

معايير الأمان الخاصة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية

من أجل حماية الناس والبيئة

المعايير المتوقّى استخدامها
في التأهّب للطوارئ النووية
أو الإشعاعية والتصدي لها

Jointly sponsored by the
FAO, IAEA, ILO, PAHO, WHO



IAEA

دليل أمان عام

العدد GSG-2

منشورات الوكالة المتعلقة بالأمان

معايير أمان الوكالة

الوكلة مختصة، بموجب أحكام المادة الثالثة من نظامها الأساسي، بأن تضع أو تعتمد معايير أمان بقصد حماية الصحة والتقليل إلى أدنى حد من الأخطار على الأرواح والمتلكات، وأن تتخذ ترتيبات لتطبيق هذه المعايير.

وتتصدر المنشورات التي تضع الوكالة بواسطتها هذه المعايير ضمن سلسلة معايير أمان الوكالة. وتشمل هذه السلسلة الأمان النووي والأمان الإشعاعي وأمان النقل وأمان النفايات. وتصنف المنشورات الصادرة ضمن هذه السلسلة إلى فئات، وهي: أساسيات الأمان، ومتطلبات الأمان وأدلة الأمان.

ويعرض موقع شبكة الإنترنت الخاص بالوكالة، الوارد أدناه، معلومات عن برنامج معايير أمان الوكالة

<http://www-ns.iaea.org/standards/>

ويوفر هذا الموقع نصوص معايير أمان المنشورة ومسوداتها باللغة الانكليزية. كما تتوافر نصوص معايير أمان الصادرة باللغات الأسبانية والروسية والصينية والعربية والفرنسية، بالإضافة إلى مسرد مصطلحات الأمان الذي وضعته الوكالة وتقرير قيد الإعداد عن حالة معايير الأمان. وللحصول على مزيد من المعلومات، يُرجى الاتصال بالوكالة على العنوان التالي:

P.O. Box 100, 1400 Vienna, Austria.

والدعوة موجهة إلى جميع مستخدمي معايير أمان الوكالة لإبلاغها بالخبرة المستقادة من استخدامها (كأساس للوائح الوطنية واستعراضات الأمان والدورات التربوية مثلاً)، بما يكفل أن تظل هذه المعايير قادرة على تلبية احتياجات المستخدمين. ويمكن توفير المعلومات عن طريق موقع الوكالة على شبكة الإنترنت أو بالبريد، كما هو مبين أعلاه، أو بواسطة البريد الإلكتروني على العنوان التالي: Official.Mail@iaea.org.

المنشورات الأخرى المتعلقة بالأمان

تتخذ الوكالة ترتيبات لتطبيق معايير أمان، وبموجب أحكام المادة الثالثة والفرقة جيم من المادة الثامنة من نظامها الأساسي توفر معلومات بشأن الأنشطة النووية السلمية وتيسير تبادلها وتقوم، لهذا الغرض، بدور الوسيط بين دولها الأعضاء.

وتتصدر تقارير عن الأمان والوقاية في مجال الأنشطة النووية بوصفها تقارير أمان توفر أمثلة عملية وأساليب تفصيلية يمكن استخدامها دعماً لمعايير أمان.

وتتصدر الوكالة منشورات أخرى متعلقة بأمان مثل تقارير التقييم الإشعاعي، وتقارير الفريق الدولي للأمان النووي، والتقارير التقنية، والوثائق التقنية. كما تصدر الوكالة تقارير عن الحوادث الإشعاعية، وأدلة خاصة بالتدريب وأدلة عملية، وغير ذلك من المنشورات الخاصة المتعلقة بمجال الأمان. وتتصدر منشورات متعلقة بأمان ضمن سلسلة الوكالة الخاصة بأمان النووي.

**المعايير المتبعة لاستخدامها
في التأهيل للطوارئ النووية
أو الإشعاعية والتصدي لها**

وافق المؤتمر الخاص بالنظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية الذي عُقد في المقر الرئيسي للأمم المتحدة بنيويورك في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٦ على النظام الأساسي للوكالة الذي بدأ نفاذها في ٢٩ تموز/ يوليه ١٩٥٧. ويقع المقر الرئيسي للوكالة في فيينا. وينتقل هدفها الرئيسي في "تحجيل وتوسيع مساهمة الطاقة الذرية في السلام والصحة والازدهار في العالم أجمع".

العدد 2-GSG من سلسة معايير الأمان الصادرة عن الوكالة

**المعايير المتوجّى استخدامها
في التأهب للطوارئ النووية
أو الإشعاعية والتصدي لها**

دليل أمان عام

برعاية مشتركة من
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة
والوكالة الدولية للطاقة الذرية
ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة
للبلدان الأمريكية ومنظمة الصحة العالمية

**الوكالة الدولية للطاقة الذرية
فيينا، ٢٠١٢**

ملاحظة بشأن حقوق النشر

جميع منشورات الوكالة العلمية والتكنولوجية محمية بموجب أحكام الاتفاقية العالمية لحقوق النشر بشأن الملكية الفكرية بصيغتها المعتمدة في عام ١٩٥٢ (برن) والمنقحة في عام ١٩٧٢ (باريس). وقد تم تمديد حق النشر منذ ذلك الحين بواسطة المنظمة العالمية للملكية الفكرية (جينيف) ليشمل الملكية الفكرية الإلكترونية والفعالية. ويجب الحصول على إذن باستخدام النصوص الواردة في منشورات الوكالة بشكل مطبوع أو إلكتروني، استخداماً كلياً أو جزئياً؛ ويُخضع هذا الإذن عادةً لاتفاقات حقوق النشر والإنتاج الأدبي. ويرجح بأية اقتراحات تخص الاستنساخ والترجمة لأغراض غير تجارية، وسيُنظر فيها على أساس كل حالة على حدة. وينبغي توجيه أي استفسارات إلى قسم النشر التابع للوكالة (IAEA Publishing Section) على العنوان التالي:

Marketing and Sales Unit, Publishing Section

International Atomic Energy Agency

Vienna International Centre

P O Box 100

1400 Vienna, Austria

رقم الفاكس: +٤٣ ١ ٢٦٠٠ ٢٩٣٠٢

رقم الهاتف: +٧٣ ١ ٢٦٠٠ ٢٢٤١٧

البريد الإلكتروني: sales.publications@iaea.org

الموقع الشبكي: <http://www.iaea.org/books>

© الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ٢٠١٢

طبع من قبل الوكالة الدولية للطاقة الذرية في النمسا

أذار/مارس ٢٠١٢

STI/PUB/1467

ISBN 978-92-0-629410-9

ISSN 1996-7497

تمهيد

بِقَلْمِ يُوكِيَا أَمَانُو الْمُدِيرُ الْعَامُ

إن النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية يخول الوكالة "أن تضع أو تعتمد... معايير سلامة بقصد حماية الصحة والتقليل إلى أدنى حد من الأخطار على الأرواح والمتلكات" - وهي المعايير التي يجب أن تستخدمها الوكالة في عملياتها هي ذاتها، والتي يمكن للدول أن تطبقها من خلال أحكامها الرقابية المتعلقة بالأمان النووي والإشعاعي. وتقوم الوكالة بذلك بالتشاور مع الأجهزة المختصة في الأمم المتحدة ومع الوكالات المتخصصة المعنية. ووضع مجموعة شاملة من المعايير ذات الجودة العالية وإخلاصها للاستعراض بصفة منتظمة، فضلاً عن مساعدة الوكالة في تطبيق تلك المعايير، إنما يشكل عنصراً أساسياً لأي نظام عالمي مستقر ومستدام للأمان.

وقد بدأت الوكالة برامجها الخاصة بمعايير الأمان في عام ١٩٥٨. وأدى التركيز على الجودة والملاءمة للغرض والتحسين المستمر إلى استخدام معايير الوكالة على نطاق واسع في جميع أنحاء العالم. وأصبحت سلسلة معايير الأمان تضم الآن مبادئ أساسية موحدة للأمان، تمثل توافقاً دولياً على ما يجب أن يشكل مستوى عالياً من الحماية والأمان. وتعمل الوكالة، بدعم قوي من جانب لجنة معايير الأمان، على تعزيز قبول واستخدام معايير الأمان الخاصة بها على الصعيد العالمي.

والمعايير لا تكون فعالة إلا إذا ما طبقت بشكل صحيح في الممارسة العملية. وتشمل خدمات الأمان التي تقدمها الوكالة التصميم، وتحديد الواقع والأمان الهندسي، والأمان التشغيلي، والأمان الإشعاعي، والنقل المأمون للمواد المشعة، والتصريف المأمون في النفايات المشعة، فضلاً عن التنظيم الحكومي، والمسائل الرقابية، وثقافة الأمان في المنظمات وخدمات الأمان المذكورة تساعد الدول الأعضاء في تطبيق المعايير وتتيح تقاسم خبرات ورؤى قيمة.

إن تنظيم الأمان مسؤولة وطنية، وقد قررت العديد من الدول اعتماد معايير الوكالة لاستخدامها في لوائحها الوطنية. وبالنسبة للأطراف في الاتفاقيات الدولية المختلفة للأمان، توفر معايير الوكالة وسيلة متسقة وموثوقة بها لضمان التنفيذ الفعال لالتزاماتها بموجب تلك الاتفاقيات. كما يتم تطبيق المعايير من جانب الهيئات الرقابية والمشغلين حول العالم لتعزيز الأمان في مجال توليد القوى النووية وفي التطبيقات النووية المتصلة بالطبع والصناعة والزراعة والبحث.

والأمان ليس غاية في حد ذاته وإنما هو شرط مسبق لغرض حماية الناس في جميع الدول وحماية البيئة - في الحاضر والمستقبل. ويجب تقييم المخاطر المرتبطة بالإشعاعات المؤينة والسيطرة عليها دون الحد على نحو غير ملائم من مساهمة الطاقة النووية في التنمية العادلة المستدامة. ويجب على الحكومات والهيئات الرقابية والمشغلين في كل مكان ضمان استخدام المواد النووية والمصادر الإشعاعية على نحو مفيد ومأمون وأخلاقي. وقد صُممَت معايير الأمان الخاصة بالوكالة لتسهيل هذه الغاية، وأشجع جميع الدول الأعضاء على الاستفادة منها.

إخلاء مسؤولية

تعكس معايير الأمان الصادرة عن الوكالة توافقاً دولياً في الآراء حول ما يشكل مستوى عالياً من الأمان لحماية الناس والبيئة من الآثار الضارة للإشعاع المؤين. وتشارك في عملية صوغ معايير الوكالة واستعراضها وإقرارها أمانة الوكالة وجميع الدول الأعضاء، التي يمثل العديد منها في لجان الوكالة الأربع المعنية بمعايير الأمان وفي لجنة معايير الأمان التابعة للوكالة.

وباعتبار معايير أمان الوكالة عنصراً أساسياً من عناصر نظام الأمان العالمي، يتم إبقاؤها قيد الاستعراض المنتظم من جانب الأمانة واللجان المعنية بمعايير الأمان وللجنة معايير الأمان. وتجمع الأمانة معلومات عن الخبرة المكتسبة في تطبيق معايير الوكالة والمعلومات المكتسبة من متابعة الأحداث لغرض التأكد من أن المعايير لا تزال تلبي احتياجات المستخدمين. ويعكس هذا المنشور التعقيبات والخبرة المجمعة حتى عام ٢٠١٠، وقد أُخضع لعملية استعراض دقيق للمعايير.

ولا بد من دراسة وافية للحادث الذي وقع في محطة فوكوشيما دائشى للقوى النووية في اليابان من جراء كارثة الزلزال والتسونامي التي حدثت في ١١ آذار/مارس ٢٠١١ وما ترتب على حالة الطوارئ من نتائج على الناس والبيئة. وهذه الدراسة جارية بالفعل في اليابان وفي الوكالة وغيرهما. وستتجلى في معايير أمان الوكالة بعد تتحققها وإصدارها في المستقبل الدروس التي يمكن تعلمها فيما يتعلق بالأمان النووي والوقاية من الاشعاعات وفيما يتعلق بالتأهب للطوارئ والتصدي لها.

تصدير

في آذار / مارس ٢٠٠٢، وافق مجلس محافظي الوكالة على منشور من مطلبات الأمان، بعنوان التأهب للطوارئ النووية أو الإشعاعية والتصدي لها (العدد GS-R-2 من سلسلة معايير الأمان الصادرة عن الوكالة)، برعاية مشتركة من سبع منظمات دولية، يحدد المتطلبات لمستوى كافٍ من التأهب لحالات الطوارئ النووية أو الإشعاعية والتصدي لها في أي دولة. وشجَّع المؤتمر العام للوكالة الدول الأعضاء، في القرار 9/GC(46)/RES، "على القيام، إذا لزم الأمر، بتنفيذ صكوك لتحسين قدراتها الذاتية على التأهب للحوادث والحوادث النووية والإشعاعية والتصدي لها، بما في ذلك تحسين ترتيباتها المتعلقة بالتصدي للأعمال المنطقية على سوء نية في استخدام المواد النووية أو المواد المشعة فضلاً عن التصدي للتهديد بالقيام بهذه الأعمال"، وشجعها كذلك على تنفيذ المنشور المعنون "متطلبات الأمان بشأن التأهب للطوارئ النووية والإشعاعية والتصدي لها".

وتضع اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي ("اتفاقية التبليغ المبكر") واتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي ("اتفاقية المساعدة") (العدد ١٤ من السلسلة القانونية الصادرة عن الوكالة)، اللتان اعتمدتا في عام ١٩٨٦، التزامات محددة على عاتق الأطراف وعلى عاتق الوكالة. وبموجب المادة ٥ (أ) '٢' من اتفاقية المساعدة، تتمثل إحدى وظائف الوكالة في جمع المعلومات ونشرها على الدول الأطراف والدول الأعضاء عن الأساليب والتقنيات والنتائج المتاحة التي توصلت إليها البحوث المتعلقة بمواجهة هذه الطوارئ.

ويهدف هذا الدليل من أدلة الأمان إلى مساعدة الدول الأعضاء على تطبيق منشور متطلبات الأمان الخاص بالتأهب للطوارئ النووية أو الإشعاعية والتصدي لها (العدد GS-R-2 من سلسلة معايير الأمان الصادرة عن الوكالة)، وإلى المساعدة على الوفاء بالتزامات الوكالة المنصوص عليها في اتفاقية المساعدة. ويقدم الدليل معايير عامة للإجراءات الوقائية وغيرها من إجراءات التصدي في حالة وقوع طارئ نووي أو إشعاعي، بما يشمل قيماً عددية لهذه المعايير. كما يقدم معايير تشغيلية مستندة من معايير عامة معينة.

وقد شاركت في رعاية هذا الدليل من أدلة الأمان منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، ومكتب العمل الدولي، ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية، ومنظمة الصحة العالمية.

معايير أمان الوكالة

الخلفية

يتمثل النشاط الإشعاعي ظاهرة طبيعية، كما أن مصادر الإشعاعات الطبيعية تعكس ملامح البيئة. وللإشعاعات والمواد المشعة تطبيقات مفيدة كثيرة، يتراوح نطاقها بين توليد القوى والاستخدامات في مجالات الطب والصناعة والزراعة. ويجب تقيير حجم المخاطر الإشعاعية التي قد تهدد العاملين والجمهور والبيئة من جراء هذه التطبيقات، والسيطرة عليها إذا اقتضى الأمر.

ولذلك فإن أنشطة مثل الاستخدامات الطبية للإشعاعات، وتشغيل المنشآت النووية، وإنتج المواد المشعة ونقلها واستعمالها، والتصرف في النفايات المشعة، كلها يجب إخضاعها لمعايير أمان.

وتنظيم الأمان رقابياً مسؤولية وطنية بيد أن المخاطر الإشعاعية قد تتجاوز الحدود الوطنية؛ ومن شأن التعاون الدولي أن يعزز الأمان ويدعمه على النطاق العالمي، وذلك عن طريق تبادل الخبرات، وتحسين القدرات الكفيلة بالسيطرة على المخاطر ومنع الحوادث، إلى جانب التصدي للطوارئ والتخفيف من حدة ما قد ينجم عنها من عواقب وخيمة.

ويقع على الدول التزام ببذل العناية الواجبة، كما أن من واجبها توخي الحرص، ويُتوقع منها أن تقى بتعهاتها والتزاماتها الوطنية والدولية.

ومعايير الأمان الدولية توفر الدعم للدول في الوفاء بما عليها من التزامات بموجب المبادئ العامة للقانون الدولي، كذلك المتعلقة بحماية البيئة. كما أن لهذه المعايير أثرها في تعزيز وضمان الثقة في الأمان، فضلاً عن تيسير التجارة والتبادل التجاري على النطاق الدولي.

وثمة نظام عالمي للأمان النووي قيد العمل ويجري تحسينه بصورة مستمرة. وتشكل معايير الأمان التي تضعها الوكالة، والتي تدعم تنفيذ الصكوك الدولية الملزمة والبني الأساسية الوطنية للأمان، حجر الزاوية في هذا النظام العالمي. وتشكل معايير أمان الوكالة أداة تقييد الأطراف المتعاقدة في تقييم أدائها بموجب هذه الاتفاقيات الدولية.

معايير الأمان التي تضعها الوكالة

تنبع حالة معايير أمان الوكالة من نظام الوكالة الأساسي الذي يأذن للوكالة بأن تضع أو تعتمد، بالتشاور مع الأجهزة المختصة في الأمم المتحدة ومع الوكالات المختصة المعنية، وبالتعاون معها عند الاقتضاء، معايير سلامة [معايير أمان] بقصد حماية الصحة

والقليل إلى أدنى حد من الأخطار على الأرواح والممتلكات، وأن تتخذ ترتيبات لتطبيق هذه المعايير.

وبهدف ضمان حماية الناس والبيئة من التأثيرات الضارة الناتجة عن الإشعاعات المؤينة، تحدّد معايير أمان الوكالة المبادئ والمتطلبات والتدابير الأساسية الخاصة بالأمان لمراقبة تعرض الناس للإشعاعات ومراقبة انتشار المواد المشعة في البيئة، والحد من احتمال وقوع أحداث قد تقضي إلى فقدان السيطرة على قلب مفاعل نووي، أو تقاعل نووي متسلسل، أو مصدر مشع أو أي مصدر آخر من مصادر الإشعاعات، والتخفيف من حدة العواقب المترتبة على هذه الأحداث إذا ما قدر لها أن تقع. وتطبق المعايير على المرافق والأنشطة التي تنشأ منها مخاطر إشعاعية، بما في ذلك المنشآت النووية، واستخدام المصادر الإشعاعية والمشعة، ونقل المواد المشعة، والتصريف في النفايات المشعة.

وتشترك تدابير الأمان وتدابير الأمن¹ في هدف واحد هو حماية حياة البشر وصحتهم وحماية البيئة. ويجب أن تصمم وتتفقّد تدابير الأمان وتدابير الأمن بطريقة متكاملة بحيث لا تخل تدابير الأمان بالأمان ولا تخل تدابير الأمان بالأمان.

وتعكس معايير أمان الوكالة توافقاً دولياً في الآراء حول ماهية العناصر التي تشكل مستوى عالياً من الأمان لحماية الناس والبيئة من التأثيرات الضارة للإشعاعات المؤينة. ويتم إصدار هذه المعايير ضمن سلسلة معايير أمان الوكالة، وهي تنقسم إلى ثلاثة فئات (انظر الشكل 1).

أساسيات الأمان

تعرض أساسيات الأمان أهداف ومبادئ الحماية والأمان، وتتوفر الأساس الذي تقوم عليها متطلبات الأمان.

متطلبات الأمان

تحدد مجموعة متكاملة ومتسقة من متطلبات الأمان المتطلبات التي يجب استيفاؤها لضمان حماية الناس والبيئة، سواء في الوقت الحاضر أو في المستقبل. وتتضمن المتطلبات لأهداف ومبادئ أساسيات الأمان. وإذا لم يتم استيفاء هذه المتطلبات، يجب اتخاذ تدابير للبلوغ أو استعادة مستوى الأمان المطلوب. وشكل المتطلبات وأسلوبها ييسّر ان استخدامها بشأن وضع إطار رقابي وطني على نحو متوازن. وتستخدم متطلبات الأمان عبارات تفيد بمعنى "يجب" إلى جانب عبارات تتناول شروط مرتبطة بذلك يتعين استيفاؤها. والعديد من المتطلبات ليست موجّهة إلى طرف على وجه التحديد، بما يقتضي ضمناً مسؤولية الأطراف المختصة حيال الوفاء بها.

¹ انظر أيضاً المنشورات الصادرة في إطار سلسلة وثائق الأمان النووي التي تضعها الوكالة.



أدلة الأمان

توفر أدلة الأمان توصيات وإرشادات بشأن كيفية الامتثال لمتطلبات الأمان، بما يشير إلى توافق دولي في الآراء على ضرورة اتخاذ التدابير المؤوصى بها (أو تدابير بديلة مكافئة لها). وتعرض أدلة الأمان الممارسات الدولية الجيدة وتعمل باطراد على تجسيد أفضل الممارسات من أجل مساعدة المستخدمين في سعيهم الدؤوب إلى تحقيق مستويات أمان رفيعة. ويُعبر عن التوصيات الواردة في أدلة الأمان بعبارات تفيد بمعنى "ينبغي".

تطبيق معايير أمان الوكالة

الهيئات الرقابية وغيرها من السلطات الوطنية ذات الصلة هي المستخدمة الرئيسية لمعايير الأمان في الدول الأعضاء في الوكالة. وتستخدم معايير أمان الوكالة أيضاً من

جانب منظمات مشاركة في الرعاية ومن جانب منظمات عديدة تقوم بتصميم وتشييد وتشغيل مرافق نووية، بالإضافة إلى منظمات تُعنى باستخدام المصادر الإشعاعية والمشعة.

ومعايير أمان الوكالة قابلة للتطبيق، حسب الاقتضاء، طوال كامل عمر تشغيل المرافق والأنشطة جميعها – القائم منها والمستجد – المستخدمة للأغراض السلمية، كما تتطبق على الإجراءات الوقائية الهدافة إلى تقليص المخاطر الإشعاعية القائمة. ويمكن أن تستخدمنها الدول كمرجع لها بشأن لوازحها الوطنية المتعلقة بالمرافق والأنشطة.

ونظام الوكالة الأساسي يجعل معايير الأمان مُلزمة للوكالة فيما يخص عملياتها هي ذاتها ومُلزمة أيضاً للدول فيما يخص العمليات التي تتم بمساعدة الوكالة.

كما تشكل معايير أمان الوكالة الأساس لخدمات استعراض الأمان التي تضطلع بها الوكالة، وتستخدمها الوكالة فيما يدعم بناء الكفاءة، بما في ذلك وضع وتطوير المناهج التعليمية والدورات التدريبية ذات الصلة.


وتتضمن الاتفاقيات الدولية متطلبات مماثلة للمتطلبات المنصوص عليها في معايير أمان الوكالة، فتجعلها مُلزمة للأطراف المتعاقدة. ومعايير أمان الوكالة، مع استكمالها بالاتفاقيات الدولية ومعايير الصناعة ومتطلبات وطنية تفصيلية، ترسى أساساً متسقاً لحماية الناس والبيئة. وسيكون ثمة أيضاً بعض الجوانب الخاصة المتعلقة بالأمان تحتاج إلى إجراء تقييم بشأنها على المستوى الوطني. فعلى سبيل المثال، إن المقصود بالعديد من معايير الأمان، لا سيما المعايير التي تتناول جوانب الأمان في عملية التخطيط أو التصميم، هو أن تتطبق في المقام الأول على المرافق وأنشطة الجديدة. وقد لا تستوفى المتطلبات المحددة في معايير أمان الوكالة على نحو كامل في بعض المرافق القائمة التي تم بناؤها وفقاً لمعايير سابقة. وعلى فرادي الدول أن تتخذ قرارات بشأن الطريقة اللازم إتباعها في تطبيق معايير أمان الوكالة على تلك المرافق.

والاعتبارات العلمية التي تشكل أساس معايير أمان الوكالة توفر ركيزة موضوعية للقرارات المتعلقة بالأمان؛ بيد أنه يجب أيضاً على متخذى القرارات إصدار أحكام مستثيرة وتحديد السبيل الأمثل لموازنة المنافع التي يجلبها فعل أو نشاط ما مقابل ما يرتبط به من مخاطر إشعاعية وأي آثار ضارة أخرى يحدثها.

عملية تطوير معايير أمان الوكالة

يشترك في إعداد واستعراض معايير الأمان، أمانة الوكالة، وأربع لجان لمعايير الأمان مختصة بالأمان في مجالات الأمان النووي (لجنة معايير الأمان النووي)، والأمان الإشعاعي (لجنة معايير الأمان الإشعاعي) وأمان النفايات المشعة (لجنة معايير أمان

النفايات)، والنقل المأمون للمواد المشعة (لجنة معايير أمان النقل)، ولجنة معنية بمعايير الأمان (لجنة معايير الأمان)، وتتولى هذه الأخيرة الإشراف على برنامج معايير الأمان التي تضعها الوكالة برمته (انظر الشكل ٢).



الشكل ٢: عملية استحداث معيار أمان جديد أو تنقية معيار قائم.

ويجوز لجميع الدول الأعضاء في الوكالة تسمية خبراء لجان معايير الأمان، ولها أن تبدي تعليقات على مسودات المعايير. ويعين المدير العام أعضاء لجنة معايير الأمان، وهي تضم مسؤولين حكوميين كباراً من يُعهد إليهم بمسؤولية وضع معايير وطنية.

وأنشئ نظام إداري يُعنى بعمليات تخطيط معايير أمان الوكالة ووضعها واستعراضها وتنقيتها وإرساء العمل بها. وهو يعبر عن ولاية الوكالة، والرؤية بشأن التطبيق المستقبلي

للمعايير والسياسات والاستراتيجيات في مجال الأمان، والوظائف والمسؤوليات الموازية لذلك.

التفاعل مع المنظمات الدولية الأخرى

عند وضع معايير أمان الوكالة، تؤخذ بعين الاعتبار استنباطات لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري ووصيات هيئات الخبراء الدولية، وفي مقدمتها اللجنة الدولية للوقاية من الإشعاعات. وتوضع بعض معايير الأمان بالتعاون مع هيئات أخرى في منظمة الأمم المتحدة أو مع وكالات متخصصة أخرى، بما فيها منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة العمل الدولية، ووكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية، ومنظمة الصحة العالمية.

تفسير النص

يجب أن تفسّر المصطلحات المتعلقة بالأمان على نحو تعريفها في مفرد مصطلحات الأمان الخاص بالوكالة (انظر الموقع: <http://www-ns.iaea.org/standards/safety-glossary.htm>). وفيما يخص أدلة الأمان، تكون الحجية لصيغة النص المحرّرة باللغة الانكليزية.

ويرد في القسم ١، أي المقدمة، من كل منشور شرح لخلفية وسياق كل معيار في سلسلة معايير أمان الوكالة، وهدفه ونطاقه وهيكله.

أما المواد التي لا يوجد لها أي موضع ملائم في نص المتن (كالمواد الإضافية لنص المتن أو المنفصلة عنه، التي ترد على نحو داعم للعبارات الواردة في نص المتن، أو تصف أساليب الحساب أو الإجراءات أو الحدود والشروط) فيجوز عرضها في تذبيبات أو مرفقات.

ويعتبر أي تذبييل، في حالة إدراجها، جزءاً لا يتجزأ من معيار الأمان. ويكون للمواد الواردة في تذبييل ما نفس الوضع كنص المتن وتضطلع الوكالة بمسؤولية تأليف تلك المواد. وتتستخدم المرفقات والحوالى التابعة للنص الأساسي، في حالة إدراجها، من أجل إعطاء أمثلة عملية أو توفير معلومات أو شروح إضافية. ولا تُعد المرافق والحوالى جزءاً لا يتجزأ من النص الأساسي. ومواد المرفقات التي تنشرها الوكالة لا تصدر بالضرورة من تأليف الوكالة ذاتها؛ ذلك أنه يجوز أن ترد مواد من تأليف جهات أخرى ضمن المرفقات بمعايير الأمان. والممواد الدخيلة التي ترد ضمن مرفقات تقتبس ثم تواهم حسب الاقتضاء لتكون ذات فائدة على وجه العموم.

المحتويات

١	مقدمة	-١
١	الخلفية (١-١ إلى ٥-١)	
٢	الهدف (٦-١ إلى ٧-١)	
٢	النطاق (٨-١ إلى ١٥-١)	
٤	الهيكل (١٦-١)	
٤	الاعتبارات الأساسية (١-٢ إلى ٥-٢)	٢
٥	إطار معايير التصدي للطوارئ	-٣
	نظام الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى	
٥	(١٢-٣ إلى ١٢-٣)	
١٢	الخطر الكبير كأساس للمعايير التشغيلية (١٣-٣ إلى ١٧-٣)	
١٣	الجرعة المتوقعة كأساس للمعايير التشغيلية (١٨-٣ إلى ٢٥-٣)	
١٥	الجرعة التي تم تلقيها كأساس للمعايير التشغيلية (٢٦-٣ إلى ٣٤-٣)	
١٨	القيم التوجيهية الخاصة بعامل الطوارئ (٤-١ إلى ٧-٤)	٤
٢٠	المعايير التشغيلية (١-٥ إلى ١٣-٥)	٥
٢٤	مفاهيم الجرعات وكثيارات قياس الجرعات	
	التذليل الأول: مفاهيم الجرعات وكثيارات قياس الجرعات	
	التذليل الثاني: أمثلة للمستويات الافتراضية الموجبة للتدخل	
٣٠	التشغيلي فيما يتعلق بالترسب والتلوث الفردي وتلوث الأغذية والألبان والمياه	
٥٩	التذليل الثالث: وضع المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ، وأمثلة لتلك المستويات فيما يخص مفاعلات الماء الخفي	
٩٥	التذليل الرابع: المظاهر القابلة لللحظة على ساحة طارى إشعاعي	
٩٧	المراجع	
١٠١	المساهمون في الصياغة والاستعراض	
١٠٥	الهيئات التي تضطلع باقرار معايير أمان الوكالة	

١ - مقدمة

الخلفية

١-١ في إطار المادة ٥ (أ) ٢، من اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي ("اتفاقية المساعدة") [١]، تتمثل إحدى وظائف الوكالة في "أن تجمع وتنشر على الدول الأطراف والدول الأعضاء معلومات عن الأساليب والتقييمات والنتائج المتأصلة التي توصلت إليها البحوث التي تتصل بمواجهة الحوادث النووية أو الطوارئ الإشعاعية".

١-٢ وفي آذار/مارس ٢٠٠٢، وافق مجلس محافظي الوكالة على منشور من منشورات متطلبات الأمان، وهو التأهب للطوارئ النووية أو الإشعاعية والتصدي لها، يحدد المتطلبات اللازمة لمستوى كافٍ من التأهب للطوارئ النووية أو الإشعاعية والتصدي لها في أي دولة. وصدر المنشور برعاية مشتركة من سبع منظمات دولية، بوصفه منشور سلسلة معايير الأمان الصادرة عن الوكالة، العدد GS-R-2 [٢].

١-٣ وأظهر تقييم دقيق للخبرة في الدول الأعضاء وجود حاجة إلى توجيهات دولية متعددة إضافية بشأن اتخاذ الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى،^١ وإلى وضع هذه التوجيهات في سياق شامل من أجل متخذي القرارات يمكن شرحه للجمهور. وفي عام ٢٠٠٥، أصدرت الوكالة منشوراً، برعاية مشتركة مع منظمة الصحة العالمية [٣]، يوفر فيما عددياً للمعايير العامة للتصدي للطوارئ، وتقدم توجيهات إضافية. ويرد في ذلك المنصور وصف للمعايير وتوضيح لاحتياجات لوضع المعايير على أساس الدروس المستفادة من الخبرة ومن المعارف العلمية ذات الصلة. وقد استُخدم الإطار المقترن في المرجع [٣] كنقطة انطلاق لإعداد توجيهات دولية منقحة بشأن التأهب للطوارئ والتصدي لها.

١-٤ ويقرر المبدأ ٩ من مبادئ الأمان الأساسية أن ترتيبات التأهب للطوارئ والتصدي لها تشمل "معايير حددت مسبقاً لاستخدامها في تحديد توقيت اتخاذ الإجراءات الوقائية المختلفة" (المرجع [٤]، الفقرة ٣٦-٣). ويقدم هذا الدليل من أدلة الأمان توصيات بشأن هذه المعايير.

١ من الأمثلة على إجراءات التصدي هذه توفير المعلومات للجمهور، والعلاج الطبيعي، والرصد الصحي الطويل الأجل.

٥-١ وينبغي فهم المصطلحات ذات الصلة بالأمان المستخدمة في هذا الدليل من أدلة الأمان حسب تعريفها الوارد في مفرد مصطلحات الأمان الصادر عن الوكالة [٥].

الهدف

٦-١ وفيما يلي الأهداف الرئيسية لهذا الدليل من أدلة الأمان:

— تقديم مجموعة متماسكة من المعايير العامة (معبرا عنها عدديا بالجرعات الإشعاعية) تشكل أساسا لتحديد المستويات التشغيلية الخاصة باتخاذ القرارات بشأن الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى الازمة لتحقيق أهداف التصدي للطوارئ. ومجموعة المعايير العامة:

• تتناول المتطلبات الواردة في المرجع [٢] بشأن التأهب للطوارئ والتصدي لها؛

• تتناول الدروس المستفادة من التصدي للطوارئ الماضية؛

• توفر أساسا يتسم بالاتساق الداخلي لتطبيق مبادئ الوقاية من الإشعاعات والأفكار بشأنها فيما يتعلق بالنطاق الذي يمكن تصوره من الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى، وظروف الطوارئ.

— اقتراح أساس لإعداد شرح للمعايير بعبارات واضحة، لفائدة الجمهور والموظفين العموميين، يتناول المخاطر على صحة الإنسان من التعرض للإشعاع ويوفر أساسا للتصدي المناسب مع المخاطر.

٧-١ وينبغي استخدام هذا الدليل مقتربا بالمرجع [٢]، الذي يدعمه هذا الدليل. ويقدم الدليل توصيات بشأن تلبية المتطلبات الواردة في المرجع [٢] من خلال توفير معايير عامة - وقيم عددية لهذه المعايير - لاتخاذ الإجراءات الوقائية وسائر إجراءات التصدي في حال وقوع طارئ نووي أو إشعاعي. ويقدم هذا الدليل أيضا معايير تشغيلية مستمدة من معايير عامة معينة، وبذلك يمثل تقييحا للمرجع [٦].

النطاق

٨-١ تتعلق التوصيات الواردة في هذا الدليل من أدلة الأمان بقيم المعايير العامة الخاصة بوضع المعايير التشغيلية الازمة لتنفيذ الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى من أجل حماية عمال الطوارئ والجمهور في حال وقوع طارئ نووي أو إشعاعي.

٩-١ ويقدم الدليل أيضاً أمثلة لمعايير تشغيلية افتراضية لتنفيذ الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى. والطريقة المستخدمة لوضع المعايير التشغيلية مبنية بعبارات عامة فقط.^٢

١٠-١ ويتناول هذا الدليل من أدلة الأمان معايير استهلال الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى والمعايير الخاصة بدعم اتخاذ القرارات في حالات الطوارئ.

١١-١ ويستبعد هذا الدليل التوصيات المتعلقة بالإجراءات التي قد يلزم اتخاذها في أي حالة تعرض قائمة.

١٢-١ ولا يقدم هذا الدليل من أدلة الأمان توجيهات مفصلة بشأن الترتيبات الازمة لتطوير قدرة فعالة على التصدي للطوارئ والحفاظ على تلك القدرة، إذ ترد التوصيات المفصلة بهذا الشأن في المراجع [٩-٧].

١٣-١ ولا يمكن أن يضع هذا الدليل من أدلة الأمان في الاعتبار جميع العوامل التي تخص موقعاً معيناً أو العوامل المحلية أو العوامل التي تخص دولة معينة أو تخص نوعاً معيناً من أنواع الطوارئ. وينبغي أن يحافظ واضعو خطط الطوارئ على المرونة في استخدامهم للتوجيهات، وأن يعملوا مع الأطراف المعنية لتكيف التوصيات بحيث تضع في الاعتبار العوامل المحلية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والبيئية والديموغرافية وغيرها من العوامل.

١٤-١ ولا تستند الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى إلى السمات المتعلقة بالواقية من الإشعاعات وحدها. وينبغي لمتخذلي القرارات أن ينظروا في العوامل الاجتماعية والاقتصادية والبيئية والنفسية المختلفة قبل اتخاذ أي قرار نهائي بشأن الإجراءات التي ينبغي اتخاذها للتصدي لأي طارئ. غير أن التوصيات المعروضة في هذا الدليل من أدلة الأمان بشأن المعايير العامة والتتنفيذية لا تتعلق إلا بالمساهمة في عملية اتخاذ القرارات استناداً إلى اعتبارات الوقاية من الإشعاعات.

١٥-١ وقد لا يكون لمتخذلي القرارات في حالات الطوارئ والجمهور سوى فهم محدود أو معدوم لمبادئ الوقاية من الإشعاعات، والمخاطر المرتبطة بالعرض للإشعاعات، والإجراءات السليمة التي يمكن اتخاذها للحد من هذه المخاطر. ولذلك يقدم هذا الدليل من أدلة الأمان أيضاً شرحًا واضحًا للعبارات للمعايير التشغيلية، بغية المساعدة في الإبلاغ بالغرض من كل معيار وما يرتبط به من الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى.

٢ فيد الإعداد دليل لتقدير البيانات الميدانية في حالات الطوارئ النووية أو الإشعاعية.

١٦-١ يتَّأْلِفُ هَذَا الدَّلِيلُ مِنْ أَدْلَةِ الْآمَانِ مِنْ خَمْسَةِ أَبْوَابٍ. يَقْدِمُ الْبَابُ ٢ مِنْاقِشَةً لِلْاعْتِبارَاتِ الْأَسَاسِيَّةِ الْمُسْتَخْدَمَةِ فِي وَضْعِ التَّوْصِيَّاتِ. وَيَقْدِمُ الْبَابُ ٣ وَ٤ تَوْصِيَّاتٍ بِشَأنِ مَعَيْرَاتِ التَّصْدِيِّ لِلْطَّوَارِئِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِاتِّخَادِ الإِجْرَاءَتِ الْوَقَائِيَّةِ وَسَائِرِ إِجْرَاءَتِ التَّصْدِيِّ مِنْ أَجْلِ حِمَايَةِ الْجَمْهُورِ، وَبِشَأنِ القيِّمِ التَّوجِيهِيَّةِ لِلْعَامِلِينَ فِي حَالَاتِ الطَّوَارِئِ، عَلَى التَّوَالِي. وَيَتَّنَاهُ الْبَابُ ٥ الْمَعَيْرَاتِ النَّشْغِيَّةِ. وَتَوْفِرُ الْمَلَاحِقُ الْأَرْبَعَةُ مُزِيدًا مِنَ التَّفَصِيلِ وَالتَّوْضِيحِ لِلتَّوْصِيَّاتِ الْوَارِدَةِ فِي النَّصِّ الرَّئِيْسِيِّ.

٢ - الاعتبارات الأساسية

١-٢ أَظَهَرَتِ النَّجْرِيَّةُ أَنَّ وَجُودَ نَظَامٍ مُكَامِلٍ مُعْتَمِدٍ دُولِيًّا لِلتَّوجِيْهِ هُوَ أَمْرٌ ضَرُورِيٌّ لِاتِّخَادِ الإِجْرَاءَتِ الْوَقَائِيَّةِ وَإِجْرَاءَتِ التَّصْدِيِّ الْأُخْرَى الْمُسْتَقَدَّةِ فِي حَالَاتِ الطَّوَارِئِ، وَالَّتِي مِنْ شَأنِهَا ضَمَانُ أَمَانِ الْجَمْهُورِ عَلَى أَفْضَلِ وَجْهٍ. وَيَنْبَغِي أَنْ يَبْنَيَ هَذَا النَّظَامُ عَلَى التَّوْجِيْهَاتِ وَالْخِبَرَاتِ الدُّولِيَّةِ الْقَائِمَةِ، وَأَنْ يَسْتَنِدَ إِلَى تَوْافُقِ آرَاءِ دُولِيٍّ، وَأَنْ يَنْفَذَ لَاحِقًا عَلَى الصَّيْدِ الْوَطَنِيِّ. وَمِنْ شَأنِ تَفْيِذِ نَظَمٍ مُتَوَافِقَةٍ عَلَى الْمَسْتَوِيِّ الْوَطَنِيِّ فِي دُولٍ مُخْتَلِفةٍ أَنْ يَتَحْقِيقَ أَهْدَافَ التَّصْدِيِّ لِلْطَّوَارِئِ وَأَنْ يَسْهُمُ فِي إِنشَاءِ نَظَامٍ مُنْسَقٍ لِلتَّأَهُّبِ لِلْطَّوَارِئِ وَالْتَّصْدِيِّ لَهَا عَلَى نَطَاقِ الْعَالَمِ.

٢-٢ وَقُدِّرَ وُضُعُّ إِطَارُ الْمَعَيْرَاتِ الْعَامَّةِ الْخَاصِّ بِالْتَّصْدِيِّ لِلْطَّوَارِئِ الْمُعْرَوِضُ فِي هَذَا الدَّلِيلِ مِنْ أَدْلَةِ الْآمَانِ عَلَى أَسَاسِ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بِسِيطًا وَمُسْقَاتًا.

٣-٢ وُضُعَّ هَذَا الدَّلِيلُ مِنْ أَدْلَةِ الْآمَانِ مَعَ إِيَّاهُ الْاعْتِبَارِ الْوَاجِبِ لِلتَّوْجِيْهَاتِ الدُّولِيَّةِ ذَاتِ الْصَّلَةِ، الَّتِي تَقْدِمُ تَوْصِيَّاتٍ لِلتَّصْدِيِّ لِلْطَّوَارِئِ النَّوْرُوِيَّةِ أَوِ الإِشْعَاعِيَّةِ [٢، ٦، ١٠-١٥].

٤-٢ وَتَتَنَاهُ التَّوْصِيَّاتُ الْوَارِدَةُ فِي هَذَا الدَّلِيلِ مِنْ أَدْلَةِ الْآمَانِ الْعَوَاقِبُ الصَّحِيَّةُ الْمُتَرْتِبَةُ عَلَى التَّعْرُضِ الْخَارِجيِّ وَالْتَّعْرُضِ الدَّاخِليِّ فِيمَا يَخْصُّ أَعْصَاءَ مُسْتَهْدِفَةً مُحدَّدةً مِنْ أَعْصَاءِ الْجَسْمِ، وُضُعِتُّ لَهَا مَعَيْرَاتٌ عَامَّة. وَفِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْتَّوْصِيَّاتِ الْخَاصَّةِ بِكَيْفِيَّةِ تَلْبِيَةِ الْمُتَطلَّبَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْمَرْجِعِ [٢]، وُضُعِتُّ عَتَبَاتٌ لِلأَثَارِ الْقَطْعِيَّةِ الْعَنِيفَةِ^٣ الْمُتَرْتِبَةِ عَلَى التَّعْرُضِ الْخَارِجيِّ وَالْتَّعْرُضِ الدَّاخِليِّ كُلِّيَّهُمَا يُمْكِنُ رِبْطُهَا رِبْطًا مُباشِرًا بِالْمَجْمُوعَةِ الْكَاملَةِ مِنِ النَّوَيْدَاتِ الْمُشَعَّةِ الْهَامَّةِ.

^٣ يَعْتَبَرُ الْأَثَرُ الْقَطْعِيُّ عَنِيفًا إِذَا كَانَ مَمِيتًا أَوْ مَهْدِدًا لِلْحَيَاةِ أَوْ يَؤْذِي إِلَى ضَرَرٍ دَائِمٍ يَنْتَقِصُ مِنْ نَوْعِيَّةِ الْحَيَاةِ [٢، ٥].

٥-٢ و تستند المعايير العامة إلى المعرفة الحالية عن الآثار القطعية والعنفوانية (انظر المرجع [٣] للاطلاع على أساس القيم العددية للمعايير التي تتناول الآثار القطعية والعنفوانية).

٣- إطار معايير التصدي للطوارى

نظام الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى

١-٣ يشتمل نظام الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى في حالات الطوارى (انظر الجدول ١) على القيم العددية للمعايير عامة، فضلاً عن المعايير التشغيلية المناظرة التي تشكل الأساس لاتخاذ القرارات في حالات الطوارى.

الجدول ١ - نظام الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى في حالات الطوارى

نوعاً العاقد الصحية الممكنة للposure	أساس تنفيذ الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى الجرعة المتوقعة
الآثار القطعية العنفية (١)	تنفيذ إجراءات وقائية عاجلة، حتى في ظل الظروف المعاكسة، لمنع الآثار القطعية العنفية والتصريف إزاءها
الزيادة في الآثار العنفوانية	تنفيذ إجراءات وقائية عاجلة والشروط في الإجراءات الوقائية المبكرة (٢) بغية الحد بالقدر الممكن في حدود المعقول من خطر حدوث الآثار العنفوانية

(أ) توضع المعايير العامة بمستويات الجرارات التي تقترب من عتبات الآثار القطعية العنفية.

(ب) تشمل هذه الإجراءات الفحص الطبي الفوري والاستشارة والعلاج على النحو الموصى به، ومكافحة التلوث، وتطهير الجسم عند الاقضاء، والتسجيل للمراقبة الصحية الطويلة الأجل، وتقديم المشورة النفسية الشاملة.

(ج) تشمل هذه الإجراءات تغيير أماكن الأغذية الملوثة والتقييد الطويل الأجل لاستهلاكها.

(د) تشمل هذه الإجراءات الفرز على أساس الجرارات الفردية التي تصيب أعضاء معينة من أعضاء الجسم، والنظر في الحاجة إلى التسجيل للحصول على المتابعة والمشورة الطبيتين لكي يتسعى اتخاذ قرارات مستنيرة في الظروف الفردية.


وتشكل الاعتبارات التالية أساس هذا النظام:

- ينبغي النظر في النتائج المحتملة التالية أثناء تخطيط وتنفيذ الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى في حالات الطوارئ:
 - تطور الآثار القطعية العنفية^٤؛
 - ارتفاع الآثار العشوائية؛
 - الآثار الضارة الواقعة على البيئة والممتلكات؛
 - الآثار الضارة الأخرى (مثل الآثار النفسية والاضطراب الاجتماعي والاضطراب الاقتصادي).
- ينبغي أن توضع الأنواع التالية من التعرض في الاعتبار لدى تخطيط وتنفيذ إجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى في حالات الطوارئ:
 - الجرعة المتوقعة التي تتضمن الوقاية منها أو تقليلها من خلال اتخاذ إجراءات وقائية عاجلة احترازية؛
 - الجرعة التي تم تقليلها ويمكن تقليل الضرر الناجم عنها إلى الحد الأدنى بوسائل مثل اتخاذ إجراءات الطبية، حسب القضاء، ويمكن التصدي لها عن طريق طمانة الجمهور أو تقديم المشورة له.
- ينبغي تنفيذ إجراءات وقائية عاجلة احترازية قبل وقوع الحدث (على أساس وجود خطر كبير لحدوث إطلاق أو تعرض) في أي ظرف من الظروف، من أجل منع تطور الآثار القطعية العنفية التي تترتب على المستويات العالية جداً من الجرعات (المعايير العامة معروضة في الجدول ٢).
- إذا كان خطر الآثار العشوائية هو الشاغل الرئيسي وخطر تطور الآثار القطعية العنفية ضئيلاً فينبغي تنفيذ إجراءات الوقائية العاجلة والمبكرة وإجراءات التصدي الأخرى، التي تكون كلها مبررة وفي حدتها الأمثل، بغية الحد من خطر الآثار العشوائية (المعايير العامة معروضة في الجدول ٣).
- إذا تجاوزت الجرعة معياراً عاماً معيناً مبيناً في الجدول ٢ أو الجدول ٣ فينبغي تزويد الأفراد بالعناية الطبية المناسبة، بما في ذلك العلاج الطبي^٥ والمراقبة الصحية الطويلة الأجل والمشورة النفسية.

^٤ انظر التنبيه الأول.

^٥ ينبعي بدء الإجراءات الطبية وأداؤها على أساس الأعراض والعلامات الطبية. إلا أن معلومات قياس الجرعات (المستندة مثلاً إلى بيانات المسح الإشعاعي أو قياسات الجرعات أو حسابات الجرعات) يمكن أن توفر مساهمة هامة في تحديد العلاج الطبي.

للسائل المتعلقة بما يلي:



الشكل ١ - نظام المعايير العامة والمعايير التشغيلية.

— فيما يتعلق بكل مستويات الجرعات التي قد تترجم في حالة تعرض طارئ، ينبغي أن يقدم إلى متذبذبي القرارات والجمهور شرح للمخاطر بعبارات واضحة لتمكينهم من اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن الإجراءات التي سيتخذونها.

٣-٣ ويلخص الجدول ١ ، بالنسبة لأنواع مختلفة من العواقب الصحية المحتملة للتعرض، أساس تنفيذ الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى. ويرد في التذييل الأول موجز لمفاهيم الجرعات وكثيفات الجرعات القياسية.

٤-٣ ويوضح الشكل ١ نظام المعايير العامة والمعايير التشغيلية. والمعايير العامة معروضة في الشكل من حيث الجرعة التي يمكن توقعها أو الجرعة التي تم تلقيها بالفعل. والمعايير التشغيلية هي قيم لكميات قابلة للاقياس أو لظواهر قابلة للاقياس تشمل المستويات

٦ تستخدم هذه المعايير التشغيلية باعتبارها ‘أسباب استهلال’ لاتخاذ الإجراءات‘، في المرحلة المبكرة من حالة الطوارئ، ويستخدم في بعض المنشورات المصطلح ‘معايير لوجوب اتخاذ الإجراءات‘.

الموجبة للتدخل التشغيلي، والمستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ، وظواهر معينة قابلة لقياس، ومؤشرات أخرى للظروف السائدة على الساحة ينبغي استخدامها في اتخاذ القرارات أثناء حالات الطوارئ. ويمكن استخدام المعايير التشغيلية فوراً وبماشة لتحديد مدى الحاجة إلى اتخاذ الإجراءات الوقائية السليمة وإجراءات التصدي الأخرى.

٥-٣ وقد وُضعت المعايير العامة على أساس بلوغ الحد الأمثل العام في مراعاة مجموعة الظروف التي تسود في حالة الطوارئ. كما وُضعت المعايير العامة من أجل اتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة والإجراءات الوقائية المبكرة، فضلاً عن إجراءات التصدي الأخرى التي قد تلزم في حالات الطوارئ. ولكي تكون الإجراءات الوقائية العاجلة (مثلاً الإجلاء) فعالة، ينبغي اتخاذها على الفور (في غضون ساعات مثلاً)، لأن فعاليتها تنخفض بالتأخير [٦]. ولكي تكون الإجراءات الوقائية المبكرة فعالة، ينبغي تتنفيذها في غضون أيام أو أسبوع، ويمكن أن تستمر لمدة طويلة، حتى بعد انتهاء حالة الطوارئ (التهجير المؤقت، مثلاً). ولا ينبغي في أي حال من الأحوال أن تسبب الإجراءات الوقائية العاجلة والإجراءات الوقائية المبكرة المستندة إلى المعايير العامة ضرراً أكبر من الضرر الذي يتم تجنبه بها. وقد تبرر الظروف المتعلقة بحدث معين تعديل المعايير العامة.

٦-٣ وتحل المعايير العامة محل نظام المستويات العامة الموجبة للتدخل والمستويات العامة الموجبة لاتخاذ الإجراءات، المبينة في المعايير السابقة [١٠، ٦]. ويلبي هذا الاستخدام للمعايير العامة الحاجة إلى مصطلح موحد للتعبير عن نظام القيم الذي سيستخدم كأساس لتنفيذ الإجراءات الوقائية (مثلاً الإجلاء أو استبدال الأغذية) وإجراءات التصدي الأخرى (مثلاً المتابعة الطبية).

٧-٣ وينبغي وضع استراتيجية وقائية، تشمل على إجراءات وقائية محددة وإجراءات تصدٍ أخرى. وينبغي أن تشمل هذه الاستراتيجية، على سبيل المثال لا الحصر، الجوانب التالية:

- ينبعى وضع معايير عامة لتنفيذ الإجراءات الوقائية العاجلة الاحترازية الرامية إلى منع حدوث الآثار القطعية العنيفة (انظر الجدول ٢).
- ينبعى تحديد مستوى مرجعي، يكون عادة جرعة فعالة تتراوح بين ٢٠ و ١٠٠ ملي سيفرت، معبراً عنه بالجرعة المتبقية، يتضمن المساهمات في الجرعة عبر جميع سبل التعرض. وينبغي تحسين الاستراتيجية الوقائية إلى الحد الأمثل الذي يكفل الحد من التعرض إلى ما دون المستوى المرجعي.
- ينبعى أن توضع، على أساس نتائج تحسين الاستراتيجية الوقائية إلى الحد الأمثل، وباستخدام المستوى المرجعي، معايير عامة، معبر عنها بالجرعة المتوقعة أو المتلقاء، لاتخاذ الإجراءات الوقائية المعينة وإجراءات التصدي الأخرى. وإذا كان من المتوقع تجاوز القيم العددية للمعايير العامة، فينبعى تنفيذ هذه الإجراءات،

متفرقة أو مجتمعة. وترتدى في الجدول ٣ مجموعه من المعايير العامة لاستخدامها في الاستراتيجية الوقائية، تتوافق مع المستويات المرجعية الداخلة في المدى ٢٠ إلى ١٠٠ ملي سيفرت، فضلاً عن مزيد من التفاصيل لإجراءات محددة تتخذ في أطر زمنية مختلفة. ومن شأن تنفيذ الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى، المبينة في الجدول ٣، أن يمنع قدرًا كبيراً من الجرارات.

— بعد تحسين الاستراتيجية الوقائية إلى الحد الأمثل ووضع مجموعه من المعايير العامة، ينبغي أن تستمد من المعايير العامة عوامل استهلال افتراضية لبدء مختلف أجزاء خطة للتصدي للطوارئ، تتعلق في المقام الأول بالمرحلة المبكرة. وبينبغي التعبير عن عوامل الاستهلال الافتراضية، مثل الظروف على الساحة، والمستويات الموجبة للتدخل التشغيلي، والمستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ، ببارامترات أو بظروف يمكن ملاحظتها. وبينبغي وضع ترتيبات مسبقاً لتنقیح عوامل الاستهلال الافتراضية هذه، حسب الاقتضاء، في حالة حدوث تعرّض طارئ، مع مراعاة الظروف السائدة المنظورة.

٨-٣ ويعرض الجدول ٢ معايير عامة (معبراً عنها بالجرعة المتوقعة أو الجرعة التي تم تلقيها) لاتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة الاحترازية، في أي ظرف من الظروف، لمنع حدوث الآثار القطعية العنفية.

٩-٣ ويقدم الجدول ٣ مجموعه من المعايير العامة معبراً عنها بالجرعة المتوقعة أو الجرعة التي تم تلقيها. ومجموعه المعايير العامة المعبر عنها بالجرعة المتوقعة متوافقة مع المستويات المرجعية التي في نطاق ما بين ٢٠ و ١٠٠ ملي سيفرت. ومن شأن اتخاذ الإجراءات الوقائية عند هذا المستوى من الجرارات أن يتيح تجنب حدوث جميع الآثار القطعية وخفض خطر وقوع الآثار العشوائية إلى مستويات مقبولة. فإذا نفذت الإجراءات الوقائية بفعالية فيمكن تجنب معظم الجرعة المتوقعة. ومن ثم فإن مفهوم الجرعة المتجنّبة مفيد لتقدير كفاءة الإجراءات الوقائية منفردة أو مجتمعة. ويمثل مفهوم الجرعة المتجنّبة عصراً هاماً في تحسين تحطيط التصدي لحالات الطوارئ إلى الحد الأمثل [١٥]. وبينبغي عند تطبيق المعايير العامة من أجل اتخاذ الإجراءات الوقائية المنفردة تطبيق عملية بلوغ الحد الأمثل للتحطيط التصدي للطوارئ.

١٠-٣ وبطريق المعيار العام الوارد في الجدول ٣، والخاص بتعاطي اليود، لمنعأخذ اليود المشع إلى داخل الغدة الدرقية فيما يتعلق باتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة في الحالات التالية: (أ) إذا كان الأمر ينطوي على تعرض ناجم عن اليود المشع، (ب) قبل إطلاق اليود المشع أو بعد وقت قصير من إطلاقه، (ج) في غضون فترة قصيرة فقط منأخذ اليود المشع إلى داخل الجسم. ويمكن تنفيذ إجراءات وقائية أقل إرباكاً، مثل الإيواء، في حالة الجرارات الأقل.

الجدول ٢ - المعايير العامة للجرعات الحادة التي يتوقع بشأنها اتخاذ الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى في أي ظروف من أجل تجنب حدوث الآثار القطعية العنيفة أو تقليلها إلى الحد الأدنى

المعايير العامة	أمثلة للإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى																											
العرض الخارجي الحاد (> 10 ساعات)	<ul style="list-style-type: none"> — إذا كانت الجرعة متوقعة: — اتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة الاحترازية فوراً (حتى في ظل الظروف الصعبة) لإبقاء الجرعات أقل من المعايير العامة — تقييم المعلومات والتذمرات للجمهور — القيام بعملية تطهير عاجلة إذا تم تناقلي الجرعة: — القيام فوراً بالفحص الطبي وتقديم المشورة الطبية وتنفيذ العلاج الطبي الموصى به — القيام بمراقبة التلوث — القيام فوراً بإجراءات تطهير الجسم (عند الانطباق) — القيام بالتسجيل للرصد الصحي الطويل الأجل (المتابعة الطبية) — تقييم الإرشادات النفسية الشامل 																											
العرض الداخلي الناجم عن الأخذ الداخلي الحاد ($\Delta = 30$ يوماً)	<table border="0" style="width: 100%;"> <tr> <td style="text-align: right; vertical-align: bottom;">$AD_{Red\ marrow}^{(1)}$</td> <td style="text-align: center;">١ غرافي</td> <td style="text-align: left; vertical-align: bottom;">$AD_{Red\ marrow}^{(1)}$</td> </tr> <tr> <td style="text-align: right; vertical-align: bottom;">$AD_{Fetus}^{(2)}$</td> <td style="text-align: center;">١٠،٥ غرافي</td> <td style="text-align: left; vertical-align: bottom;">$AD_{Fetus}^{(2)}$</td> </tr> <tr> <td style="text-align: right; vertical-align: bottom;">$AD_{Tissue}^{(3)}$</td> <td style="text-align: center;">٢٥ غرافي عند ٥ سم</td> <td style="text-align: left; vertical-align: bottom;">$AD_{Tissue}^{(3)}$</td> </tr> <tr> <td style="text-align: right; vertical-align: bottom;">$AD_{Skin}^{(4)}$</td> <td style="text-align: center;">١٠ غرافي لكل ١٠٠ سم</td> <td style="text-align: left; vertical-align: bottom;">$AD_{Skin}^{(4)}$</td> </tr> </table> <table border="0" style="width: 100%;"> <tr> <td style="text-align: right; vertical-align: bottom;">$AD(\Delta)_{Red\ marrow}^{(5)}$</td> <td style="text-align: center;">٢ غرافي للنويات المشعة حيث $Z \leq 90$</td> <td style="text-align: left; vertical-align: bottom;">$AD(\Delta)_{Red\ marrow}^{(5)}$</td> </tr> <tr> <td style="text-align: right; vertical-align: bottom;">$AD(\Delta)_{Lung}^{(6)}$</td> <td style="text-align: center;">٢ غرافي للنويات المشعة حيث $Z \geq 89$</td> <td style="text-align: left; vertical-align: bottom;">$AD(\Delta)_{Lung}^{(6)}$</td> </tr> <tr> <td style="text-align: right; vertical-align: bottom;">$AD(\Delta)_{Thyroid}^{(7)}$</td> <td style="text-align: center;">٢ غرافي</td> <td style="text-align: left; vertical-align: bottom;">$AD(\Delta)_{Thyroid}^{(7)}$</td> </tr> <tr> <td style="text-align: right; vertical-align: bottom;">$AD(\Delta)_{Colon}^{(8)}$</td> <td style="text-align: center;">٣٠ غرافي</td> <td style="text-align: left; vertical-align: bottom;">$AD(\Delta)_{Colon}^{(8)}$</td> </tr> <tr> <td style="text-align: right; vertical-align: bottom;">$AD(\Delta)_{Fetus}^{(9)}$</td> <td style="text-align: center;">٢٠ غرافي</td> <td style="text-align: left; vertical-align: bottom;">$AD(\Delta)_{Fetus}^{(9)}$</td> </tr> </table>	$AD_{Red\ marrow}^{(1)}$	١ غرافي	$AD_{Red\ marrow}^{(1)}$	$AD_{Fetus}^{(2)}$	١٠،٥ غرافي	$AD_{Fetus}^{(2)}$	$AD_{Tissue}^{(3)}$	٢٥ غرافي عند ٥ سم	$AD_{Tissue}^{(3)}$	$AD_{Skin}^{(4)}$	١٠ غرافي لكل ١٠٠ سم	$AD_{Skin}^{(4)}$	$AD(\Delta)_{Red\ marrow}^{(5)}$	٢ غرافي للنويات المشعة حيث $Z \leq 90$	$AD(\Delta)_{Red\ marrow}^{(5)}$	$AD(\Delta)_{Lung}^{(6)}$	٢ غرافي للنويات المشعة حيث $Z \geq 89$	$AD(\Delta)_{Lung}^{(6)}$	$AD(\Delta)_{Thyroid}^{(7)}$	٢ غرافي	$AD(\Delta)_{Thyroid}^{(7)}$	$AD(\Delta)_{Colon}^{(8)}$	٣٠ غرافي	$AD(\Delta)_{Colon}^{(8)}$	$AD(\Delta)_{Fetus}^{(9)}$	٢٠ غرافي	$AD(\Delta)_{Fetus}^{(9)}$
$AD_{Red\ marrow}^{(1)}$	١ غرافي	$AD_{Red\ marrow}^{(1)}$																										
$AD_{Fetus}^{(2)}$	١٠،٥ غرافي	$AD_{Fetus}^{(2)}$																										
$AD_{Tissue}^{(3)}$	٢٥ غرافي عند ٥ سم	$AD_{Tissue}^{(3)}$																										
$AD_{Skin}^{(4)}$	١٠ غرافي لكل ١٠٠ سم	$AD_{Skin}^{(4)}$																										
$AD(\Delta)_{Red\ marrow}^{(5)}$	٢ غرافي للنويات المشعة حيث $Z \leq 90$	$AD(\Delta)_{Red\ marrow}^{(5)}$																										
$AD(\Delta)_{Lung}^{(6)}$	٢ غرافي للنويات المشعة حيث $Z \geq 89$	$AD(\Delta)_{Lung}^{(6)}$																										
$AD(\Delta)_{Thyroid}^{(7)}$	٢ غرافي	$AD(\Delta)_{Thyroid}^{(7)}$																										
$AD(\Delta)_{Colon}^{(8)}$	٣٠ غرافي	$AD(\Delta)_{Colon}^{(8)}$																										
$AD(\Delta)_{Fetus}^{(9)}$	٢٠ غرافي	$AD(\Delta)_{Fetus}^{(9)}$																										

(أ) المقدار $AD_{Red\ marrow}$ يمثل متوسط الجرعة الممتصة المرجحة بالفعالية البيولوجية النسبية التي تصيب الأنسجة أو الأجهزة الداخلية (مثل النخاع الأحمر والرئة والأمعاء الدقيقة والغدد التنسالية والغدة الدرقية) وعدسة العين من جراء التعرض في مجال متسبق من الإشعارات الشديدة الاختراق.

(ب) الجرعة التي تصيب 100 سم^٢ على عمق $0,5$ سم تحت سطح الجسم في الأنسجة بسبب الاتصال اللسيقي بمصدر مشع (مثلًا مصدر محمول في اليد أو الجيب).

(ج) الجرعة التي تصيب 100 سم^٢ من الأدمة (البنيات الجلدية على عمق 40 ملغم/سم^٢ أو 40 ملم) تحت سطح الجسم.

(د) المقدار $AD(\Delta)$ هو الجرعة الممتصة المرجحة بالفعالية البيولوجية النسبية التي يتم تناقليها خلال الفترة الزمنية Δ عن طريق الأخذ الداخلي (105) والتي من شأنها أن تؤدي إلى أثر قطعي شديد في 5 في المائة من الأفراد المعرضين.

(هـ) يستخدم معياران مختلفان بغية مراعاة الاختلاف الكبير في قيم عتبات الأخذ الداخلي الخاصة بكل من النويات المشعة على حدة فيما يتعلق بالنويات المشعة التي تشمل عليها هاتان الفتتان [٣].

(و) يستند المعيار العام لتطهير الجسم إلى الجرعة المتوقعة تناقليها من دون ذلك التطهير. وتطهير الجسم هو العمليات البيولوجية، الميسّرة بعامل كيميائي أو بيولوجي، التي تزال عن طريقها من جسم الإنسان النويات المشعة التي دخلت فيه.

(ز) لأغراض هذه المعايير العامة، تعني عبارة ‘‘الرئة’’ المنطقة الهوائية الخالية من الجهاز التنفسي.

(ح) فيما يتعلق بهذه الحالة بالذات، يعني الرمز Δ' فترة التطور داخل الرحم.

الجدول ٣ - المعايير العامة لاتخاذ الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى في حالات التعرض الطارئ من أجل الحد من خطر حدوث الآثار العشوائية

المعايير العامة أمثلة للإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى	جرعة متوقعة تتجاوز المعايير العامة التالية: اتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة وإجراءات التصدي الأخرى	المعايير العامة أمثلة للإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى
		تعاطي اليود لمنع أخذ اليود المشع إلى داخل الغدة الدرقية
	٥٠ ملي سيفرت في الأيام السبعة الأولى	$H_{Thyroid}$
	١٠٠ ملي سيفرت في الأيام السبعة الأولى	E
	١٠٠ ملي سيفرت في الأيام السبعة الأولى	H_{Fetus}
	الإيواء؛ الإجلاء؛ إزالة التلوث؛ الحد من استهلاك الأغذية والألبان والمياه؛ مراقبة التلوث؛ طمانة الجمهور	جرعة متوقعة تتجاوز المعايير العامة التالية: اتخاذ الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى في وقت مبكر من التصدي
	١٠٠ ملي سيفرت في السنة	E
	١٠٠ ملي سيفرت في كامل فترة النمو داخل الرحم	H_{Fetus}
	التجهيز المؤقت إلى مكان آخر؛ إزالة التلوث؛ الاستبعاد عن الأغذية والألبان والمياه؛ طمانة الجمهور	جرعة تم تلقيها وتتجاوز المعايير العامة التالية: اتخاذ الإجراءات الطبية الطويلة الأجل لكشف الآثار الصحية الناجمة عن الإشعاع وعلاجها علاجا فعالا
	١٠٠ ملي سيفرت في الشهور	E
	١٠٠ ملي سيفرت في كامل فترة النمو داخل الرحم	H_{Fetus}
	الفرز على أساس الجرعات المكافحة التي تصيب أعضاء معينة حساسة للإشعاعات (كأساس للمتابعة الطبية)؛ الإرشاد والإرشاد من أجل إتاحة اتخاذ قرارات مستنيرة في الظروف الفردية	ملحوظة: الرمز H_T يشير إلى الجرعة المكافحة في عضو أو نسيج T؛ الرمز E يشير إلى الجرعة الفعالة.

١١-٣ وفي حال عدم وجود توجيهات وطنية، يمكن أن تستخدم المعايير العامة المعروضة في الجدولين ٢ و ٣ كأساس لوضع المعايير على الصعيد الوطني. وإذا تم اختيار مستوى مرجعي مختلف عن المعيار ١٠٠-٢٠ ملي سيفرت فينبغي إجراء التكبير أو التصغير المناسب لقيم المعايير العامة الواردة في الجدول ٣، مع مراعاة الإطار الزمني

(حاد أو سنوي) للمستوى المرجعي. وقد تلزم في ظروف استثنائية قيم أعلى للمعايير العامة.

١٢-٣ ومن الأمثلة على الحالات التي قد يوجد فيها مبرر لتحديد قيم أعلى للمعايير العامة في ظروف استثنائية الحالات التي تكون فيها الاستعاضة عن الغذاء أو المياه غير متاحة، وحالات الظروف الجوية البالغة القسوة، والكوارث الطبيعية، والتطور السريع للحالة، وحالات الأعمال الشريرة. وينبغي أن لا تتجاوز المعايير العامة المستخدمة في مثل هذه الحالات تلك الواردة في الجدول رقم ٣ بمعامل أكبر من ٣-٢.

الخطر الكبير كأساس للمعايير التشغيلية

١٣-٣ يعتبر الخطر المرتبط بانطلاق المواد المشعة أو التعرض لها "خطرًا كبيرًا" إذا كان من الممكن أن يؤدي الانطلاق أو التعرض إلى وفيات مبكرة أو إلى آثار قطعية عنيفة أخرى.

١٤-٣ ومصطلح "خطر كبير" هو أساس المعايير التشغيلية الذي يستند إليه متخدوا القرارات في اتخاذ الإجراءات لمنع الآثار القطعية العنيفة ببقاء الجرعات أقل من تلك التي تقترب من المعايير العامة المبينة في الجدول رقم ٢. واتخاذ هذه الإجراءات الوقائية العاجلة الاحترازية مبرر في أي ظرف من الظروف [٢].

١٥-٣ ويمكن أن تؤدي حالات الطوارئ إلى وفيات المبكرة أو غيرها من الآثار القطعية العنيفة ما لم تتخذ إجراءات وقائية عاجلة. ومن الأمثلة على ذلك وقوع حالة طوارئ نووية في مرفق داخل في الفئة الأولى من التهديدات [٢]، مثل حدوث ضرر شديد لقلب المفاعل في محطة للطاقة النووية، أو وقوع حادث حرجيّة أو طارئ اشعاعي من الفئة الرابعة من التهديدات يتعلق بمصدر مقوود أو مسروق، أو الاستخدام الشرير لمواد مشعة [٦]. وفيما يتعلق بحالات الطوارئ هذه، ينبغي أن توفر الظروف الملاحظة التي تشير إلى وجود خطر كبير مرتب بانطلاق أو تعرُّض يمكن أن تنجم عنه آثار قطعية عنيفة مبرراً لاتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة الاحترازية.

١٦-٣ ويعالج المرجع [٢] هذه المسألة بالنص على أن المرافق الداخلية في فئات التهديدات الأولى والثانية والثالثة^٧ ينبغي أن تقابلها ترتيبات مناسبة للاضطلاع على

٧ تمثل الفئات الأولى والثانية والثالثة من التهديدات مستويات متناقصة من التهديدات في المرافق ومدى الصرامة المناظرة لها في متطلبات ترتيبات التأهب للطوارئ والتصدي لها. انظر الفقرة ٦-٣ والجدول الأول من المرجع [٢] للاطلاع على المزيد من التفاصيل.

وجه السرعة بكشف حالات الطوارئ التي ينبغي أن تتخذ بشأنها الإجراءات الوقائية العاجلة الاحترازية من أجل حماية العمال والجمهور من الآثار القطعية العنفية، وتصنيف تلك الحالات والتصدي لها. كما أن المعايير العامة، المستندة إلى الجرعة المتوقعة، لاتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة الاحترازية الرامية إلى منع وقوع الآثار القطعية العنفية، على النحو المنصوص عليه في الجدول ٢، ينبغي أن تُستخدم كمعايير تستند إلى قياس الجرعات لتحديد حالات الطوارئ التي يمكن أن تسفر عن هذه الآثار الصحية.

١٧-٣ وفيما يخص حالات الطوارئ من الفئة الرابعة من التهديدات [٢] والتي تتعلق بمصادر خطرة^٨، ينبغي أيضاً الاضطلاع بالإجراءات الوقائية العاجلة الاحترازية قبل بدء الانطلاق أو التعرض أو بعد وقت قصير من انطلاقه. وتشمل هذه الحالات أنشطة النقل وغيرها من الأنشطة المصحّ بها المتعلقة بالمصادر الخطرة، مثل المصادر الخاصة بالتصوير الإشعاعي الصناعي أو الأقمار الصناعية التي تعمل بالطاقة النووية أو المولدات الإشعاعية الحرارية، كما تشمل الأحداث التي قد تتطوّر على أنشطة غير مصحّ بها. ويقرّ المرجع [٢] أن على المشغل المعنى بممارسة يُستخدم فيها مصدر خطر أن يضع ترتيبات للتصدي الفوري لأي طارئ يتعلّق بذلك المصدر، من أجل التخفيف من أي عواقب تتجمّع عنه (المرجع [٢]، الفقرة ٣٧-٤). وُتُستخدم المعايير العامة الواردة في الجدول (٢) كمعايير مستندة إلى قياس الجرعات لتحديد المصادر التي تعتبر خطرة [٨، ١٧]. وإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يضع المسؤولون المحليون معايير محددة سلفاً لاستهلال الإجراءات الوقائية العاجلة الاحترازية لدى استثناء وضع يمكن أن يؤدي إلى آثار قطعية عنيفة إذا لم يتخذ أي إجراء بشأنها [١٨].

الجرعة المتوقعة كأساس للمعايير التشغيلية

١٨-٣ الجرعة المتوقعة هي أساس المعايير التشغيلية التي يستند إليها متذوّق القرارات في اتخاذ الإجراءات التي تحقق الأهداف الثلاثة التالية [٢]:

— منع الآثار القطعية العنفية بإبقاء الجرعة أقل من المستويات التي تقترب من المعايير العامة الواردة في الجدول ٢ والتي يكون فيها اتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة مبرراً في أي ظرف من الظروف؛

٨ المصدر الخطر هو المصدر الذي يمكن، إذا ترك دون تحكم، أن يؤدي إلى تعرض يكفي للتسبب في آثار قطعية عنيفة. وهذا التصنيف يُستخدم في تحديد مدى الحاجة إلى ترتيبات التصدي للطوارئ، ولا ينبغي الخلط بينه وبين تصنيف المصادر لأغراض أخرى.

— اتخاذ الإجراءات الوقائية الفعالة وإجراءات التصدي الأخرى للحد بقدر معقول من خطر وقوع الآثار العشوائية بأبقاء الجرعة أقل من المستويات التي تقرب من المعايير العامة الواردة في الجدول ٣ .

— ضمان أمان عمال الطوارئ في المهام التي يضطلعون بها، باستخدام القيم التوجيهية الواردة في الجدول ٤ .

١٩-٣ وينبغي دائما اتخاذ إجراءات وقائية عاجلة بغية تجنب الجرعات التي تقرب من المستويات التي يمكن، إذا تم تلقيها، أن تحدث عندها آثار قطعية عنيفة. وينبغي إدراك أن الجرعات التي يتم تلقيها قبل تنفيذ الإجراءات الوقائية يمكن أن تساهم في تسبب الآثار القطعية.

٢٠-٣ وعند تقييم الجرعات المتوقعة، ينبغي النظر في توزيع الجرعات إلى جانب عدم اليقين في توزيع الجرعات بين السكان قيد النظر. وعند تقييم تعرض أفراد الجمهور، ينبغي النظر في إمكانية وجود الأطفال والحوامل.

٢١-٣ والمعايير العامة الواردة في الجدول ٢ معروضة بصورة منفصلة بشأنأخذ المواد المشعة إلى داخل الجسم وبشأن التعرض الخارجي. وفيما يخص التعرض الخارجي، تعتمد عتبة نشوء الآثار القطعية على الجرعة ومعدل الجرعة والفعالية البيولوجية النسبية للإشعاعات. وفيما يخص التعرض الداخلي، تتوقف العتبة على عوامل عديدة، مثل نشاط الأخذ الداخلي، والعمر النصفي، وطريق الأخذ الداخلي، والتلويد المشعة المنبعثة، وعملية أيض التلويد المشعة. ولوضع كل هذه العوامل في الاعتبار، تكون أفضل طريقة لتقرير عتبة نشوء الآثار القطعية النوعية بعد الأخذ الداخلي هي تقريرها على أساس نشاط الأخذ الداخلي [٣]. بيد أن العتبات التي تقرر على أساس الأخذ الداخلي تتراوحت على مدى ست قيم أسيّة [٣]. ويؤدي تقرير القيم العتبية على أساس الجرعة المودعة خلال ٣٠ يوما والمرجحة بالفعالية البيولوجية النسبية مقارنة بالعتبات المقررة على أساس الأخذ الداخلي إلى انخفاض في المدى الذي تترواح ضمنه قيم العتبات من ست قيم أسيّة (للأخذ الداخلي) إلى ثلات قيم أسيّة (للجرعة). ومن ثم ففي حالة استنشاق المواد المشعة أو ابتلاعها تُستخدم لتحديد عتبة إمكانية بداية حدوث الآثار القطعية العنيفة في العضو المعني قيمة الجرعة الممتصة المودعة خلال ٣٠ يوما والمرجحة بالفعالية البيولوجية النسبية.

٢٢-٣ وتعرف الجرعة الممتصة المتوسطة المرجحة بالفعالية البيولوجية النسبية والتي تصيب العضو أو النسيج (الجرعة الممتصة المرجحة بالفعالية البيولوجية النسبية) بأنها حاصل ضرب متوسط الجرعة الممتصة التي تصيب العضو أو النسيج بالفعالية البيولوجية

النسبة. والوحدة المستخدمة للتعبير عن الجرعة الممتصة المرجحة بالفعالية البيولوجية النسبية هي الغرافي. وللاطلاع على التفاصيل، راجع التذييل الأول.

٢٣-٣ وفي حالة اقتران التعرض الداخلي والتعرض الخارجي، يمكن أن يستخدم مجموع الجرعات الممتصة المرجحة بالفعالية البيولوجية النسبية الخاص بالأخذ الداخلي للمواد المشعة والخاص بالتعرض الخارجي كأساس لحساب المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي لأغراض اتخاذ القرارات، على النحو المبين بالتفصيل في الفقرة ثانياً-٥ من التذييل الثاني في المرجع [٣].

٢٤-٣ وينبغي استخدام المعايير العامة الواردة في الجدول ٢ لاستنباط المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي لغرض اتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة الاحترازية وغيرها من إجراءات التصدي من أجل منع حدوث الآثار القطعية العنيفة. ولغرض اتخاذ الإجراءات اللازمة للحد من خطر وقوع الآثار العشوائية، تتطلب مبادئ التبرير ومبادئ التحسين إلى الحد الأمثل، على السواء، النظر في الفوائد التي ستحقق عن طريق الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى وفي الضرار، بأوسع معانيه، الذي سيتخرج منها. واتخاذ الإجراءات الرامية إلى منع الاقتراب من الجرعات الواردة في الجدول مبرر دائماً ٢.

٢٥-٣ ويقدم الجدول ٣ المعايير العامة التي ينبغي استخدامها لاستنباط المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي لغرض اتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة والمبكرة وغيرها من إجراءات التصدي. كما أن الحماية التي يوفرها تطبيق هذه المعايير العامة تم تحسينها إلى الحد الأمثل على أساس عام لكل السكان، على افتراض أن لا تسود ظروف خطرة أخرى في وقت تنفيذ الإجراءات. ولا تحتاج القيم المقترحة إلى تعديل لمراعاة أي عناصر معينة من السكان (مثل الأطفال أو الحوامل)، لأن الإجراءات الوقائية التي تتخذ لتقادي هذه الجرعات ستفي بالمبادأ الأساسية فيما يتعلق بجميع السكان.

الجرعة التي تم تلقيها كأساس للمعايير التشغيلية

٢٦-٣ عند وصف الجرعة التي تم تلقيها، يلزم التمييز بين مرحلة التخطيط والحالة الفعلية. ففي مرحلة التخطيط، تدرج الجرعة المفترضة التي سيتم تلقيها في تعریف الجرعة المتبقية (الجرعة المتوقع تلقيها في المستقبل بعد إنهاء الإجراءات الوقائية أو اتخاذ قرار بعدم تنفيذ إجراءات وقائية). أما في الحالة الفعلية ف تكون الجرعة التي تم تلقيها هي الجرعة الفعلية المتألقة عبر جميع مسارات التعرض.

٢٧-٣ والجرعة التي تم تلقيها هي أساس المعايير التشغيلية المتعلقة بدعم الإجراءات التالية:

- توفير الرعاية الطبية، حسب الاقتضاء، عندما تتجاوز الجرعة المتقدمة المستويات الواردة في الجدول ٢ (انظر الحاشية ٣ على الصفحة ٤)؛
- النظر في الحاجة إلى المتابعة الطبية فيما يتعلق بالكشف المبكر عن أمراض السرطان التي تسببها الإشعاعات وعلاجها الفعال إذا تجاوزت الجرعة المتقدمة المستويات الواردة في الجدول ٣؛
- تقديم المشورة إلى المعرضين، ومن بينهم الحوامل، لكي يتمكنوا من اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن مسار مواصلة العلاج إذا كانت الجرعة المتقدمة تتجاوز المستويات الواردة في الجدولين ٢ و ٣؛
- توفير أساس لطمأنة من لم يتعرضوا لما يتراوح المستويات المحددة في الجدولين ٢ و ٣ إلى أنه لا داعي للقلق.

٢٨-٣ وتدعم الجرعة التي تم تلقيها قرارات اتخاذ الإجراءات الطبية العاجلة والأطول أولاً. ومن الأمثلة على الإجراءات العاجلة الفرز الطبي على ساحة حالة الطوارئ والعلاج المتخصص في المستشفى بعد وقت قصير من حالة الطوارئ. وتُستهله هذه الإجراءات وتتَّبع على أساس الأعراض والعلامات الطبية. غير أنه ينبغي، في أداء الفرز الطبي على الساحة، وضع العلامات القابلة لللحظة (إشارات ولافات الإشعاعات) وبيانات المسح الإشعاعي في الاعتبار عندما تصبح متاحة. وتدعم القرارات بشأن تنفيذ الإجراءات الطبية في المستشفى (مثل نطاق النسيج المترعرع الذي سيستأصل أثناء العلاج الجراحي للإصابات الإشعاعية الموضعية، ومدى كفاءة تطهير الجسم فيما يتعلق بالتلوث الداخلي) دعماً قوياً بمعلومات قياس الجرعات. ويبدأ الرصد الصحي الطويل الأجل للأشخاص المعرضين في وقت مبكر أثناء التصدي، ويستمر لفترة ممتدة من الزمن.

٢٩-٣ وينبغي أن ترتكز السجلات الطبية التي تدون أثناء حالة الطوارئ (وخصوصاً في الموقع) على الأعراض الإكلينيكية والواقع الملاحظة الأخرى، دون أن تشمل افتراضات بوجود علاقة سببية بالposure للإشعاعات. فقد تؤدي هذه الافتراضات إلى القلق وإلى الفحص الطبي الذي لا مبرر له. ويطلب تحديد سبب الأعراض تحليلاً من جانب خبراء.

٣٠-٣ وثمة أسباب مختلفة للاضطلاع بالمراقبة الصحية الطويلة الأجل للمتضررين، مثل توفير الرعاية الطبية المتقدمة، والحد من قلقهم بشأن حالتهم الصحية، وتطوير المعرفة العلمية. وينبغي شرح سبب دراسات المتابعة بعناية لمن يشملهم الأمر.

٣١-٣ ويكون للمتابعة الطبية الطويلة الأجل ما يبررها لكشف وعلاج الآثار القطعية المتأخرة ومضاعفاتها، وكذلك السرطانات التي تسببها الإشعاعات. وينبغي أن تكون المراقبة الصحية الطويلة الأجل مبررة على أساس أحد مستويات التعرض التالية:

— تكون المراقبة الصحية الطويلة الأجل مبررة دائماً عند مستويات الجرعات التي تتجاوز عتبات الآثار القطعية [٣].

— يتطلب تبرير المراقبة الصحية الطويلة الأجل عند مستويات الجرعات التي تقل عن عتبات الآثار القطعية أن يتم تحديد سليم للسكان المعرضين لخطر أعلى للإصابة بالسرطانات التي تسببها الإشعاعات. وينبغي أن تؤدي المتابعة الطبية دائماً إلى فائدة أكبر من الضرر من حيث الصحة العامة. ومن أسباب إنشاء سجل وتوفير المتابعة الطبية الكشف المبكر عن المرض. ويستند ذلك إلى افتراض أن التشخيص المبكر للسرطان سيؤدي إلى زيادة كفاءة العلاج، وبالتالي إلى خفض معدلات الاعتنال والوفيات. وينبغي أن يوضع في الاعتبار عند إنشاء السجل مستوى تعرض الأعضاء ذات الحساسية إزاء الإشعاعات، معبراً عنه بالجرعة المكافئة، وإمكانية الكشف عن السرطان بين السكان المعرضين.

٣٢-٣ وتوضح البيانات الوبائية الحالية أن السرطانات التي تسببها الإشعاعات (عدد حالات السرطان الزائد على عدد حالات السرطان التي تسببها إشعاعات الخلفية الطبيعية) يمكن الكشف عنها إحصائياً في المجموعات الكبيرة من السكان التي تتعرض لجرعات تزيد على ١٠٠ سيفرت يتم تلقيها بمعدلات جرعة عالية. و تستند هذه البيانات إلى دراسات وبائية لمجموعات سكانية محددة جيداً (مثل الناجين من القتلىتين الذريتين في اليابان والمرضى الذين يخضعون لإجراءات طبية إشعاعية). ولم تُظهر الدراسات الوبائية هذه الآثار عند الأفراد الذين تعرضوا لجرعات منخفضة (أقل من ١٠٠ سيفرت) تم تلقيها خلال فترة سنوات عديدة [١٩]. ويمكن أن يسبب إدراج الأشخاص الذين تلقوا جرعات منخفضة جداً في برامج المراقبة الصحية الطويلة الأجل فلما لا داعي له. كما أن ذلك ليس فعالاً من حيث التكلفة فيما يتعلق بالرعاية الصحية العامة.

٣٣-٣ وقد كشف تقييم للمتابعة الطويلة الأجل بعد حادث تشنوبيل الذي وقع في عام ١٩٨٦ عن أن المتابعة الطبية للأشخاص الذين يتلقون جرعات أقل من ١ غرافي قد لا يكون لها ما يبررها، إلا في حالة الجرعات الممتصة إلى الغدة الدرقية. وكما ورد في تقرير منظمة الصحة العالمية بشأن الآثار الصحية الناجمة عن حادثة تشنوبيل وبرامج الرعاية الصحية الخاصة [٢٠]، لم تكن اختبارات الفرز الخاصة بالسرطان لمن لا تظهر عليهم

الأعراض مفيدة من حيث تحسين البقاء على قيد الحياة أو نوعية الحياة، باستثناء الفرز الخاص بسرطان الثدي وسرطان عنق الرحم عن طريق التصوير الإشعاعي للثدي واختبارات اللطاخة لعنق الرحم^٩، على التوالي. وقد أثبت الفرز الخاص بسرطان الغدة الدرقية بعد حالات الطوارئ المتعلقة بإطلاق نظائر اليود المشعة أنه فعال جداً للتشخيص والعلاج المبكر للأطفال الذين تعرضوا في أعقاب حادث تشيرنوبيل.

٣-٤ وينبغي تزويد الأشخاص الذين تعرضوا بمعلومات وافية عن الخطر الطويل الأجل الناجم عن التعرض للإشعاعات، بما في ذلك طمانتهم إلى عدم ضرورة اتخاذ مزيد من الإجراءات.

٤- القيم التوجيهية الخاصة بعامل الطوارئ

١-٤ عامل الطوارئ هو شخص يتحمل، بصفته عاملًا، واجبات محددة في التصدي لحالة الطوارئ، ويمكن أن يكون معرضاً أثناة اتخاذ إجراءات التصدي للطوارئ. وقد يشمل عامل الطوارئ من تستخدمهم جهات التسجيل والجهات المرخص لها، وكذلك عاملين من منظمات التصدي، مثل ضباط الشرطة ورجال الاطفاء والعاملين الطبيين والسائلين وأطقم سيارات الإجلاء.

٢-٤ وتتنص القرة ٦٠-٤ من المرجع [٢] على ما يلي:

"تعتمد إرشادات وطنية وفقاً للمعايير الدولية ... من أجل التحكم في الجرعات التي يتلقاها عامل الطوارئ ومراقبتها وتسجيلها. وتشمل هذه التوجيهات مستويات تشغيلية موجبة للتدخل مقدماً بالنسبة للجرعات التي يتلقاها عامل الطوارئ أثناة اضطلاعهم بمخالف أنواع أنشطة التصدي، على أن يعبر عنها بكميات يمكن رصدها رصداً مباشراً خلال أداء هذه الأنشطة (من قبيل الجرعات المتكاملة الناجمة عن الإشعاعات المخترقة الخارجية). وعند تحديد المستويات التشغيلية الموجبة للتدخل المحددة مقدماً بالنسبة للجرعات التي يتلقاها عامل الطوارئ، يتبعين أن تؤخذ في الحسبان مساهمات جميع سبل التعرض في حجم الجرعات".

٣-٤ وترتدي الجدول ٤ توصيات بشأن القيم التوجيهية التي ينبغي أن تستخدم لحماية عامل الطوارئ الذين يتصدرون لحالة طوارئ.

^٩ اختبار "بابانيكولاو".

٤-٤ ولا ينبغي النظر في إجراءات إنقاذ الحياة التي تترتب عليها جرارات تقرب من عتبة الآثار القطعية العنيفة أو تتجاوزها إلا إذا (أ) كانت الفوائد المتوقعة لآخرين سترجح بوضوح على الخطر الذي يتعرض له عامل الطوارئ نفسه و (ب) تطوع عامل الطوارئ لاتخاذ الإجراءات، وكان يفهم هذا الخطر ويقبله.

٤-٥ عامل الطوارئ الذين يقومون بالإجراءات التي يمكن أن تتجاوز الجرارات المتفقة فيها ٥٠ ملي سيفرت يقومون بذلك الإجراءات طوعاً، وبينبغي أن يكون قد تم تزويدهم مقدماً بمعلومات واضحة شاملة عن المخاطر الصحية المرتبطة بالأمر، وكذلك تدابير الحماية المتأخرة، وبينبغي أن يكونوا مدربين، بالقدر الممكن، على الإجراءات التي قد يتبعين عليهم اتخاذها. وعادة ما تتناول ترتيبات التصدي للطوارئ الأساس الطوعي لإجراءات التصدي التي يضطلع بها عامل الطوارئ.

٦-٤ وبينبغي أن يتلقى عامل الطوارئ عناية طيبة تتناسب مع الجرعة التي ربما يكونون قد تلقوها (الإجراءات الالزمة وفقاً للجدولين ٢ و ٣). وبينبغي إبلاغ العمال بالجرارات المتفقة والمعلومات المتعلقة بالمخاطر الصحية الناتجة. وبينبغي تشجيع العاملات اللائي يدركن أنهن حوامل على إخطار السلطة المختصة، و يتم عادة استبعادهن من أداء مهام الطوارئ.

٧-٤ وفي جميع حالات الطوارئ تقريباً، لا يقاس قياساً مستمراً - في أفضل الأحوال - سوى الجرعة الناتجة من الإشعاعات المختبرة الخارجية. ومن ثم وبينبغي أن يستند التوجيه التشغيلي المقدم لعامل الطوارئ إلى قياسات الإشعاعات المختبرة (حسب ظهورها على مقياس نشط أو ذاتي القراءة للجرارات الإشعاعية، مثلاً). وبينبغي الحد من الجرعة الناتجة من الأخذ الداخلي أو من تلوث الجلد باستخدام المعدات الواقية، واستخدام المعالجة الوقائية باليود المستقر، وتوفير التعليمات بشأن العمليات التي تتم في ظروف إشعاعية خطيرة.^{١٠}. وبينبغي استخدام المعلومات المتأخرة عن الظروف الإشعاعية على الساحة المساعدة على اتخاذ القرارات المتعلقة بالحماية السليمة لعامل الطوارئ.

١٠ بينبغي أن تتناول التعليمات تطبيق مبادئ الزمن والمسافة والتدریج، والوقاية من ابتلاع المواد المشعة، واستخدام الأجهزة الواقية الخاصة بالتنفس.

الجدول ٤- القيم التوجيهية الخاصة بالحد من تعرض عامل الطوارئ

المهام	القيمة التوجيهية ^(١)
إجراءات إنقاذ الأرواح	$H_p(10) < 500 \text{ mSv}$
يمكن تجاوز هذه القيمة في الظروف التي تكون فيها الفوائد المتوقعة لآخرين راجحة بوضوح على المخاطر الصحية التي يتعرض لها عامل الطوارئ نفسه، ويكون عامل الطوارئ متطوعاً لاتخاذ الإجراءات ويفهم هذا الخطر الصحي ويفعله	
إجراءات منع الآثار القطعية الحادة وإجراءات منع نشوء أوضاع كارثية يمكن أن تؤثر تأثيراً كبيراً على الناس والبيئة	$H_p(10) < 500 \text{ mSv}$
إجراءات تقادي حدوث جرعة جماعية كبيرة	$H_p(10) < 100 \text{ mSv}$
(أ) لا تتطبق هذه القيم إلا على الجرعة الناتجة من التعرض للإشعاع المخترق الخارجي. ويتبع أن تمنع بكل الوسائل الممكنة الجرارات الناتجة من التعرض للإشعاع الخارجي غير المخترق ومن الأخذ الداخلي أو تلوث الجلد. وإذا كان هذا غير ممكن فيتعين الحد من الجرعة الفعالة والجرعة المكافحة التي يتلقاها العضو، بغية القليل إلى الحد الأدنى من المخاطر الصحية التي يتعرض لها الفرد، وفقاً للخطر المرتبط بالقيم التوجيهية الواردة هنا.	
(ب) الرمز $H_p(10) H_p(d)$ يشير إلى مكافى الجرعة الشخصية حيث $d = 10 \text{ ملم}$.	

٥- المعايير التشغيلية

١- الجرعة المتوقعة والجرعة التي تم تلقيها ليستا كميتين قابلين لقياس، ولا يمكن استخدامهما كأساس لاتخاذ الإجراءات السريعة في حالات الطوارئ. وهناك حاجة إلى أن توضع - مقدماً - معايير تشغيلية (قيم كميات افتراضية قابلة للاقياس أو ظواهر قابلة للاقياس) كبديل عن المعايير العامة فيما يتعلق باتخاذ الإجراءات الوقائية المختلفة وإجراءات التصدي الأخرى. وينبغي اتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة الاحترازية، والإجراءات الوقائية العاجلة عند الانطباق، على أساس معايير تشغيلية افتراضية محسوبة مسبقاً. وينفذ أيضاً معظم الإجراءات الوقائية العاجلة والإجراءات الوقائية المبكرة على أساس معايير افتراضية تشغيلية محسوبة مسبقاً. إلا أنه إذا كانت خصائص حالة الطوارئ تختلف عن الخصائص المفترضة في حسابات المعايير التشغيلية الافتراضية فينبعي إعادة حساب المعايير. وينبغي أن توضع خلال مرحلة التخطيط أساليب لإعادة الحساب من أجل معالجة الظروف السائدة في حالات الطوارئ الفعلية.

٢-٥ والمعايير التشغيلية^{١١} هي المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ، والمستويات الموجبة للتدخل التشغيلي، والظواهر القابلة للفياس، ومؤشرات الأوضاع على الساحة.

٣-٥ والمستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ هي معايير تشغيلية معينة يمكن ملاحظتها ومحددة مسبقاً، تُستخدم للكشف عن أي حدث من فئات التهديد الأولى والثانية والثالثة [٢] يقع في المرافق والتعرف عليه وتحديد فئة الطوارئ التي يندرج فيها [٢]. وستُستخدم هذه المستويات لتصنيف حالات الطوارئ واتخاذ القرارات بشأن تنفيذ الإجراءات الوقائية العاجلة الاحترازية المناظرة لفئة حالة الطوارئ. وينبغي أن تحدد هذه المعايير مسبقاً كما ورد في المرجع [٢] وأن تتفق على النحو الموضح في المرجعين [٧، ٨]. وترد في التذييل الثالث مناقشة لعملية وضع هذه المستويات وأمثلة للمستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ فيما يتعلق بتصنيف حالات الطوارئ التي تقع في محطة للطاقة النووية تستخدم مفاعل ماء خفيف.

٤-٥ وفيما يتعلق بحالات الطوارئ المندرجة في الفئة الرابعة من التهديدات [٢]، ينبغي أن تكون المعايير التشغيلية لتنفيذ الإجراءات الوقائية العاجلة محددة مسبقاً على أساس المعلومات التي ستكون قابلة للملاحظة على الساحة. وعادة ما يكون أول المستجيبين أو المشغلون الموجودون على الساحة هم الذين يقومون باللاحظات التي تشير إلى وجود خطر إشعاعي (عند رؤية لافتة على سيارة شاركت في حادث، مثلاً). وتتوفر المرجع [٧، ٨، ١٨] توجيهات بشأن نصف القطر التقريري للمنطقة المطروفة الداخلية التي ينبغي أن تُتخذ فيها الإجراءات الوقائية العاجلة في البداية على أساس المعلومات التي يمكن أن يلاحظها المتضدون عند وصولهم إلى الساحة. ويمكن توسيع حجم المنطقة المطروفة على أساس المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي المستندة إلى معدل الجرعة والمستويات الموجبة للتدخل التشغيلي الأخرى المستندة إلى القياسات البيئية (انظر التذييل الثاني) عندما تصبح هذه البيانات المتاحة. وترد في المرجع [١٨] قائمة بالظواهر القابلة للملاحظة التي يمكن للمستجيبين استخدامها لتحديد أي مصدر خطر، إلى جانب الإجراءات التي ينبغي اتخاذها لحماية المستجيبين والجمهور. ويقدم المرجع [١٧] توجيهات بشأن نشاط التويدة المشعة الذي ينبغي أن يعتبر أنه يشكل، إذا لم تتم السيطرة عليه، مصدر خطرة.

٥-٥ والمستوى الموجب للتدخل التشغيلي هو كمية محسوبة تنتظر أحد المعايير العامة. وستُستخدم المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي مع المعايير التشغيلية الأخرى (المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ، والظواهر القابلة للفياس) لتحديد الإجراءات الوقائية

١١ تستخدم هذه المعايير التشغيلية كأسباب استهلال للإجراءات في المرحلة المبكرة من حالة الطوارئ؛ ويُستخدم في بعض المنشورات مصطلح 'trigger' (سبب استهلال).

المناسبة وإجراءات التصدي الأخرى. وإذا تم تجاوز المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي فيينبغي اتخاذ الإجراءات الوقائية المناسبة على الفور. ويعبّر عن المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي عادة بمعدلات الجرعة أو بنشاط المادة المشعة المنطلقة، أو التركّزات الجوية المتكاملة زمنياً، أو التركّزات الجوفية أو السطحية، أو تركّز نشاط التويدات المشعة في البيئة أو في الأغذية أو في المياه أو في العينات البيولوجية. ويمكن قياس المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي بواسطة الأجهزة في الميدان أو يمكن تحديدها عن طريق التحليل أو التقسيم المختبري.

٦-٥ وينص المرجع [٢]، في الفقرة ٤-٧١ منه، على أن "توضع ترتيبات ل القيام فوراً بتقييم نتائج الرصد البيئي ورصد للتلوث الذي يصيب الأفراد من أجل تحديد أو توطيع الإجراءات الوقائية العاجلة الازمة لوقاية العمال والجمهور، بما في ذلك تطبيق المستويات التشغيلية الموجبة للتدخل والترتيبات المتعلقة بتقديمها حسب الاقتضاء لمراقبة الأوضاع السائدة خلال الطوارئ". وعلاوة على ذلك، تنص الفقرة ٤-٨٩ من المرجع [٢] على أن توضع مستويات افتراضية موجبة للتدخل التشغيلي، إلى جانب وسائل لتقدير المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي، بالنسبة "لقياسات البيئة (من قبيل معدلات الجرعات الناجمة عن الرواسب وكثافات الرواسب) وتركّزات الأغذية؛ ورصد تلوث التربة في الحقول في حينه...؛ وأخذ عينات الأغذية والمياه وتحليلها؛ والوسائل الكفيلة بإنفاذ التدابير الزراعية المضادة".

٧-٥ وينبغي بذلك كل جهد ممكن للحفاظ على بساطة النظام ببقاء عدد المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي عند حد أدنى. ومن حيث المبدأ، ينبغي أن تكون المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي الافتراضية هي مجموعة حد أدنى لكل كمية تشغيلية (مثل معدل الجرعة الناجم عن تلوث الجلد) تتضمن بقدر معقول، مع المراقبة الواجبة لأوجه عدم اليقين، الإجراءات الوقائية (مثل إزالة التلوث العاجلة)، والمعايير العامة المنطقية، والافتراضات المرتبطة بذلك (مثل نوع حالة الطوارئ أو خصائص الخطر الإشعاعي).

٨-٥ ومن الممكن أن يتلقى الأفراد، أثناء حالة طوارئ، جرعات تؤدي إلى خطير كبير للإصابة بالسرطانات التي تسببها الإشعاعات. ويمكن، على الرغم من أنه من غير المرجح، أن تحدث زيادة ملحوظة في حالات السرطان بين مجموعة السكان التي تعرضت، وذلك بسبب حالات السرطان التي تسببها الإشعاعات. وقد حدثت حالات طوارئ لم تكن قد وُضعت لها مقدماً معايير للمراقبة الصحية الطويلة الأجل والعلاج. وفي كثير من الأحيان كانت المعايير التي وُضعت بعد وقوع حالات الطوارئ عند مستوى جرعة متلاقة مفرط الانخفاض، أو لم توضع على أساس معايير الجرعة الإشعاعية على الإطلاق. وأدى هذا إلى تحديد مجموعات للمتابعة كان من المستحبيل، بسبب القيد التي تتطوّر عليها الدراسات الوبائية، الكشف فيما يتعلق بها عن أي زيادة في معدل الإصابة بالسرطانات، وذلك نظراً

للعدد الصغير نسبياً الذي يمكن توقعه من حالات السرطان التي تسببها الإشعاعات. ولذلك تلزم المعايير التشغيلية الافتراضية من أجل تحديد ما إن كان ينبغي النظر في إدراج الشخص في المراقبة الصحية والعلاج الطويلي الأجل.

٩-٥ وينص المرجع [٢] على اشتراط وضع مبادئ توجيهية تتعلق بتشخيص الإصابات الإشعاعية وعلاجها. وينبغي أن تشمل هذه المبادئ التوجيهية معايير تشغيلية تُستخدم في الدعم المتعلق بقياس الجرعات لالمعالجة الطبية للمريض [٢١].

١٠-٥ وينبغي أن توضع أثناء مرحلة التخطيط نماذج خاصة بقياس الجرعات من أجل تحديد المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي. وينبغي أن تشمل هذه النماذج مجموعة كاملة من البارامترات الهامة لأغراض اتخاذ القرارات بشأن تقييم الجرعات. ومن أجل تقييم الجرعات الداخلية ووضع المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي المناظرة، يلزم استخدام شفرات حاسوبية.

١١-٥ وينبغي أن توفر نماذج وبيانات قياس الجرعات تأكيداً يمكن التعويل عليه بأن جميع أفراد الجمهور، ومن بينهم أكثر الفئات حساسية للإشعاعات (مثل الحوامل)، موضوعون في الاعتبار. ولدى وضع المعايير التشغيلية الافتراضية، يلزم تطمين الجمهور إلى أن جميع الفئات قد وضعت في الاعتبار (مثلاً الأطفال الذين يلعبون في الهواء الطلق). ونتيجة لذلك، يجب أن تكون المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي مصحوبة بشرح بعبارات واضحة للحالة التي تتطبق عليها (انظر التذييل الثاني)، والطريقة التي تعالج بها تلك المستويات شواغل الأمان أو الصحة، وما يعنيه تطبيقها من حيث الخطر على الأفراد.

١٢-٥ وينبغي وضع هذه المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي على أساس الافتراضات بشأن حالة الطوارئ، والسكان المتضررين، والظروف السائدة؛ غير أن هذه الافتراضات قد لا تعكس بدقة حالة الطوارئ المعنية. ولذلك يتشرط المرجع [٢] تحديد وسائل لتقييم المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي من أجل مراعاة الظروف السائدة في حالة الطوارئ. بيد أن تقييم المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي أثناء حالة الطوارئ قد يسبب الخلل، ولذلك لا ينبغي تطبيقها إلا إذا كان الوضع مفهوماً جيداً وكانت هناك أسباب قاهرة ل القيام بذلك. وينبغي إعلام الجمهور بأسباب أي تغيير في المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي التي تطبق في حالة الطوارئ الفعلية.

١٣-٥ ويقدم التذييل الثاني أمثلة مختارة للمستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي الخاصة بالإيداع، ومستويات تلوث الأفراد، ومستويات تلوث الأغذية والألبان والمياه، إلى جانب شرح بعبارات واضحة للمستويات الموجبة للتدخل التشغيلي.

التذليل الأول

مفاهيم الجرعات وكميات قياس الجرعات

أولاً- ١ توجد مفاهيم مختلفة للجرعة تتصل بالتأهب لحالات الطوارئ والتصدي لها، وهي: الجرعة المتوقعة، والجرعة المتبقية، والجرعة المتجلبة [٥].


أولاً- ٢ وتستخدم الكميات الخاصة بقياس الجرعات للجرعة الفعالة والجرعة المكافئة والجرعة الممتصلة المرجحة بالفعالية البيولوجية النسبية في تقييم العواقب الناجمة عن طارئ نووي أو إشعاعي التي تسببها الإشعاعات. وهي مدرجة في الجدول ٥ وموضحة في الشكل ٢، وفيما يلي مناقشة لها.

أولاً- ٣ يعرّف متوسط الجرعة الممتصلة في عضو أو نسيج، المرجح بالفعالية البيولوجية النسبية (AD_T)، بأنه متوسط الجرعة الممتصلة ($D_{R,T}$) من الإشعاع (R) في العضو أو النسيج (T) مضروباً في الفعالية البيولوجية النسبية ($RBE_{R,T}$):

$$(1) \quad AD_{R,T} = \sum_R D_{R,T} \times RBE_{R,T}$$

الجدول ٥- الكميات المتعلقة بقياس الجرعات المستخدمة حالات التعرض الطارئ

الكمية المتعلقة بقياس الجرعات	الرمز	الغرض
الكميات المتعلقة بالوقاية من الإشعاعات		
لتقييم الآثار القطبية التي يسببها تعرض عضو أو نسيج	AD_T	الجرعة الممتصلة المرجحة بالفعالية البيولوجية النسبية
لتقييم الآثار العشوائية التي يسببها تعرض عضو أو نسيج	H_T	الجرعة المكافئة
لتقييم الضرر المتعلق بحدوث الآثار العشوائية في سكان معرّضين	E	الجرعة الفعالة
الكميات التشغيلية		
لرصد التعرض الخارجي الخاص بفرد	$H_p(d)$	مكافئ الجرعة الشخصية
لرصد مجال إشعاعي في موقع الطارئ	$H^*(d)$	مكافئ الجرعة المحيطة



الشكل ٢ - الكميات المتعلقة بقياس الجرعات وتطبيقاتها في حالات التعرض الناتج عن طارئ.

أولاً-٤ وينبغي عند اختيار قيمة الفعالية البيولوجية النسبية أن يراعي نوع الإشعاع، والجرعة، والآثار الصحية التي يُخشى منها، كما هو مبين في الجدول ٦.

**الجدول ٦ - قيم الفعالية البيولوجية النسبية الخاصة بالأنسجة والخاصة بالإشعاعات
والمستخدمة لتحديد آثار قطعية عنيفة مختارة [١٧، ٣]**

التأثير الصحي	العضو الحرج	التعرض ^(١)	الفعالية البيولوجية النسبية $(RBE_{T,R})$
متلازمة تشکل الدم الأحمر	النخاع العظمي	خارجي وداخلي (γ)	١
		خارجي وداخلي (n)	٣
		داخلي (β)	١
		داخلي (α)	٢
الانهاب الرئوي	الرئة (٢)	خارجي وداخلي (γ)	١
		خارجي وداخلي (n)	٣
		داخلي (β)	١
		داخلي (α)	٧
المتلازمة المعديّة المغوية	القولون	خارجي وداخلي (γ)	١
		خارجي وداخلي (n)	٣
		داخلي (β)	١
		داخلي (α)	(٥)
النَّخْر	الأنسجة الرخوة ^(٣)	خارجي β، γ	١
		خارجي n	٣
التوسُّف (التقشر)	الجلد ^(٤)	خارجي β، γ	١
		خارجي n	٣
قصور الdrيفات	الدرقة	الأخذ الداخلي لنوبات اليود المشعة ^(٥)	٠، ٢
مستهدفات الدرقة الأخرى			١

(أ) يتضمن التعرض الخارجي β، γ التعرض للإشعاع الصدمي الناتج داخل مادة المصدر.

(ب) نسيج المنطقة السنخية الخالية من الجهاز التنسقي.

(ج) بالنسبة لبواحث ألفا الموزعة توزيعاً متجانساً في محتويات القولون، يفترض أن تتشعّب جدران الأمعاء ضئيل.

(د) الأنسجة على عمق ٥ مم تحت سطح الجلد على مساحة تزيد على ١٠٠ سم^٢.

(هـ) الأنسجة على عمق ٠،٥ مم تحت سطح الجلد على مساحة تزيد على ١٠٠ سم^٢.

(و) يعتبر احتمال أن يسفر عنها التعرض الداخلي الناتج من نظائر اليود ذات انبعاث بينا المنخفضة الطاقة، مثل اليود ^{١٣١} والليود ^{١٢٩} والليود ^{١٢٤} والليود ^{١٢٣}. وتتوزع النوبات التي تستهدف الغدة الدرقية توزيعاً غير متجانس في نسيج الغدة الدرقية. وتتباعد من النظير اليود ^{١٣١} جسيمات بينا منخفضة الطاقة، الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض فعالية تشعّب نسيج الغدة الدرقية الحرج بسبب تبديد طاقة الجزيئات داخل الأنسجة الأخرى.

أولاً- ٥. والوحدة التابعة للنظام الدولي للوحدات المستخدمة للتعبير عن الجرعة الممتصة المرجحة بالفعالية البيولوجية النسبية هي $1\text{-J}\cdot\text{kg}$ ، وهي ما يسمى الغرافي (Gy) [١٤، ٢٢، ٢٣].

أولاً- ٦. ويعرف متوسط الجرعة الممتصة المرجح (الجرعة المكافئة، H_T) بأنه حاصل ضرب متوسط الجرعة الممتصة في العضو أو التسيج (D) في معامل الترجيح الإشعاعي W_R [١١، ٢٤]:

$$(2) \quad H_T = \sum_R D_{R,T} \times w_R$$

أولاً- ٧. ويعَبَّر عن متوسط الجرعة الممتصة المرجح (الجرعة المكافئة، H_T) بالسيفرت (Sv) [٢٢، ٢٤]. وهذا المتوسط هو كمية تخص العضو يمكن استخدامها لتقدير خطر حدوث أي سرطان تسببه الإشعاعات في العضو.

أولاً- ٨. وتُستخدم الجرعة الفعالة على نطاق واسع في تبرير الإجراءات الوقائية وتحسينها إلى حدتها الأمثل [١٠]. ووحدة هذه الجرعة هي السيفرت (Sv) [٢٢]. وتشمل الجرعة الفعالة الإجمالية (E) الجرعات التي تسببها الإشعاعات الخارجية المخترقة والجرعات الناتجة من الأخذ الداخلي:

$$(3) \quad E = \sum_T H_T \times w_T$$

أولاً- ٩. والكميات المستخدمة لرصد الإشعاعات هي التالية:

— مكافئ الجرعة المحيطة ($H^*(d)$), أي مكافئ الجرعة الذي ينتجه المجال المصفوف والموضع المناظر في النموذج الشَّبْكي الكروي الخاص باللجنة الدولية للوحدات والمقاييس الإشعاعية عند العمق d في نصف القطر المقابل لاتجاه المجال المصفوف؛

— مكافئ الجرعة الشخصية ($H_p(d)$ ، أي مكافئ الجرعة في الأنسجة الرخوة الواقعة أسفل نقطة محددة على الجسم عند العمق المناسب d .

وحدة النظام الدولي للوحدات لهاتين الكميتين هي المقدار $^1\text{kg}^{-1}\text{J}$ ، ويعبر عنها بالسيفرت.

أولاً- ١٠- ومكافئ الجرعة المحيطة ومكافئ الجرعة الشخصية هما الكميتان التشغيليتان المستندين إلى كمية الجرعة المكافئة. ومكافئ الجرعة هو حاصل ضرب الجرعة المتنصّة في نقطة في النسيج أو العضو في معامل الجودة المناسب (Q_R) لنوع الإشعاعات الذي نشأت منه الجرعة [٢٥]:

$$H = \sum_R D_R \times Q_R \quad (4)$$

أولاً- ١١- ويعرض الجدول ٧ قائمة بالأثار الصحية التي تسبّبها الإشعاعات والتي من شأنها أن تكون حرجة في حالة الطوارئ. وتشير الخبرة والبحوث إلى أن تقييم الجرعة التي تصيب الأجهزة المستهدفة على النحو الوارد في الجدول ينبغي أن يوفر أساساً لاختيار المعايير العملية لاتخاذ القرارات التي ستتناول المجموعة كاملة من الآثار الصحية الممكنة.

الجدول ٧- الآثار الصحية الحرجية التي تسببها الإشعاعات في حالات الطوارئ النووية أو الإشعاعية [٢]

العضو أو الكيان المستهدف		
الأثار القطعية		ممينة
النخاع العظمي الأحمر ^(١) المعي الدقيق فيما يخص التعرض الخارجي ^(١) القولون فيما يخص التعرض الداخلي ^(٢) الرئة ^{(١)، (٣)} المضغة/الجنين في جميع فترات الحمل	متلازمة تشکل الدم المتلازمة المعدية المعوية	
الجلد ^(٤) الأنسجة الرخوة ^(٥) عدسة العين ^{(٤)، (٦)} الدرقية ^(١) الدرقية ^(١) المبيضان ^(١) الخصيتان ^(١) المضغة/الجنين خلال ٨ أسابيع إلى ٢٥ أسبوعاً من الحمل	الالتئاب الرئوي وفاة المضغة/الجنين غير ممينة	
المضغة/الجنين خلال ٨ أسابيع إلى ٢٥ أسبوعاً من الحمل المضغة/الجنين خلال ٣ أسابيع إلى ٢٥ أسبوعاً من الحمل [٢٦]	إعتام عدسة العين التهاب الدرقية الإشعاعي الحاد قصور الدرقية كتب الإباضة الدائم كتب إنتاج الطفل الدائم التخلف العقلي الوخيم	
المضغة/الجنين خلال ٣ أسابيع إلى ٢٥ أسبوعاً من الحمل [٢٦]	الانخفاض الذي يمكن التحقق منه في حاصل الذكاء التشوّه	
الأثار العشوائية		
الدرقية كل الأعضاء التي توضع في الاعتبار في تعريف الجرعة الفعالة	سرطان الدرقية كل الأثار العشوائية	

(أ) تناول القيمة $AD_{Red\ marrow}$ التعرض الخارجي الذي يصيب النخاع العظمي الأحمر والرئة والمعي الدقيق والخصيتين والدرقية وعدسة العين باعتباره تشعينا في مجال متisco من الإشعاعات الشديدة الاختراق.

(ب) يقترح هفان مختلف للمتلازمة المعدية المعوية بسبب الاختلاف في تشكيل الجرعة في المعي الدقيق والقولون في حالة التعرض الداخلي. ويرجع ذلك إلى الاختلافات في حرکة المواد المتباينة في القناة الهضمية، التي تؤدي إلى حدوث جرعات أعلى كثيرة في القولون منها في المعي الدقيق بعد الأخذ الداخلي.

(ج) المنطقة السنخية - الخلالية من الجهاز التنفسى.

(د) بنيات البشرة على عمق ٥٠ ملغم/سم^٣ (أو ٠،٥ ملم) تحت السطح وعلى مساحة ١٠٠ سم^٢.

(هـ) إلى عمق ٥ ملم في الأنسجة.

(و) بنيات العدسة على عمق ٣٠٠ ملغم/سم^٣ (أو ٣ ملم) تحت السطح.

التدليل الثاني

أمثلة للمستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي فيما يتعلق بالترسب والتلوث الفردي وتلوث الأغذية والألبان والمياه

معلومات عامة

ثانياً- ١ تقدّم في هذا التدليل أمثلة للمستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي التي ينبغي استخدامها في التصدي لحالات الطوارئ التي تؤدي إلى التلوث، إلى جانب شرح بعبارات واضحة لهذه المستويات وتوجيهات بشأن استخدامها (انظر الجداول ٨-١٠). وفيما يلي أمثلة للمستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي^{١٢،١٣}:

(١) المستوى ١ الموجب للتدخل التشغيلي هو قيمة مقاسة للتلوث الأرضي تتطلب ما يلي:

١٢ لا تقدّم هنا مستويات موجبة للتدخل التشغيلي بشأن المعدلات أو بشأن التركّزات الهوائية الموجودة في سحابة ناتجة من انطلاق راهن، لأن المقصود من المعايير المقيدة كاملاً أن تكون عامة وعملية للغاية. والمستويات الموجبة للتدخل التشغيلي الخاصة بالجرعات الهوائية أو التركّزات الهوائية الناتجة من سحابة غير مدرجة هنا للأسباب التالية: (أ) في كثير من الحالات، يكون الانطلاق الهمام قد انتهى قبل توافر نتائج القياسات البيانية؛ (ب) يصعب أخذ عينة من التركّزات الهوائية وتحليلها في الوقت المناسب؛ (ج) يوجد تباين كبير في زمان ومكان التركّزات الموجودة في السحابة في أي مكان أثناء الانطلاق؛ (د) المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي التي من هذا النوع تتوقف كثيراً على طبيعة الانطلاق، الأمر الذي يجعل من الصعب للغاية وضع مستويات موجبة للتدخل التشغيلي تتطابق على كامل مجموعة الانطلاقات الممكنة. ومن ثم فإنّ الأفضل هو اتخاذ الإجراءات الوقائية (مثلاً الإجلاء أو الإيواء، إلى مسافة محددة سلفاً) على أساس المعايير القابلة لللحاظة. وبينما للمنظمات المشغلة للمرافق التي يمكن أن تحدث فيها حالات طوارئ تؤدي إلى إطلاقات محمولة جواً طويلة الأمد أن تضع مستويات موجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ، وبما مستويات موجبة للتدخل التشغيلي، خاصة بكل محطة على حدة، للقياسات المأخوذة في السحابة، فيما يخص الإطلاقات الهوائية الممكنة من المرافق. وترتدى في المرجع [٢٧] أمثلة للمستويات الموجبة للتدخل التشغيلي تخص معدلات الجرعات في إطلاق من مفاعل ماء خفيف نتيجة لانصهار قلب المفاعل.

١٣ لا تقدّم هنا أمثلة للمستويات الموجبة للتدخل التشغيلي فيما يخص التركّزات الناشئة من تجدد التعليق، لأن الجرعات الناشئة من تجدد التعليق روعيت في إيداع المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي.

- اتخاذ إجراءات وقائية عاجلة (مثل الإجلاء) لإبقاء الجرعة التي تصيب أي شخص يعيش في منطقة ملوثة دون المعايير العامة الخاصة باتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة الواردة في الجدول ٣ .
- اتخاذ إجراءات طبية، حسب الاقتضاء، لأن الجرعة التي تلقاها من تم إجلاؤهم قد تكون أعلى من المعايير العامة للإجراءات الطبية الواردة في الجدول ٣ .
- (٢) المستوى ٢ الموجب للتدخل التشغيلي هو قيمة مقاسة للتلوث الأرضي تتطلب اتخاذ إجراءات وقائية مبكرة لإبقاء الجرعة التي تصيب، خلال عام واحد، أي شخص يعيش في المنطقة دون المعايير العامة لاتخاذ الإجراءات الازمة للحد بقدر معقول من خطر الآثار العشوائية الواردة في الجدول ٣ .
- (٣) المستوى ٣ الموجب للتدخل التشغيلي هو قيمة مقاسة للتلوث الأرضي تتطلب فرض قيود فورية على استهلاك الخضروات الورقية، وحليب الحيوانات التي ترعى في المنطقة، ومياه الأمطار التي تجمع لغرض الشرب، بغية إبقاء الجرعة التي تصيب أي شخص أقل من المعايير العامة لاتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة الواردة في الجدول ٣ .
- (٤) المستوى ٤ الموجب للتدخل التشغيلي هو قيمة مقاسة للتلوث الجلد تتطلب القيام بإزالة التلوث أو توفير تعليمات بشأن الإزالة الذاتية للتلوث وبشأن الحد من الابتلاع غير المقصود، وذلك من أجل ما يلي:
- إبقاء الجرعة الناتجة من تلوث الجلد التي تصيب أي شخص أدنى من المعايير العامة لاتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة الواردة في الجدول ٣ .
- الشروع في العلاج الطبي أو الفرز، حسب الاقتضاء، لأن الجرعة التي يتلقاها أي شخص يمكن أن تتجاوز المعايير العامة للإجراءات الطبية الواردة في الجدول رقم ٣ .
- (٥) والمستويان الموجبان للتدخل التشغيلي ٥ و ٦ هما قيمتان مقيستان للتركيزات في الأغذية أو الألبان أو المياه تستدعيان النظر في فرض قيود على الاستهلاك بغية إبقاء الجرعة الفعالة التي تصيب أي شخص أقل من ١٠ ملي سيفرت في السنة.
- ثانياً- ومن أجل بيان استخدام المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي، يمكن النظر إلى الطوارئ النووية أو الإشعاعية التي تؤدي إلى التلوث باعتبارها من ثلاثة أنواع:
- (١) حالة طوارئ نووية أو إشعاعية تؤدي إلى تلوث منطقة كبيرة (مئات الكيلومترات المربعة) مع احتمال التأثير على عدد كبير من الناس؛ أي تلوث مساحة كبيرة جداً بحيث أنه، لكي يكون تنفيذ الإجراءات الوقائية العاجلة والإجراءات الوقائية المبكرة فعالاً، ينبغي القيام به على مرحلتين: المرحلة الأولى، اتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة (مثل الإجلاء)، ثم المرحلة الثانية: الإجراءات الوقائية المبكرة


- (مثلاً التهجير). ويمكن أن تحدث حالة طوارئ من هذا النوع في منشآت نووية مثل محطات القوى النووية المعرضة لخطر من الفئة الأولى أو الفئة الثانية [٢].
- (٢) حالة طوارئ نووية أو إشعاعية تؤدي إلى تلوث منطقة متوسطة (عشرات الكيلومترات المربعة) مع احتمال التأثير على عدد كبير من الناس؛ أي تلوث مساحة صغيرة بما يكفي لإمكان القيام بالإجراءات الوقائية العاجلة والإجراءات الوقائية المبكرة بفعالية في الوقت نفسه من دون الحاجة إلى التصدي على مراحل. ويمكن أن تحدث حالة الطوارئ من هذا النوع نتيجة لانفجار جهاز لنشر الإشعاعات أو يمكن أن يسببها مصدر مشع خطر تالف [٢٨].
- (٣) حالة طوارئ نووية أو إشعاعية تؤدي إلى تلوث مناطق صغيرة وأو مع احتمال التأثير على عدد قليل من الناس، أي تلوث مناطق صغيرة التي يمكن عزلها بسهولة وسرعة، مع التأثير على عدد قليل من الناس يمكن أن يزال تلوثهم جميعاً وتقييم حالتهم طيباً باستخدام الموارد المتاحة، دون تسبب أي اضطرابات كبيرة. ويشمل هذا النوع من حالات الطوارئ الحالات التي تقتصر على غرفة واحدة أو على انسكاب واحد. وينطوي التصدي لهذا النوع من حالات الطوارئ على عزل المنطقة التي يتحمل أن تكون ملوثة وإزالة تلوث كل المتأثرين دون أن تُستخدم بالضرورة المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي.

التصدي لطاري نووي أو إشعاعي ينتج منه تلوث منطقة واسعة

ثانياً- ٣- يبين الشكل ٣ عملية تقييم طاري من هذا النوع والتصدي له عن طريق تنفيذ الإجراءات الوقائية. وينبغي اتخاذ الإجراءات الوقائية الأولى على أساس الظروف الملاحظة على الساحة [١٨، ٧]، أو على أساس تصنيف حالات الطوارئ (انظر التذييل الثالث، وانظر التذييل الرابع من المرجع [٧]) قبل أن تصبح البيانات المستمدّة من الرصد الإشعاعي متاحة.

ثانياً- ٤- وينبغي أن تحدّد، في غضون ساعات، المناطق التي تتجاوز مستويات التربّب الأرضي فيها، أو يتحمل أن تتجاوز، المستوى ١ الموجب للتدخل التشغيلي، وهو المستوى الافتراضي الموجب للتدخل التشغيلي، وأن تَنْخَذ فيها الإجراءات الوقائية العاجلة المناسبة، مثل الإجلاء والتوقف عن استهلاك المحاصيل المحلية والتقييم الطبي لمن تم إجلاؤهم.

ثانياً- ٥- وينبغي أن تَنْخَذ أيضاً، في غضون ساعات، إجراءات للحد من آثار التلوث على من كانوا في المنطقة التي حدث فيها تجاوز المستوى ١ الموجب للتدخل التشغيلي. وإذا تم تجاوز المستوى ٤ الموجب للتدخل التشغيلي فينبغي أن يُرصد من تم إجلاؤهم وأن يُزال تلوثهم (إذا كان من الممكن تنفيذ هذه الإجراءات فوراً). فإذا لم يكن بالواسع رصد



التلوث وإزالته على الفور فينبغي أن يُطلق سراح من تم إجلاؤهم وأن توجه إليهم تعليمات باتخاذ إجراءات بالحد من الابتلاع غير المقصود وبالاستحمام وتحيير ملابسهم في أقرب وقت ممكن. وقد يكون من الصعب جدا الكشف عن المستوى ٤ الموجب للتدخل التشغيلي في ظروف الطوارئ. ولذلك ينبغي لأي شخص ربما يكون قد تلوث، بما في ذلك من تم رصدهم وكانت مستويات التلوث لديهم أدنى من المستوى ٤ الموجب للتدخل التشغيلي، أن يتخذ إجراءات للحد من الابتلاع غير المقصود، وينبغي أن يستحم ويغير ملابسه في أقرب وقت ممكن. وينبغي أيضا تقييم الجرعة التي أصابت من تم إجلاؤهم وأن تُتخذ الإجراءات الطبية المطلوبة في الجدولين ٢ و ٣، حسب الاقتضاء.

ثانيا-٦ وينبغي أن تحدّد، في غضون يوم واحد، المناطق التي تتجاوز مستويات التربت الأرضي فيها المستوى ٢ الموجب للتدخل التشغيلي وأن تُتخذ الإجراءات الوقائية المبكرة، مثل وقف استهلاك الخضروات والألبان المنتجة محليا وبعد عملية تنفيذ التهجير المؤقت. وينبغي أن يتم التهجير في غضون أسبوع.

ثانيا-٧ وينبغي أن تحدّد، في غضون أيام، المناطق التي تتجاوز مستويات التربت الأرضي فيها المستوى الافتراضي ٣ الموجب للتدخل التشغيلي، واتخاذ اجراءات لوقف استهلاك ما ينتج محليا من خضروات وألبان، ومياه الأمطار التي يتم جمعها للشرب، إلى أن يتم فرزها وتحليلها. وينبغي فحص الأغذية والألبان والمياه وتحليلها في غضون أسبوع، ربما لمسافة أكثر من ١٠٠ كم إلى الخارج، وينبغي اتخاذ إجراءات للحد من استهلاك الأغذية والألبان والمياه التي تزيد ترکزات النويدات المشعة فيها على المستويين ٥ و ٦ الموجبين للتدخل التشغيلي.


ثانيا-٨ وينبغي أن يحدّد، في غضون أيام، مزيج النويدات المشعة الذي يعلو المنطقة المتضررة، وأن يعاد النظر، عند الاقتضاء، في المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي المستخدمة لاتخاذ القرارات.

ثانيا-٩ وينبغي أن تكون أي توصية تقدم للجمهور باتخاذ أي إجراءات وقائية مصحوبة بشرح للمعايير بعبارات واضحة.

ثانيا-١٠ وبعد انتهاء حالة الطوارئ، ينبغي اتخاذ مزيد من الإجراءات على أساس معايير توضع بعد إجراء تقييم دقيق للظروف وبالتشاور مع الأطراف المعنية.

التصدي لطاري نووي أو إشعاعي ينتج منه تلوث منطقة متوسطة المساحة

ثانيا-١١ يبيّن الشكل ٤ عملية تقييم طاري نووي أو إشعاعي ينتج منه تلوث منطقة متوسطة المساحة والتصدي له من خلال تنفيذ الإجراءات الوقائية. وتُتخذ الإجراءات



الوقائية الأولى على أساس الظروف الملاحظة على الساحة [١٨، ٧] أو على أساس تصنيف الحالات الطوارئ (انظر التدليل الثالث، وانظر التدليل الرابع من المرجع [٧]) قبل أن تصبح البيانات المستمدة من الرصد الإشعاعي متاحة.

ثانياً- ١٢ وينبغي أن تحدّد، في غضون ساعات، المناطق التي تتجاوز مستويات الترسب الأرضي فيها المستوى الافتراضي ٢ الموجب للتدخل التشغيلي، وأن تتخذ الإجراءات الوقائية العاجلة والإجراءات الوقائية المبكرة المناسبة حيّثما يكون قد تم تجاوز المستوى ٢ الموجب للتدخل التشغيلي. وينبغي أيضاً تقييم الجرعة التي أصابت من تم إجلاؤهم، واتخاذ الإجراءات الطبية المطلوبة في الجدولين ٢ و ٣.

ثانياً- ١٣ وينبغي رصد من تم إجلاؤهم، وإذا تم تجاوز المستوى ٤ الموجب للتدخل التشغيلي فينبغي أن يزال تلوثهم، إذا كان بالواسع القيام بذلك فوراً. وإذا لم يكن بالواسع القيام بالرصد وأو إزالة التلوث على الفور، فيجب إطلاق سراح من تم إجلاؤهم، وإعطاؤهم تعليمات باتخاذ إجراءات للحد من الابتلاع غير المقصود، وبالاستحمام وتغيير ملابسهم في أقرب وقت ممكن. وقد يكون من الصعب جداً الكشف عن المستوى ٤ الموجب للتدخل التشغيلي في ظروف الطوارئ. ولذلك ينبغي أن يتّخذ أي شخص ربما يكون قد تلوث، بما في ذلك من تم رصدهم وكانت مستويات تلوثهم أدنى من المستوى ٤ الموجب للتدخل التشغيلي، إجراءات للحد من الابتلاع غير المقصود، وأن يستحم ويغير ملابسه في أقرب وقت ممكن.

ثانياً- ١٤ وينبغي أن تحدّد، في غضون أيام، المناطق التي تتجاوز مستويات الترسب الأرضي فيها المستوى الافتراضي ٣ الموجب للتدخل التشغيلي، وأن تُتّخذ إجراءات لوقف استهلاك مياه الأمطار وما ينبع محلياً من الخضروات والألبان، إلى أن يتم فرزها وتحليلها. إلا أنه إذا لم يكن محتملاً أن تكون قد تأثرت سوى كميات محدودة من الأغذية (مثل الفواكه والخضروات الواردة من الحدائق المحلية) ومن الأغذية غير الأساسية، فيجوز حذف هذه الخطوة، وينبغي أن توضع بدلاً من ذلك قيود على استهلاك كل الأغذية التي يمكن أن تكون ملوثة، إلى أن يتّسنى فرزها وتحليلها. وأخيراً، ينبغي فرز الأغذية والألبان ومياه الأمطار وتحليلها، إلى مسافة عدة كيلومترات إلى الخارج، واتخاذ إجراءات للحد من استهلاك الأغذية والألبان ومياه الأمطار التي تزيد ترّكّزات التّويّدات المشعة فيها على المستويين ٥ و ٦ الموجبين للتدخل التشغيلي.

ثانيا-١٥ وينبغي أن يحدد في غضون أيام، مزيج النويذات المشعة الذي يعلو المنطقة المتضررة، وأن يعاد النظر، عند الاقتضاء، في المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي المستخدمة لاتخاذ القرارات.

ثانيا-١٦ وينبغي أن يصحب أي توصيات للجمهور باتخاذ أي إجراءات وقائية شرح للمعايير بعبارات واضحة.

ثانيا-١٧ وبعد انتهاء حالة الطوارئ، ينبغي اتخاذ مزيد من الإجراءات على أساس معايير توضع بعد إجراء تقييم دقيق للظروف وبالشاور مع الأطراف المعنية.

المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي

ثانيا-١٨ يحتوي الجدول ٨ على المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي المتعلقة بتقييم نتائج الرصد الميداني لتلوث الأرض والجلد والملابس. وتقدم ثلاثة أنواع من المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي بالوحدات التي تقاس بواسطة أدوات المسح الميداني، وهي: معدل الجرعة (المستوى الموجب للتدخل التشغيلي (٢))؛ وعَدَّات بيتا في الثانية لإشعاع بيتا (المستوى الموجب للتدخل التشغيلي (٢))؛ وعَدَّات بيتا في الثانية لإشعاع ألفا (المستوى الموجب للتدخل التشغيلي (٢)). ويتم تجاوز المستوى الموجب للتدخل التشغيلي إذا تم تجاوز أي نوع من أنواعه. وتنطبق هذه المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي على الطوارئ المتعلقة بكل النويذات المشعة، بما في ذلك منتجات الانشطار التي يطلقها انصهار وقود المفاعل.

ثانيا-١٩ وقد وضعت المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي الواردة في الجدول ٨ لتنفيذ الإجراءات الوقائية وإجراءات التصدي الأخرى بطريقة تتناسب مع المعايير العامة الواردة في الجدولين ٢ و ٣. ولدى وضع هذه المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي، روعي جميع أفراد السكان (بما في ذلك الأطفال والحوامل) وكذلك جميع الأنشطة المعتادة (مثل لعب الأطفال في الهواء الطلق). وحسبت المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي لضمان أن الإجراءات الوقائية التي ينبغي اتخاذها تحمي من النويذات المشعة ذات أكبر قدر من السُّمية الإشعاعية. ونتيجة لذلك، تكون المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي مفرطة التحفظ فيما يخص العديد من النويذات المشعة، وينبغي أن يعاد النظر فيها فور معرفة ماهية النويذات المشعة التي يتعلق بها الأمر.

الجدول ٨- المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي المتعلقة بقياسات المسح الميداني

المستوى الموجب للتدخل التشغيلي	قيمة المستوى الموجب للتدخل التشغيلي	المستوى الموجب للتدخل التشغيلي	إجراء التصدي (حسب الاقتضاء) إذا تم تجاوز المستوى الموجب للتدخل التشغيلي
القياسات البيئية			
المستوى ١ الموجب للتدخل التشغيلي	قياس أشعة غاما (٧) ١٠٠٠ ملي سيفرت/ساعة على بعد ١ متر من السطح أو المصدر	قياس تلوث السطح ٢٠٠٠ عدّة/ثانية لأشعة (β) المباشرة (٤)	— الإجلاء الفوري أو توفير مأوى متين (١) — الترتيب لإزالة تلوث من تم إجلاؤهم (٤) — الحد من الابتلاع غير المقصود (٥) — وقف استهلاك المحاصيل المحلية (٣) ومياه الأمطار والأبيان المستندة من الحيوانات التي ترعى في المنطقة — تسجيل من تم إجلاؤهم والترتيب لفحصهم الطبي — إذا كان شخص ما قد تعامل مع مصدر يساوي معدل جرعته أو يتجاوز ١٠٠٠ ملي سيفرت/ساعة على بعد ١ متر (٦)، يوفر الفحص الطبي فوراً
المستوى ٢ الموجب للتدخل التشغيلي	قياس أشعة غاما (٧) ١٠٠ ملي سيفرت/ساعة على بعد ١ متر من السطح أو المصدر	قياس تلوث السطح ٢٠٠ عدّة/ثانية لأشعة (β) المباشرة (٤)	— وقف استهلاك المحاصيل المحلية (٣) ومياه الأمطار والأبيان المستندة من الحيوانات التي ترعى في المنطقة، إلى أن يتم فرزها وتقييم مستويات تلوثها باستخدام المستويين ٥ و ٦ للموجبين للتدخل التشغيلي — التهجير المؤقت لمن يعيشون في المنطقة؛ وقل التهجير، الحد من الابتلاع غير المقصود (٥)؛ وتسجيل من كانوا في المنطقة وتقدير الجرعة التي أصابتهم للبٍت فيما إن كان هناك ما يبرر الفرز الطبي؛ وينبغي أن يبدأ في غضون أيام تهجير الناس من المناطق التي توجد بها أعلى إمكانية للتلوث — إذا كان شخص ما قد تعامل مع مصدر يساوي معدل جرعته أو يتجاوز ١٠٠ ملي سيفرت/ساعة على بعد ١ متر (٦)، يوفر الفحص والتقييم الطبيان؛ وينبغي إجراء تقييم طبي وتقدير للجرعة فوراً لأي حوامل تعامل مع مثل هذا المصدر

الجدول ٨- المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي المتعلقة بقياسات المسح الميداني (تابع)

المستوى الموجب للتدخل التشغيلي التشغيلي	قيمة المستوى الموجب للتدخل	إجراء التصدي (حسب الاقتضاء) إذا تم تجاوز المستوى الموجب للتدخل التشغيلي
المستوى ٣ الموجب للتدخل التشغيلي	قياس أشعة غاما (٧) ١ ملي سيفرت/ساعة على بعد ١ متر من السطح	— وقف استهلاك المحاصيل المحلية ^(٤) غير الأساسية ^(٥) ومياه الأمطار والألبان المستمدة من الحيوانات ^(٦) التي ترعى في المنطقة، إلى أن يتم فرزها وتقييم مستويات تلوثها باستخدام المستويين ٥ و ٦ الموجبين للتدخل التشغيلي
قياس تلوث السطح ٢٠ عدّة/ثانية لأشعة بيتا (٦) المباشرة ^{(٧)(٨)}	قياس تلوث السطح ٢ عدّة/ثانية لأشعة ألفا (٩) المباشرة ^{(٩)(٩)}	— فرز المحاصيل المحلية ومياه الأمطار والألبان المستمدة من الحيوانات ^(٦) التي ترعى في المنطقة إلى بعد إلى الخارج لا يقل عن ١٠ ^{١٠} أضعاف المسافة التي وصل إليها تجاوز المستوى ٣ الموجب للتدخل التشغيلي، وتقييم العينات باستخدام المستويين ٥ و ٦ الموجبين للتدخل التشغيلي
النظر في توفير الأدوية المانعة لأخذ اليود إلى داخل الدرقة ^(٩) فيما يخص منتجات الانشطار الطازجة ^(٩) وفيما يخص التلوث باليود إذا كانت بداخل المحاصيل الأساسية ^(٦) المحلية أو الألبان المحلية غير متاحة فوراً	— تقييم الجرعة التي أصابت من يحمل أن يكونوا قد استهلكوا أغذية أو ألبان أو مياه أمطار من المنطقة التي نفّذت فيها القيود لتحديد ما إن كان هناك مبرر للفحص الطبي	— الترتيب لإزالة تلوث الجلد ^(٩) والحد من الابتلاع غير المقصود ^(٩) — التسجيل والترتيب للفحص الطبي
المستوى ٤ الموجب للتدخل التشغيلي	قياس أشعة غاما (٧) ١ ملي سيفرت/ساعة على بعد ١٠ أمتار من الجلد	قياس تلوث السطح ١٠٠٠ عدّة/ثانية لأشعة بيتا (٦) المباشرة ^(٩)
		قياس تلوث السطح ٥٠ عدّة/ثانية لأشعة ألفا (٩) المباشرة ^(٩)

ملحوظة: ينبغي تنقيح المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي في أقرب وقت بعد معرفة ماهية التويدات المشعة التي يتعلّق بها الأمر في الواقع. وينبغي أيضاً أن يعاد النظر في المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي، عند الاقتضاء، كجزء من عملية التأهّل، لتكون أكثر اتساقاً مع الأجهزة التي ستنسخدم خلال التصدّي. غير أن المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي الواردة في هذا الجدول يمكن استخدامها من دون تنقيح لإجراء تقييم متحفظ على الفور.

- (أ) داخل قاعات مغلقة في مبانٍ كبيرة متعددة الطوابق أو هيكل بناء كبير ويعاد عن الجدران أو النوافذ.
- (ب) إذا كانت إزالة التلوث الفوري غير ممكنة عملياً، يُنصح من تم إجلاؤهم بتغيير ملابسهم والاستحمام في أقرب وقت ممكن. ويمكن الاطلاع على توجيهات بشأن القيام بإزالة التلوث في المرجعين [١٨، ٢١].
- (ج) يُنصح من تم إجلاؤهم بعدم الشرب أو الأكل أو التدخين، وإبقاء اليدين بعيداً عن الفم إلى أن يتم غسلهما.
- (د) المحاصيل المحلية هي الأغذية التي تزرع في المساحات المفتوحة التي يمكن أن تتلوث مباشرة بانطلاق الإشعاعات ويتم استهلاكها في غضون أسبوع (الحضروات مثل).
- (هـ) لا ينطبق معيار معدل الجرعة الخارجية هذا إلا على المصادر الخطرة المختومة، ولا يلزم أن يعاد النظر فيه في حالات الطوارئ.
- (و) يؤدّى باستخدام ممارسة جيدة لرصد التلوث.
- (ز) يمكن أن تنتج عن تقييد الأغذية الأساسية آثار صحية وخيمة (مثل سوء التغذية الحاد)، ولذلك لا ينبغي تقييد الأغذية الضرورية إلا إذا توافرت أغذية بديلة.
- (ح) تستخدم نسبة ١٠ في المائة من المستوى ٣ الموجب للتدخل التشغيلي للحليب المستمد من الحيوانات الصغيرة (مثل الماعز) التي ترعى في المنطقة.
- (ط) يمكن أن يؤدي ترسب سلالة الرادون الطبيعية القصيرة العمر من جراء الامطار إلى معدلات عدّات تبلغ أربعة أضعاف معدل عدّات الخلفية أو أكثر. ويجب عدم الخلط بين هذه المعدلات والمعدلات الناتجة من حالة الطوارئ. وستنخفض معدلات العدّات الناتجة من سلالة الرادون انخفاضاً سريعاً بعد توقف الأمطار، وينبغي أن تعود إلى المستويات النموذجية للخلفية في غضون ساعات قليلة.
- (ي) لعدة أيام فقط، وإلا إذا لم توافر أغذية بديلة.
- (ك) نواتج الانشطار التي أنتجت خلال الشهر الماضي، ولذلك تحتوي على كميات كبيرة من اليود.

ثانياً - ٢٠ وكمعيار حد أدنى، يعتبر جهاز رصد التلوث مناسباً لتطبيق المستوى الموجب للتدخل التشغيلي إذا كان من شأن ذلك الجهاز أن يقدم استجابة مساوية للاستجابة المفترضة في وضع المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي أو أكثر تحفظاً منها. ويمكن استخدام الإجراء التالي للتحقق مما إن كان جهاز معين يفي بمعايير الحد الأدنى ويصلح للاستخدام في تطبيق المعايير التشغيلية الخاصة بالمستويات ١ و ٢، الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ والواردة في الجدول ٨:

- (١) التأكّد من أنّ الجهاز يمكن أن يعرض عدّات/ثانية (أو عدّات/دقيقة) على مديات قيم المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي الواردة في الجدول ٨.

(٢) فيما يخص جهاز رصد أشعة بيتا، ضمن أنه يستطيع الكشف عن مبتعثات بيتا العالية (الفوسفور^{-٣٢} مثلا) وذات الطاقة المنخفضة (الكربون^{-١٤} مثلا). ولا يلزم أن يكون بالوسع الكشف عن المبتعثات الضعيفة للغاية (النيكل^{-٦٣} مثلا).

(٣) حساب معاملات الجهاز باستخدام كفاءات مقيسة (أي مشتقة من عامل المعايرة) أو كفاءات 4π معروفة (مثل التي توفرها الشركة المصنعة) فيما يتعلق بالنوبات المشعة ذات انبعاثات بيتا العالية الطاقة والمنخفضة الطاقة وأي نوبية مشعة تتبع منها أشعة ألفا (حسب الاقتضاء) باستخدام الصيغة التالية:

$$(5) \quad IC = W_{\text{monitor}} \times \theta_{\text{monitor}}$$

حيث

IC هو مُعامل الجهاز ((عدات/ساعة \times سم^٣)/بكريل)؛
 W_{monitor} هو المجال الفعال لنافذة الكاشف (سم^٢)؛
 θ_{monitor} هو الكفاءة المتوقفة على الطاقة ل الهندسة 4π بالقرب من السطح وفي الظروف المثلية (عدات/ساعة \times بكريل^{-١})؛

(٤) تكون الأداة مناسبة إذا كانت قيم مُعامل الجهاز المحسوبة أكبر من القيم التالية أو مساوية لها:

— فيما يخص مبتعثات بيتا المتوسطة الطاقة أو العالية الطاقة (مثلا كلورين^{-٣٦}):—١؛

— فيما يخص مبتعثات بيتا المنخفضة الطاقة (مثلا كربون^{-١٤}):—٠٠,٢؛

— فيما يخص مبتعثات ألفا:—٠٠,٥.

وينبغي أن يفي جهاز رصد بيتا بكل من معياري بيتا للطاقة العالية ولطاقة منخفضة.

وقد وضعت هذه المعايير بحيث تعطي غالبية أجهزة رصد التلوث المتاحة عموما استجابة تساوي الاستجابة التي افترضت لدى وضع المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي أو أعلى (أي أكثر تحفظا) منها. بيد أن استجابة الأجهزة التي تقي بمعايير الحد الأدنى هذه قد تختلف بعامل يصل إلى ٢٠، وذلك أساسا بسبب الاختلافات في المساحة الفعالة لجهاز الكشف. ولذلك ينبغي، عند الاقتضاء، أن يعاد النظر في المستويات الموجبة


للتدخل التشغيلي الواردة في الجدول ٨ لتكون أكثر اتساقاً مع خصائص الأجهزة التي ستسخدم أثناء التصدي. وينبغي أن يتم ذلك كجزء من عملية التأهب.

ثانياً- ٢١- وبين الشكل ٥ عملية تقييم تراكيز النويدات المشعة في الأغذية والألبان والمياه. وينبغي أولاً فرز الأغذية التي يمكن أن تكون ملوثة على مساحة واسعة، وتحليلها لتحديد ترکّزات ألفا وبينما الجسيمة، إذا كان بالوسع القيام بذلك بسرعة أكبر من سرعة تقييم ترکّزات النويّدات المشعّة كلاً على حدة. فإذا لم يتم تجاوز مستويات الفرز الخاصة بالمستوى ٥ الموجب للتدخل التشغيلي (انظر الجدول ٩)، تكون الأغذية والألبان والمياه صالحة للاستهلاك خلال مرحلة الطوارئ. وإذا تم تجاوز أحد مستويات الفرز الخاصة بالمستوى ٥ الموجب للتدخل التشغيلي فينبع تحديد الترکّزات الخاصة بكل نويدة مشعة على حدة في الأغذية أو الألبان أو المياه. وإذا تم تجاوز مستويات الفرز الخاصة بالمستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي الواردة في الجدول ١٠ فينبعي وقف استهلاك الأغذية أو الألبان أو المياه غير الأساسية، وينبغي أن يستبعض عن الأغذية والألبان والمياه الأساسية أو أن يهجّر الناس إذا لم تتوافر بدائل. وأخيراً، ينبغي استخدام التوجيهات الواردة في المرجع [٢٩] في أقرب وقت ممكن لتحديد ما إن كانت الأغذية أو الألبان أو المياه مناسبة للتجارة الدولية، وينبغي استخدام المعايير الوطنية أو توجيهات منظمة الصحة العالمية [٣٠] لتحديد ما إن كانت الأغذية أو الألبان أو المياه مناسبة للاستهلاك الطويل الأجل بعد مرحلة الطوارئ.

ثانياً- ٢٢- ويعرض الجدولان ٩ و ١٠ المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي الخاصة بتقييم الأغذية والألبان والمياه (انظر أيضاً الجدول ١١). وتنطبق هذه المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي على النويّدات المشعّة الموجودة في الألبان والأغذية والمياه المخصصة للاستهلاك البشري (لا تنطبق على الأغذية المجففة أو المرکّزة). وقد حسبت المستويات الموجبة للتدخل التشغيلي الخاصة بالأغذية والألبان والمياه والواردة في الجدولين ٩ و ١٠ على أساس الافتراضات المحفوظة التالية:

- كل الألبان والأغذية والمياه ملوثة في البداية وتستهلك طوال عام كامل.
- يتم استخدام أكثر عوامل تحويل الجرعات ومعدلات الابتلاء المتوقعة على السن تقبيداً (أي تلك التي تستخدم للرضع).

وقد استُخدم المعيار العام البالغ ١٠ ملي سيفرت في السنة (وليس ١٠٠ ملي سيفرت في السنة، كما في الجدول رقم ٣، وهو المعيار الذي يتعين فيه اتخاذ الإجراءات الوقائية المبكرة) لضمان أن الناس الموجودين في المناطق التي لم يهجّروا منها لن يتلقوا جرعة كلية (بما في ذلك الجرعة الناتجة من الابتلاء) أكبر من ١٠٠ ملي سيفرت في السنة.



الشكل ٥ - عملية تقييم تركيزات التويدات المشعة في الألبان والأغذية والمياه.

ثانيا- ٢٣- يوجد البوتاسيوم-٤٠ المشع في الأغذية والمياه عادة. وهو لا يتراكم في الجسم ولكن يحتفظ به في مستوى ثابت مستقل عن الأخذ الداخلي^{١٤} [٣٠]. ولذلك ينبغي طرح مساهمة البوتاسيوم-٤٠، بعد إجراء تحديد منفصل للمحتوى الكالى من البوتاسيوم. ويبلغ نشاط بيتا للبوتاسيوم-٤٠ الذي يحتوي عليه البوتاسيوم الطبيعي ٢٧,٦ بكريل/غرام، وينبغي استخدام هذا العامل لحساب نشاط بيتا الناتج من البوتاسيوم-٤٠ (المرجع [٢٩]، الفقرة ٤-٩).

الجدول ٩- المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي الخاصة بفرز الأغذية والألبان والمياه لمعرفة الترکزات من التحليل المختبري

المستوى الموجب للتدخل التشغيلي	قيمة المستوى الموجب للتدخل التشغيلي	إجراء التصدي الذي يتخذ إذا تم تجاوز المستوى الموجب للتدخل التشغيلي
المستوى ٥ الموجب للتدخل التشغيلي	قيمة نشاط بيتا (β) الإجمالي: ١٠٠ بكريل/كلغم	أكبر من المستوى ٥ الموجب للتدخل التشغيلي: يجرى القييم باستخدام المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي
أو	قيمة نشاط ألفا (α) الإجمالي: ٥٠ بكريل/كلغم	أقل من المستوى ٥ الموجب للتدخل التشغيلي: صالحة للاستهلاك خلال مرحلة الطوارئ

^{١٤} لدى التصدي لحادثة تشرنوبول في عام ١٩٨٦، حدث في بعض الحالات خلط بين البوتاسيوم-٤٠ والسيزيوم-١٣٧، وتم التخلص من محاصيل على الرغم من أنها لم تكن تحتوي على أي سيزيوم مشع تقريباً [٣١].

الجدول ١٠- المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي الخاصة بنويدات مشعة محددة فيما يتعلق بفرز الأغذية والألبان والمياه لمعرفة الترکزات من التحليل المختبري

النوعية المشعة	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كغم)	النوعية المشعة	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كغم)
هيدروجين-٣	${}^{\circ}10 \times 2$	سكانديوم-٤٤	${}^{\circ}10 \times 1$
بريليوم-٧	${}^{\circ}10 \times 7$	سكانديوم-٤٦	${}^{\circ}10 \times 8$
بريليوم-١٠	${}^{\circ}10 \times 3$	سكانديوم-٤٧	${}^{\circ}10 \times 4$
كربون-١١	${}^{\circ}10 \times 2$	سكانديوم-٤٨	${}^{\circ}10 \times 3$
كربون-١٤	${}^{\circ}10 \times 1$	نيتنيوم-٤٤	${}^{\circ}10 \times 6$
فلور-١٨	${}^{\circ}10 \times 2$	فاناديوم-٤٨	${}^{\circ}10 \times 3$
صوديوم-٢٢	${}^{\circ}10 \times 2$	فاناديوم-٤٩	${}^{\circ}10 \times 2$
صوديوم-٢٤	${}^{\circ}10 \times 4$	كروم-٥١	${}^{\circ}10 \times 8$
معنيسيوم-٢٨	${}^{\circ}10 \times 4$ ⁽ⁱ⁾	منغنيز-٥٢	${}^{\circ}10 \times 1$
الألمنيوم-٢٦	${}^{\circ}10 \times 1$	منغنيز-٥٣	${}^{\circ}10 \times 9$
سليكون-٣١	${}^{\circ}10 \times 5$	منغنيز-٥٤	${}^{\circ}10 \times 9$
سليكون-٣٢	${}^{\circ}10 \times 9$ ^(j)	منغنيز-٥٦	${}^{\circ}10 \times 3$
فسفور-٣٢	${}^{\circ}10 \times 2$	حديد-٥٢	${}^{\circ}10 \times 2$ ^(k)
فسفور-٣٣	${}^{\circ}10 \times 1$	حديد-٥٥	${}^{\circ}10 \times 1$
كربيت-٣٥	${}^{\circ}10 \times 1$	حديد-٥٩	${}^{\circ}10 \times 9$
كلور-٣٦	${}^{\circ}10 \times 3$	حديد-٦٠	${}^{\circ}10 \times 7$
كلور-٣٨	${}^{\circ}10 \times 3$	كوبالت-٥٥	${}^{\circ}10 \times 1$
بوتاسيوم-٤٠	${}^{\circ}10 \times (j)$	كوبالت-٥٦	${}^{\circ}10 \times 4$
بوتاسيوم-٤٢	${}^{\circ}10 \times 3$	كوبالت-٥٧	${}^{\circ}10 \times 2$
بوتاسيوم-٤٣	${}^{\circ}10 \times 4$	كوبالت-٥٨	${}^{\circ}10 \times 2$
كالسيوم-٤١	${}^{\circ}10 \times 4$	كوبالت-٥٨	${}^{\circ}10 \times 9$
كالسيوم-٤٥	${}^{\circ}10 \times 8$	كوبالت-٦٠	${}^{\circ}10 \times 8$

(أ) العلامة ⁽ⁱ⁾ تشير إلى النوعيات المشعة التي لها سلالة مدرجة في الجدول ١١ ويفترض أنها في توازن مع النوعية المشعة الأم ولذلك لا يلزم النظر فيها مستقلة عنها لدى تقييم الامتثال للمستويات الموجبة للتدخل التشغيلي.

(ب) --: لا ينطبق

(ج) الجرعة الناتجة من ابتلاع البوتاسيوم ⁽ⁱⁱ⁾ لا تعتبر ذات صلة بالأمر، لأن البوتاسيوم ⁽ⁱⁱⁱ⁾ لا يتجمع في الجسم بل يبقى في مستوى ثابت مستقل عن الأخذ الداخلي [٢٩].

الجدول ١٠- المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي الخاصة بنويدات مشعة محددة فيما يتعلق بفرز الأغذية والألبان والمياه لمعرفة التركزات من التحليل المختبري (تابع)

النوعية المشعة	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كلغم)	النوعية المشعة	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كلغم)	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كلغم)	النوعية المشعة
كالسيوم-٤٧	$^{+} 10 \times 5$	+ +	نيكل-٥٩	$^{+} 10 \times 6$	$^{+} 10 \times 6$
نيكل-٦٣	$^{+} 10 \times 2$		سترورنشيوم-٨٩	$^{+} 10 \times 6$	$^{+} 10 \times 6$
نيكل-٦٥	$^{+} 10 \times 4$		سترورنشيوم-٩٠	$^{+} 10 \times 4$	$^{+} 10 \times 4$
نحاس-٦٤	$^{+} 10 \times 1$		سترورنشيوم-٩١	$^{+} 10 \times 8$	$^{+} 10 \times 8$
نحاس-٦٧	$^{+} 10 \times 8$		سترورنشيوم-٩٢	$^{+} 10 \times 2$	$^{+} 10 \times 2$
زنك-٦٥	$^{+} 10 \times 2$		إتريوم-٨٧	$^{+} 10 \times 9$	$^{+} 10 \times 9$
زنك-٦٩	$^{+} 10 \times 6$		إتريوم-٨٨	$^{+} 10 \times 3$	$^{+} 10 \times 3$
زنك-٦٩ م	$^{+} 10 \times 3$		إتريوم-٩٠	$^{+} 10 \times 1$	$^{+} 10 \times 1$
غاليوم-٦٧	$^{+} 10 \times 1$		إتريوم-٩١	$^{+} 10 \times 2$	$^{+} 10 \times 2$
غاليوم-٦٨	$^{+} 10 \times 2$		إتريوم-٩١ م	$^{+} 10 \times 1$	$^{+} 10 \times 1$
غاليوم-٦٢	$^{+} 10 \times 1$		إتريوم-٩٢	$^{+} 10 \times 3$	$^{+} 10 \times 3$
جرمانيوم-٦٨	$^{+} 10 \times 3$		إتريوم-٩٣	$^{+} 10 \times 5$	$^{+} 10 \times 5$
جرمانيوم-٧١	$^{+} 10 \times 5$		زركونيوم-٨٨	$^{+} 10 \times 6$	$^{+} 10 \times 6$
جرمانيوم-٧٧	$^{+} 10 \times 6$		زركونيوم-٩٣	$^{+} 10 \times 4$	$^{+} 10 \times 4$
زرنيخ-٧٢	$^{+} 10 \times 4$		زركونيوم-٩٥	$^{+} 10 \times 3$	$^{+} 10 \times 3$
زرنيخ-٧٣	$^{+} 10 \times 3$		زركونيوم-٩٧	$^{+} 10 \times 3$	$^{+} 10 \times 3$
زرنيخ-٧٤	$^{+} 10 \times 3$		نيوبيوم-٩٣ م	$^{+} 10 \times 2$	$^{+} 10 \times 2$
زرنيخ-٧٦	$^{+} 10 \times 4$		نيوبيوم-٩٤	$^{+} 10 \times 1$	$^{+} 10 \times 1$
زرنيخ-٧٧	$^{+} 10 \times 1$		نيوبيوم-٩٥	$^{+} 10 \times 4$	$^{+} 10 \times 4$
سيليسيوم-٧٥	$^{+} 10 \times 4$		نيوبيوم-٩٧	$^{+} 10 \times 7$	$^{+} 10 \times 7$
سيليسيوم-٧٩	$^{+} 10 \times 7$		موليبدينوم-٩٣	$^{+} 10 \times 3$	$^{+} 10 \times 3$
بروم-٧٦	$^{+} 10 \times 3$		موليبدينوم-٩٩	$^{+} 10 \times 5$	$^{+} 10 \times 5$
بروم-٧٧	$^{+} 10 \times 5$		تكنيشيوم-٩٥ م	$^{+} 10 \times 2$	$^{+} 10 \times 2$
بروم-٨٢	$^{+} 10 \times 1$		تكنيشيوم-٩٦	$^{+} 10 \times 8$	$^{+} 10 \times 8$
روبيسيوم-٨١	$^{+} 10 \times 8$		تكنيشيوم-٩٦ م	$^{+} 10 \times 7$	$^{+} 10 \times 7$
روبيسيوم-٨٣	$^{+} 10 \times 7$		تكنيشيوم-٩٧		

الجدول ١٠- المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي الخاصة بنويدات مشعة محددة فيما يتعلق بفرز الأغذية والألبان والمياه لمعرفة التركزات من التحليل المختبري (تابع)

النوعية المشعة	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كلغم)	النوعية المشعة	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كلغم)	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كلغم)
روبيديوم-٨٤	$^{10}\times 2$	تكتنيشيوم-٩٧ م	$^{10}\times 1$	
روبيديوم-٨٦	$^{10}\times 2$	تكتنيشيوم-٩٨	$^{10}\times 1$	
روبيديوم-٨٧	$^{10}\times 4$	تكتنيشيوم-٩٩	$^{10}\times 2$	
سترونشيوم-٨٢	$^{10}\times 2$	تكتنيشيوم-٩٩ م	$^{10}\times 5$	+
سترونشيوم-٨٥	$^{10}\times 2$	روثينيوم-٩٧	$^{10}\times 3$	
سترونشيوم-٨٥ م	$^{10}\times 3$	روثينيوم-١٠٣	$^{10}\times 3$	
سترونشيوم-٨٧ م	$^{10}\times 2$	روثينيوم-١٠٥	$^{10}\times 3$	
روثينيوم-١٠٦	$^{10}\times 3$	أنتيمون-١٢٦	$^{10}\times 6$	+
روديوم-٩٩	$^{10}\times 1$	تلوريوم-١٢١	$^{10}\times 1$	
روديوم-١٠١	$^{10}\times 3$	تلوريوم-١٢١ م	$^{10}\times 8$	
روديوم-١٠٢	$^{10}\times 5$	تلوريوم-١٢٣ م	$^{10}\times 2$	
روديوم-١٠٢ م	$^{10}\times 1$	تلوريوم-١٢٥ م	$^{10}\times 5$	
روديوم-١٠٣ م	$^{10}\times 1$	تلوريوم-١٢٧	$^{10}\times 5$	
روديوم-١٠٥	$^{10}\times 3$	تلوريوم-١٢٧ م	$^{10}\times 1$	
بالاديوم-١٠٣	$^{10}\times 2$	تلوريوم-١٢٩	$^{10}\times 2$	+
بالاديوم-١٠٧	$^{10}\times 6$	تلوريوم-١٢٩ م	$^{10}\times 7$	
بالاديوم-١٠٩	$^{10}\times 4$	تلوريوم-١٣١	$^{10}\times 2$	+
فضة-١٠٥	$^{10}\times 3$	تلوريوم-١٣١ م	$^{10}\times 5$	
فضة-١٠٨ م	$^{10}\times 5$	تلوريوم-١٣٢	$^{10}\times 2$	+
فضة-١١٠ م	$^{10}\times 5$	يود-١٢٣	$^{10}\times 2$	+
فضة-١١١	$^{10}\times 1$	يود-١٢٤	$^{10}\times 7$	
كادميوم-١٠٩	$^{10}\times 1$	يود-١٢٥	$^{10}\times 3$	+
كادميوم-١١٣ م	$^{10}\times 2$	يود-١٢٦	$^{10}\times 4$	
كادميوم-١١٥	$^{10}\times 2$	يود-١٢٩	$^{10}\times 2$	+
كادميوم-١١٥ م	$^{10}\times 3$	يود-١٣١	$^{10}\times 6$	

(د) ليس مصدراً هاماً للإشعاعات، بسبب انخفاض نشاطه النوعي.

الجدول ١٠- المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي الخاصة بنويدات مشعة محددة فيما يتعلق بفرز الأغذية والألبان والمياه لمعرفة التركزات من التحليل المختبري (تابع)

النوعية المشعة	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كلغم)	المستوى ٦ الموجب	النويدة المشعة	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كلغم)
إنديوم-١١١	$^{6}10 \times 1$	132 يود	$^{7}10 \times 2$	132 يود
إنديوم-١١٣ م	$^{8}10 \times 4$	133 يود	$^{5}10 \times 1$	133 يود
إنديوم-١١٤ م	$^{3}10 \times 3$ +	134 يود	$^{8}10 \times 2$	134 سيزريوم-١٢٩
إنديوم-١١٥ م	$^{7}10 \times 5$	135 يود	$^{6}10 \times 2$	131 سيزريوم-١٣١
قصدير-١١٣	$^{4}10 \times 1$ +	129 سيزريوم-١٢٩	$^{7}10 \times 1$	132 سيزريوم-١٣٢
قصدير-١١٧ م	$^{4}10 \times 7$	131 سيزريوم-١٣١	$^{3}10 \times 1$	134 سيزريوم-١٣٤ م
قصدير-١١٩	$^{4}10 \times 1$	134 سيزريوم-١٣٤ م	$^{3}10 \times 1$	134 سيزريوم-١٣٤
قصدير-١٢١ م	$^{3}10 \times 5$ +	124 سيزريوم-١٣٤	$^{3}10 \times 1$	135 سيزريوم-١٣٥
قصدير-١٢٣	$^{3}10 \times 3$	134 سيزريوم-١٣٤ م	$^{3}10 \times 9$	135 سيزريوم-١٣٥
قصدير-١٢٥	$^{4}10 \times 2$	135 سيزريوم-١٣٥	$^{3}10 \times 4$	136 سيزريوم-١٣٦
قصدير-١٢٦	$^{3}10 \times 5$	136 سيزريوم-١٣٦	$^{3}10 \times 2$ +	137 سيزريوم-١٣٧
أنتيمون-١٢٢	$^{5}10 \times 2$	137 سيزريوم-١٣٧	$^{5}10 \times 1$ +	131 باريوم-
أنتيمون-١٢٤	$^{3}10 \times 5$	131 باريوم-	$^{3}10 \times 3$	133 باريوم-
أنتيمون-١٢٥	$^{3}10 \times 3$ +	133 باريوم-	$^{5}10 \times 9$	156 بوروبيريوم-
باريوم-١٣٣ م	$^{5}10 \times 9$	156 بوروبيريوم-	$^{4}10 \times 8$ +	146 غادوليانيوم-
باريوم-١٤٠	$^{4}10 \times 1$ +	146 غادوليانيوم-	$^{2}10 \times 1$	148 غادوليانيوم-
لانثانوم-١٣٧	$^{4}10 \times 4$	148 غادوليانيوم-	$^{4}10 \times 2$	153 غادوليانيوم-
لانثانوم-١٤٠	$^{5}10 \times 2$	153 غادوليانيوم-	$^{4}10 \times 3$	159 غادوليانيوم-
سيريوم-١٣٩	$^{4}10 \times 3$	159 غادوليانيوم-	$^{4}10 \times 9$	157 تيربيوم-
سيريوم-١٤١	$^{4}10 \times 3$	157 تيربيوم-	$^{3}10 \times 5$	158 تيربيوم-
سيريوم-١٤٣	$^{5}10 \times 5$	158 تيربيوم-	$^{2}10 \times 8$ +	160 تيربيوم-
سيريوم-١٤٤	$^{2}10 \times 8$ +	160 تيربيوم-	$^{5}10 \times 7$	159 ديسبروسيريوم-
براسيوديميوم-١٤٢	$^{5}10 \times 6$	159 ديسبروسيريوم-	$^{4}10 \times 7$	165 ديسبروسيريوم-
براسيوديميوم-١٤٣	$^{4}10 \times 4$	165 ديسبروسيريوم-	$^{4}10 \times 6$ +	166 ديسبروسيريوم-
نيوديميوم-١٤٧	$^{4}10 \times 6$	166 ديسبروسيريوم-	$^{7}10 \times 5$	166 هولميوم-
نيوديميوم-١٤٩	$^{7}10 \times 8$	166 هولميوم-		

الجدول ١٠- المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي الخاصة بنويدات مشعة محددة فيما يتعلق بفرز الأغذية والألبان والمياه لمعرفة التركزات من التحليل المختبري (تابع)

النوعية المشعة	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كلغم)	المستوى ٦ الموجب التويدة المشعة	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كلغم)	المستوى ٦ الموجب
بروميثيوم-١٤٣	$^{10} \times 3$	هولميوم-١٦٦ م	$^{10} \times 3$	$^{10} \times 2$
بروميثيوم-١٤٤	$^{10} \times 6$	إرببيوم-١٦٩	$^{10} \times 6$	$^{10} \times 2$
بروميثيوم-١٤٥	$^{10} \times 3$	إرببيوم-١٧١	$^{10} \times 1$	$^{10} \times 6$
بروميثيوم-١٤٧	$^{10} \times 1$	ثوليوم-١٦٧	$^{10} \times 1$	$^{10} \times 1$
بروميثيوم-١٤٨ م +	$^{10} \times 1$	ثوليوم-١٧٠	$^{10} \times 1$	$^{10} \times 5$
بروميثيوم-١٤٩	$^{10} \times 3$	ثوليوم-١٧١	$^{10} \times 3$	$^{10} \times 3$
بروميثيوم-١٥١	$^{10} \times 8$	إيتريبيوم-١٦٩	$^{10} \times 8$	$^{10} \times 3$
ساماريوم-١٤٥	$^{10} \times 2$	إيتريبيوم-١٧٥	$^{10} \times 2$	$^{10} \times 4$
ساماريوم-١٤٧	$^{10} \times 1$	لوتشنيوم-١٧٢	$^{10} \times 1$	$^{10} \times 1$
ساماريوم-١٥١	$^{10} \times 3$	لوتشنيوم-١٧٣	$^{10} \times 3$	$^{10} \times 2$
ساماريوم-١٥٣	$^{10} \times 5$	لوتشنيوم-١٧٤	$^{10} \times 8$	$^{10} \times 1$
يوروببيوم-١٤٧	$^{10} \times 8$	لوتشنيوم-١٧٤ م	$^{10} \times 8$	$^{10} \times 2$
يوروببيوم-١٤٨	$^{10} \times 2$	لوتشنيوم-١٧٧	$^{10} \times 2$	$^{10} \times 2$
يوروببيوم-١٤٩	$^{10} \times 9$	هافنيوم-١٧٢	$^{10} \times 9$	$^{10} \times 2$ +
يوروببيوم-١٥٠ ب	$^{10} \times 3$	هافنيوم-١٧٥	$^{10} \times 3$	$^{10} \times 3$
يوروببيوم-١٥٠ أ	$^{10} \times 4$	هافنيوم-١٨١	$^{10} \times 4$	$^{10} \times 2$
يوروببيوم-١٥٢	$^{10} \times 3$	هافنيوم-١٨٢	$^{10} \times 3$	$^{10} \times 1$ +
يوروببيوم-١٥٢ م	$^{10} \times 4$	تانتالوم-١٧٨ أ	$^{10} \times 4$	$^{10} \times 1$
يوروببيوم-١٥٤	$^{10} \times 2$	تانتالوم-١٧٩	$^{10} \times 2$	$^{10} \times 6$
يوروببيوم-١٥٥	$^{10} \times 1$	تانتالوم-١٨٢	$^{10} \times 1$	$^{10} \times 5$
تنغستين-١٧٨	$^{10} \times 2$ +	رئيق-١٩٤	$^{10} \times 2$ +	$^{10} \times 2$
تنغستين-١٨١	$^{10} \times 1$	رئيق-١٩٥	$^{10} \times 1$	$^{10} \times 2$
تنغستين-١٨٥	$^{10} \times 2$	رئيق-١٩٥ م	$^{10} \times 2$	$^{10} \times 8$
تنغستين-١٨٧	$^{10} \times 1$	رئيق-١٩٧	$^{10} \times 1$	$^{10} \times 1$
تنغستين-١٨٨	$^{10} \times 3$ +	رئيق-١٩٧ م	$^{10} \times 3$ +	$^{10} \times 2$
رينيوم-١٨٤	$^{10} \times 2$	رئيق-٢٠٣	$^{10} \times 2$	$^{10} \times 1$
رينيوم-١٨٤ م	$^{10} \times 3$ +	ثاليلوم-٢٠٠	$^{10} \times 3$ +	$^{10} \times 5$
رينيوم-١٨٦	$^{10} \times 1$	ثاليلوم-٢٠١	$^{10} \times 1$	$^{10} \times 3$
رينيوم-١٨٧	$^{10} \times 5$	ثاليلوم-٢٠٢	$^{10} \times 5$	$^{10} \times 2$
رينيوم-١٨٨	$^{10} \times 7$	ثاليلوم-٢٠٤	$^{10} \times 7$	$^{10} \times 3$

الجدول ١٠- المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي الخاصة بنويدات مشعة محددة فيما يتعلق بفرز الأغذية والألبان والمياه لمعرفة التركزات من التحليل المختبري (تابع)

النوعية المشعة	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كلغم)	المستوى ٦ الموجب	النويدة المشعة	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كلغم)
رينيوم-١٨٩	${}^{\circ}10 \times 8$	${}^{\circ}10 \times 2$	رصاص-٢٠١	${}^{\circ}10 \times 2$
أوزميوم-١٨٥	${}^{\circ}10 \times 8$	${}^{\circ}10 \times 1$	رصاص-٢٠٢	${}^{\circ}10 \times 1$
أوزميوم-١٩١	${}^{\circ}10 \times 8$	${}^{\circ}10 \times 2$	رصاص-٢٠٣	${}^{\circ}10 \times 2$
أوزميوم-١٩١ م	${}^{\circ}10 \times 1$	${}^{\circ}10 \times 2$	رصاص-٢٠٥	${}^{\circ}10 \times 2$
أوزميوم-١٩٣	${}^{\circ}10 \times 7$	${}^{\circ}10 \times 2$	رصاص-٢١٠	${}^{\circ}10 \times 2$
أوزميوم-١٩٤	${}^{\circ}10 \times 8$	${}^{\circ}10 \times 2$	رصاص-٢١٢	${}^{\circ}10 \times 2$
إريديوم-١٨٩	${}^{\circ}10 \times 2$	${}^{\circ}10 \times 7$	بزموت-٢٠٥	${}^{\circ}10 \times 7$
إريديوم-١٩٠	${}^{\circ}10 \times 6$	${}^{\circ}10 \times 8$	بزموت-٢٠٦	${}^{\circ}10 \times 8$
إريديوم-١٩٢	${}^{\circ}10 \times 8$	${}^{\circ}10 \times 7$	بزموت-٢٠٧	${}^{\circ}10 \times 7$
إريديوم-١٩٤	${}^{\circ}10 \times 6$	${}^{\circ}10 \times 9$	بزموت-٢١٠	${}^{\circ}10 \times 9$
بلاتين-١٨٨	${}^{\circ}10 \times 6$	${}^{\circ}10 \times 7$	بزموت-٢١٠ م	${}^{\circ}10 \times 7$
بلاتين-١٩١	${}^{\circ}10 \times 9$	${}^{\circ}10 \times 8$	بزموت-٢١٢	${}^{\circ}10 \times 8$
بلاتين-١٩٣	${}^{\circ}10 \times 8$	${}^{\circ}10 \times 8$	بولونيوم-٢١٠	${}^{\circ}10 \times 8$
بلاتين-١٩٣ م	${}^{\circ}10 \times 3$	${}^{\circ}10 \times 2$	استاتين-٢١١	${}^{\circ}10 \times 2$
بلاتين-١٩٥ م	${}^{\circ}10 \times 3$	${}^{\circ}10 \times 4$	راديوم-٢٢٣	${}^{\circ}10 \times 4$
بلاتين-١٩٧	${}^{\circ}10 \times 2$	${}^{\circ}10 \times 2$	راديوم-٢٢٤	${}^{\circ}10 \times 2$
بلاتين-١٩٧ م	${}^{\circ}10 \times 1$	${}^{\circ}10 \times 2$	راديوم-٢٢٥	${}^{\circ}10 \times 2$
ذهب-١٩٣	${}^{\circ}10 \times 8$	${}^{\circ}10 \times 2$	راديوم-٢٢٦	${}^{\circ}10 \times 2$
ذهب-١٩٤	${}^{\circ}10 \times 1$	${}^{\circ}10 \times 1$	راديوم-٢٢٨	${}^{\circ}10 \times 1$
ذهب-١٩٥	${}^{\circ}10 \times 2$	${}^{\circ}10 \times 3$	اكتينيوم-٢٢٥	${}^{\circ}10 \times 3$
ذهب-١٩٨	${}^{\circ}10 \times 3$	${}^{\circ}10 \times 5$	اكتينيوم-٢٢٧	${}^{\circ}10 \times 5$
ذهب-١٩٩	${}^{\circ}10 \times 5$	${}^{\circ}10 \times 7$	اكتينيوم-٢٢٨	${}^{\circ}10 \times 7$
ثوريوم-٢٢٧	${}^{\circ}10 \times 9$	${}^{\circ}10 \times 5$	بلوتونيوم-٢٤٢	${}^{\circ}10 \times 5$
ثوريوم-٢٢٨	${}^{\circ}10 \times 2$	${}^{\circ}10 \times 5$	بلوتونيوم-٢٤٤	${}^{\circ}10 \times 5$
ثوريوم-٢٢٩	${}^{\circ}10 \times 0$	${}^{\circ}10 \times 5$	أمريشيوم-٢٤١	${}^{\circ}10 \times 5$
ثوريوم-٢٣٠	${}^{\circ}10 \times 5$	${}^{\circ}10 \times 5$	أمريشيوم-٢٤٢ م	${}^{\circ}10 \times 5$
ثوريوم-٢٣١	${}^{\circ}10 \times 2$	${}^{\circ}10 \times 5$	أمريشيوم-٢٤٣	${}^{\circ}10 \times 5$
ثوريوم-٢٣٢	${}^{\circ}10 \times 0$	${}^{\circ}10 \times 8$	أمريشيوم-٢٤٤	${}^{\circ}10 \times 8$
ثوريوم-٢٣٤	${}^{\circ}10 \times 8$	${}^{\circ}10 \times 8$	أمريشيوم-٩٤١	${}^{\circ}10 \times 8$

الجدول ١٠- المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي الخاصة بنوبيات مشعة محددة فيما يتعلق بفرز الأغذية والألبان والمياه لمعرفة التركزات من التحليل المختبري (تابع)

النوعية المشعة	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كلغم)	النوعية المشعة	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كلغم)	المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي (بكريل/كلغم)
بروتكتينيوم-٢٣٠	$^{10}_{\text{K}} \times 5$	كوربيوم-٢٤٠	$^{10}_{\text{K}} \times 4$	
بروتكتينيوم-٢٣١	$^{10}_{\text{K}} \times 2$	كوربيوم-٢٤١	$^{10}_{\text{K}} \times 3$	
بروتكتينيوم-٢٣٣	$^{10}_{\text{K}} \times 3$	كوربيوم-٢٤٢	$^{10}_{\text{K}} \times 6$	
بورانيوم-٢٣٠	$^{10}_{\text{K}} \times 8$ +	كوربيوم-٢٤٣	$^{10}_{\text{K}} \times 7$	
بورانيوم-٢٣٢	$^{10}_{\text{K}} \times 2$	كوربيوم-٢٤٤	$^{10}_{\text{K}} \times 5$	
بورانيوم-٢٣٣	$^{10}_{\text{K}} \times 1$	كوربيوم-٢٤٥	$^{10}_{\text{K}} \times 5$	
بورانيوم-٢٣٤	$^{10}_{\text{K}} \times 2$	كوربيوم-٢٤٦	$^{10}_{\text{K}} \times 6$	
بورانيوم-٢٣٥	$^{10}_{\text{K}} \times 2$ +	كوربيوم-٢٤٧	$^{10}_{\text{K}} \times 6$	
بورانيوم-٢٣٦	$^{10}_{\text{K}} \times 2$	كوربيوم-٢٤٨	$^{10}_{\text{K}} \times 1$	
بورانيوم-٢٣٨	$^{10}_{\text{K}} \times 1$ +	بيركيليوم-٢٤٧	$^{10}_{\text{K}} \times 2$	
نبتونيوم-٢٣٥	$^{10}_{\text{K}} \times 7$	بيركيليوم-٢٤٩	$^{10}_{\text{K}} \times 1$	
نبتونيوم-٢٣٦ ل	$^{10}_{\text{K}} \times 8$	كاليفورنيوم-٢٤٨	$^{10}_{\text{K}} \times 2$	
نبتونيوم-٢٣٦ س	$^{10}_{\text{K}} \times 4$ +	كاليفورنيوم-٢٤٩	$^{10}_{\text{K}} \times 2$	
نبتونيوم-٢٣٧	$^{10}_{\text{K}} \times 9$ +	كاليفورنيوم-٢٥٠	$^{10}_{\text{K}} \times 4$	
نبتونيوم-٢٣٩	$^{10}_{\text{K}} \times 4$	كاليفورنيوم-٢٥١	$^{10}_{\text{K}} \times 2$	
بلوتونيوم-٢٣٦	$^{10}_{\text{K}} \times 1$	كاليفورنيوم-٢٥٢	$^{10}_{\text{K}} \times 4$	
بلوتونيوم-٢٣٧	$^{10}_{\text{K}} \times 2$	كاليفورنيوم-٢٥٣	$^{10}_{\text{K}} \times 3$	
بلوتونيوم-٢٣٨	$^{10}_{\text{K}} \times 5$	كاليفورنيوم-٢٥٤	$^{10}_{\text{K}} \times 3$	
بلوتونيوم-٢٣٩	$^{10}_{\text{K}} \times 5$	أيتشتنيوم-٢٥٣	$^{10}_{\text{K}} \times 5$	
بلوتونيوم-٢٤٠	$^{10}_{\text{K}} \times 5$	بلوتونيوم-٩/بيريليوم-٩	$^{10}_{\text{K}} \times 5$	
بلوتونيوم-٢٤١	$^{10}_{\text{K}} \times 4$			

الجدول ١١ - السلسل المشعة المتوازنة

النويديات المشعة للأم للتدخل التشغيلي باعتبارها متوازنة مع النويدية المشعة للأم	النويدية المشعة للأم
	ماغنيسيوم-٢٨
	سليكون-٣٢
٤٧-٤٠(٣,٨) ^(١)	كالسيوم-٤٧
٤-٣٥	تيتانيوم-٤٤
٥٢-٥٣	حديد-٥٢
٦٩-٦٩(١,١)	زنك-٦٩(م)
٦٨-٦٨	جرمانيوم-٦٨
٩٠-٩٠	سترونشيوم-٩٠
٨٧-٨٧(م)	إتروبيوم-٨٧
٩٥-٩٥(٢,٢)	زركونيوم-٩٥
٩٧-٩٧(٠,٩٥)، نيببيوم-٩٧	زركونيوم-٩٧
٩٥-٩٥(٠,٤١)	تكنشيوم-٩٥(م)
٩٩-٩٩(٠,٩٦)	موليبدينوم-٩٩
١٠٣-١٠٣(م)	روثينيوم-١٠٣
١٠٦-١٠٦	روثينيوم-١٠٦
١٠٣-١٠٣(م)	بالياديوم-١٠٣
١٠٩-١٠٩(م)	بالياديوم-١٠٩
١٠٨-١٠٨(م)	فضة-١٠٨(م)
١١٠-١١٠(٠,٠١٣)	فضة-١١٠(م)
١٠٩-١٠٩(م)	قادميوم-١٠٩
١١٥-١١٥(١,١)	قادميوم-١١٥
١١٤-١١٤(٠,٩٦)	إنديوم-١١٤(م)
١١٣-١١٣(م)	قصدير-١١٣
١٢١-١٢١(٠,٧٨)	قصدير-١٢١(م)
١٢٦-١٢٦(٠,١٤)، أنتيمون ١٢٦ (٠,١٤)	قصدير-١٢٦
١٢٥-١٢٥(٠,٢٤)	أنتيمون-١٢٥

(أ) القيمة المدرجة بين قوسين هي نشاط النويدية المشعة الوليدة - التي يفترض وجودها - لكل وحدة من وحدات النويدية المشعة للأم.

الجدول ١١ - السلسل المشعة المتوازنة (تابع)

النويديات المشعة الأم للتدخل التشغيلي باعتبارها متوازنة مع النويدة المشعة الأم	النويدة المشعة الأم
	تللوريوم-١٢١ (م)
	تللوريوم-١٢٧ (م)
	تللوريوم-١٢٩ (٠,٦٥) (م)
	يود-١٣٢
	سيزيوم-١٣٧ (م)
	باريوم-١٣١ (٥,٦)
	لانثانوم-١٤٠ (١,٢)
براسيوديميوم-١٤٤ (م) (٠,٠١٨)، براسيوديميوم-١٤٤	سيريوم-١٤٤
	بروميثيوم-١٤٨ (٠,٠٥٣) (م)
	بوروببيوم-١٤٦
	هولميوم-١٦٦ (١,٥)
	لوتشيوم-١٧٢
	نانتالوم-١٨٢
	نانتالوم-١٧٨ (أ)
	تنغستين-١٧٨
	رينيوم-١٨٨
	ريبيوم-١٨٤ (٠,٩٧) (م)
	إيريديوم-١٩٤
	بلاتين-١٨٨
	رثيق-١٩٤
	رصاص-٢٠٢
بزموت-٢١٠، بولونيوم-٢١٠	رصاص-٢١٠
بزموت-٢١٢، ثالليوم-٢٠٨ (٠,٤٠)، بولونيوم-٢١٢ (٠,٧١)	رصاص-٢١٢
تيتانيوم-٢٠٦	بزموت-٢١٠ (م)
ثالليوم-٢٠٨ (٠,٣٦)، بولونيوم-٢١٢ (٠,٦٥)	بزموت-٢١٢
بولونيوم-٢١١ (٠,٥٨)	أستاتين-٢١١
بولونيوم-٢١٨، رصاص-٢١٤، بزموت-٢١٤، بولونيوم-٤٢١٤	رادون-٢٢٢
رادون-٢١٩، بولونيوم-٢١٥، رصاص-٢١١، بزموت-٢١١، ثالليوم-٢٠٧	رادون-٢٢٣

الجدول ١١ - السلسل المشعة المتوازنة (تابع)

النويديات المشعة الأم	النويديات المشعة الخلف التي يُنظر فيها في تقدير المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي باعتبارها متوازنة مع النويديات المشعة الأم
٢٢٤- رادون-٢٢٠، بولونيوم-٢١٦، رصاص-٢١٢، بزموت-٢١٢، ثاليوم-٢٠٨ (٠,٣٦)، بولونيوم-٢١٢ (٠,٦٥)	رادون-
٢٢٥- أكتينيوم-٢٢٥ (٣,٠)، فرانسيوم-٢٢١ (٣,٠)، أستاتين-٢١٧ (٣,٠)، بزموت-٢١٣ (٣,٠)، بولونيوم-٢١٣ (٢,٩)، رصاص-٢٠٩ (٢,٩)، ثاليوم-٢٠٩ (٠,٠٦٧)، رصاص-٢٠٩ (٠,٠٦٧)	رادون-
٢٢٦- رادون-٢٢٢، بولونيوم-٢١٨، رصاص-٢١٤، بزموت-٢١٤، بولونيوم-٢١٤	رادون-
٢٢٥- أكتينيوم-٢٢١ (٢,٢)، أستاتين-٢١٧ (٢,١)، بزموت-٢١٣ (٢,١)، بولونيوم-٢١٣ (٠,٩٨)، رصاص-٢٠٩ (٠,٩٨)، رصاص، ثاليوم-٢١٩ (٠,٩٩)	أكتينيوم-
٢٢٧- أكتينيوم-٢٢٧ (٠,٩٩)، راديوم-٢٢٣ (٠,٩٩)، رادون-٢١٩ (٠,٩٩)، بولونيوم-٢١٥ (٠,٩٩)، رصاص-٢١١ (٠,٩٩)، بزموت-٢١١ (٠,٩٩)، بولونيوم-٢٠٧ (٠,٩٩)، فرانسيوم-٢٢٣ (٠,٠١٤)، رادون-٢١٩ (٠,٠١٤)، بولونيوم-٢١٥ (٠,٠١٤)، رصاص-٢١١ (٠,٠١٤)، بزموت-١١ (٠,٠١٤)، ثاليوم-٢٠٧ (٠,٠١٤)	أكتينيوم-
٢٢٧- ثوريوم-٢٢٣ (٢,٦)، رادون-٢١٩ (٢,٦)، بولونيوم-٢١٥ (٢,٦)، رصاص-٢١١ (٢,٦)، بزموت-٢١١ (٢,٦)، ثاليوم-٢٠٧ (٢,٦)	ثوريوم-
٢٢٨- ثوريوم-٢٢٤، رادون-٢٢٠، بولونيوم-٢١٦، رصاص-٢١٢، بزموت-	ثوريوم-
٢٢٩- ثوريوم-٢٢٥ (٢,٢)، أكتينيوم-٢٢٥ (٢,٢)، فرانسيوم-٢٢١ (٢,٢)، أستاتين-٢١٧ (٢,٢)، بزموت-٢١٣ (٢,٢)، بولونيوم-٢١٣ (٠,٩٨)، رصاص-٢٠٩ (٠,٩٨)، ثاليوم-٢٠٩ (٠,٠٢)	ثوريوم-
٢٣٤- بروتكتينيوم-٢٣٤ (م)	ثوريوم-
٢٣٢- يورانيوم-٢٢٦، راديوم-٢٢٢، رادون-٢١٨، بولونيوم-٢١٤	يورانيوم-
٢٣٥- يورانيوم-٢٣١	يورانيوم-
٢٣٨- يورانيوم-٢٣٤، بروتكتينيوم-٢٣٤ (م)	يورانيوم-
٢٣٧- نبتونيوم-٢٣٣	نبتونيوم-
٢٤٤- بلوتونيوم-٤٠، نبتونيوم-٤٠ (م)	بلوتونيوم-
٢٤٢- أمريشيوم-٤٢، كوريوم-٤٢ (٠,٨٣)	أمريشيوم-
٢٤٣- نبتونيوم-٤٣	أمريشيوم-

ثانيا- ٢٤. ويكون قد تم تجاوز المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي إذا استوفي الشرط التالي

$$(6) \quad \sum_i \frac{C_{f,i}}{\text{OIL}_i} > 1$$

حيث

$C_{f,i}$ هو تركيز النويدات المشعة؛ في الأغذية أو الألبان أو المياه (بكريل/كغم)؛
 OIL_i هو تركيز النوية المشعة؛ المأخوذ من الجدول ١٠ (بكريل/كغم).

ثانيا- ٢٥. وإذا تم تجاوز المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي، ينبغي اتخاذ الإجراءات التالية:

— التوقف عن استهلاك الأغذية أو الألبان أو المياه غير الضرورية^{١٥} وإجراء تقييم على أساس معدلات استهلاك واقعية. وتستبدل الأغذية والألبان والمياه الأساسية فوراً، أو يتم تهجير الناس إذا كان استبدال الأغذية والألبان والمياه غير ممكن.

— فيما يتعلق بالتلوث بمنتجات الانشطار (مثلاً التي تحتوي على اليود) والتلوث باليود، يُنظر في توفير تعاطي اليود لمنع أخذ اليود المشع إلى داخل الغدة الدرقية إذا كان استبدال الأغذية أو الألبان أو المياه على الفور غير ممكن.

— تقرر الجرعة التي يتعرض لها من ربما يكونون قد استهلكوا الأغذية أو الألبان أو مياه الأمطار المستمدة من المنطقة التي تم فيها تنفيذ القيود المفروضة، لتحديد ما إن كان هناك ما يبرر الفرز الطبي.

شرح عبارات مبسطة

ثانيا- ٢٦. أظهرت التجربة أن صانعي القرارات يتذمرون للإجراءات، وأن أفراد الجمهور يتبعون الإرشادات، على أفضل وجه عندما يفهمون كيف تعمل الإجراءات على توفير الأمان للجمهور [٣٢]. ولذا فإن المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي تُدعم بشرح عبارات واضحة للكيفية التي تعمل بها المعايير والإجراءات المرتبطة بها على توفير الأمان لجميع أفراد الجمهور. وإضافة إلى ذلك، تدل التجربة على أن استخدام معايير مفرطة المحافظة يمكن أن يجعل الجمهور يتذمرون للإجراءات تضر أكثر مما تنفع. وتوضع

١٥ يمكن أن يؤدي تقييد استهلاك الأغذية الضرورية إلى آثار صحية وخيمة (مثل سوء التغذية الشديد).

المستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي باستخدام افتراضات متحفظة بصورة واقعية توفر ضماناً معقولاً بأن جميع أفراد الجمهور في أمان.

ثانية- ٢٧- وينبغي أن يكون وضع التفسيرات الواضحة العبارات للمستويات الافتراضية الموجبة للتدخل التشغيلي مستنداً إلى افتراض أن أفراد الجمهور الذين يعيشون في ظل ظروف طبيعية، بما في ذلك من هم أكثر ضعفاً إزاء التعرض للإشعاع، مثل الأطفال والحوامل، سيحققون مستوى من الحماية يفي بالمعايير الدولية، شريطة أنهم خلال مرحلة الطوارئ:

— لا يتلقون جرعة لأي عضو تقارب من الجرعة التي تسبب آثاراً قطعية عنيفة.
وترد في الجدول ٢ عتبات بداية حدوث الآثار القطعية العنيفة.

— لا يتلقون جرعة يكون خطر الآثار الصحية (مثل السرطانات) عند تجاوزها عالياً بما يكفي لتبرير اتخاذ الإجراءات الوقائية أثناء حالة الطوارئ (المعيار العام البالغ ١٠٠ ملي سيفرت في السنة، الوارد في الجدول ٣). وإذا كانت الجرعة أقل من هذا المعيار العام، لا تكون الإجراءات الوقائية مبررة دائماً، وسيتم اتخاذها (إذا تم اتخاذها) على أساس معايير مبررة توضع بالتشاور مع الأطراف المعنية، بعد دراسة متأدية للظروف، بما في ذلك تأثير أي إجراءات حمانية.

ثانية- ٢٨- وتتوفر الرسائل ذات العبارات الواضحة الواردة أدناه نصوصاً يمكن أن توجه مباشرة إلى أفراد الجمهور الذين ينطبق عليهم المعيار.

شرح المستوى ١ الموجب للتدخل التشغيلي بعبارات واضحة

ثانية- ٢٩- البقاء في المنطقة التي تم فيها تجاوز المستوى ١ الموجب للتدخل التشغيلي قد لا يكون مأموناً. وينبغي لمن يعيشون في المنطقة/[درج الإجراءات المناسبة الموصى بها المتعلقة بالمستوى ١ الموجب للتدخل التشغيلي]/ من أجل الحد من خطر الآثار الصحية التي تسببها الإشعاعات.

شرح المستوى ٢ الموجب للتدخل التشغيلي بعبارات واضحة

ثانية- ٣٠- البقاء لفترة قصيرة في المنطقة التي تم فيها تجاوز المستوى ٢ الموجب للتدخل التشغيلي ممكن إذا تم اتخاذ الإجراءات التالية الموصى بها، ولكن البقاء لفترات أطول قد لا يكون مأموناً. ويجب الخروج من المنطقة (المهجرة) في غضون أسبوع/[درج الإجراءات المناسبة الموصى بها المتعلقة بالمستوى ٢ الموجب للتدخل التشغيلي].

ثانياً- ٣١- وتراعي الإجراءات الموصى بها المتعلقة بالمستوى ٢ الموجب للتدخل التشغيلي أكثر أفراد الجمهور ضعفاً إزاء التعرض للإشعاع (مثل الرضع والحوامل). كما أنها تتضمن في الاعتبار كل السبل التي يمكن أن يتعرض بها أي شخص للإشعاعات الناتجة من المواد المشعة التي تترسب على سطح الأرض، بما في ذلك استنشاق الغبار والابتلاع غير المقصود للأوساخ (من الأيدي القذرة مثلاً). وقد تكون هذه النصيحة مفرطة الحذر فيما يتعلق ببعض أنواع المواد المشعة، لكنها تعتبر حكمة إلى أن يتم القيام بالمزيد من التحليل. ومن المرجح أن يكون التهجير مؤقتاً.

شرح المستوى ٣ الموجب للتدخل التشغيلي بعبارات واضحة

ثانياً- ٣٢- إذا كانت هناك أغذية أخرى متوفرة في الأراضي التي تم فيها تجاوز المستوى ٣ الموجب للتدخل التشغيلي، فيجب التوقف عن استهلاك المنتجات المحلية (مثل الخضروات) والألبان المستمدّة من الحيوانات الراعية ومياه الأمطار، إلى أن يتم فرزها ويعلن أنها مأمونة. إلا أنه إذا كان من المرجح أن يؤدي تقييد الاستهلاك إلى سوء التغذية الشديد أو الجفاف بسبب عدم توافر الأغذية أو الألبان أو المياه البديلة، فيمكن استهلاك هذه المواد لفترة قصيرة إلى أن تتوافر البديل.

ثانياً- ٣٣- وتراعي الإجراءات الموصى بها المتعلقة بالمستوى ٣ الموجب للتدخل التشغيلي أضعف أفراد الجمهور (مثل الرضع والحوامل). وتفترض الإجراءات أن كل الأغذية والألبان المنتجة محلياً ملوثة بممواد مشعة وأنه لا يتم إلا القليل (مثل الغسل) للحد من مستويات التلوث في الأغذية قبل الاستهلاك. ولا يعني تجاوز المستوى ٣ الموجب للتدخل التشغيلي أن الأغذية أو الألبان المنتجة في المنطقة ليست مأمونة، غير أن من الحكمة عدم استهلاك الأغذية غير الأساسية المحلية إلى أن يتم القيام بالمزيد من التحليل.

شرح المستوى ٤ الموجب للتدخل التشغيلي بعبارات واضحة

ثانياً- ٣٤- ينبغي لأي شخص ربما توجد مواد مشعة على جلده أو ملابسه أن يتخذ إجراءات لمنع الابتلاع غير المقصود لهذه المواد (التي قد تكون غير مرئية). وتشمل الإجراءات المناسبة غسل اليدين قبل الشرب أو الأكل أو التدخين، وإبقاء اليدين بعيداً عن الفم إلى أن يتم غسلهما. وتشمل الإجراءات الأخرى تغيير الملابس في أقرب وقت ممكن والاستحمام قبل ارتداء ملابس نظيفة. وينبغي وضع الملابس المزالة في كيس إلى أن يتسع التعامل معها. وتنطبق هذه التوصيات أيضاً على من ربما يكون قد تم رصدهم. وتراعي الإجراءات الموصى بها المتعلقة بالمستوى ٤ الموجب للتدخل التشغيلي أضعف أفراد الجمهور (مثل

الرضع والحوامل). ويُفترض أن الناس قد يأكلون بأيد ملوثة ولذلك يمكن أن يتلعوا مواد مشعة. وقد لا يتسرى الرصد في الوقت المناسب وإزالة التلوث فوراً بواسطة خبراء، وقد يكون من الصعب جداً كشف مستويات التلوث في ظل ظروف الطوارئ، ولكن يمكن أن يتخذ الأشخاص الذين يحتمل أن يكونوا ملوثين الإجراءات الفعالة المذكورة أعلاه لوقاية أنفسهم.

شرح المستوى ٥ الموجب للتدخل التشغيلي بعبارات واضحة

ثانياً- ٣٥- أدنى من المستوى ٥ الموجب للتدخل التشغيلي: تم فرز الأغذية والألبان والمياه المنتجة محلياً، ويمكن لجميع أفراد الجمهور، ومن بينهم الرضع والأطفال والحوامل، شرب الألبان والمياه وتتناول الأغذية بأمان أثناء مرحلة الطوارئ.

شرح المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي بعبارات واضحة

ثانياً- ٣٦- أدنى من المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي: تم فرز الأغذية والألبان والمياه المنتجة محلياً، ويمكن لجميع أفراد الجمهور، ومن بينهم الرضع والأطفال والحوامل، شرب الألبان والمياه وتتناول الأغذية بأمان أثناء مرحلة الطوارئ.

ثانياً- ٣٧- أعلى من المستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي: تم فرز الأغذية والألبان والمياه المنتجة محلياً، وتشير القياسات إلى أنه يلزم إجراء مزيد من الاستقصاء قبل السماح بالاستهلاك العام غير المقيد لهذه البنود. إلا أنه إذا كان من المرجح أن يؤدي تقييد الاستهلاك إلى سوء التغذية الشديد أو الجفاف بسبب عدم توفر الأغذية أو الألبان أو المياه البديلة، فيمكن استهلاك هذه المواد لفترة قصيرة إلى أن تتوافر البديل.

ثانياً- ٣٨- ويراعي التحليل الخاص بالمستوى ٦ الموجب للتدخل التشغيلي أضعف أفراد الجمهور (مثل الرضع والحوامل)، ويُفترض أن جميع الأغذية والألبان والمياه ملوثة. ولذا فقد لا يعني تجاوز المعايير أن الأغذية أو المياه أو الألبان غير صالحة للاستهلاك، ولكنه قد يشير إلى ضرورة إجراء مزيد من التحقيق، بما في ذلك النظر في معدلات الاستهلاك الفعلية، وإجراء فرز إضافي.

التدليل الثالث

وضع المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ، وأمثلة لتلك المستويات فيما يخص مفاعلات الماء الخفيف

ثالثا-١ ينص المرجع [٢]، في الفقرة ١٩-٤ منه، على أن على المشغل المعنى بأي مرافق من المرافق أو بممارسة من الممارسات المندرجة في فئات التهديدات الأولى أو الثانية أو الثالثة أو الرابعة (التي تشمل مفاعلات المياه الخفيف) أن ينفذ نظاماً لتصنيف كافة حالات الطوارئ النووية والإشعاعية المحتملة التي تسُرُّغ تدخلاً في الطوارئ لحماية العاملين والجمهور.

ثالثا-٢ ولا ينبغي التوسيع في الأحداث التي توضع في الاعتبار في نظام التصنيف، لتشمل جميع الأحداث التي يمكن الإبلاغ عنها، بل ينبغي أن تقتصر على الإنذارات والطوارئ التي تتطلب اتخاذ إجراءات فورية في الموقع.^٦

ثالثا-٣ والفئات التالية معرَّفة للمرافق المندرجة في فئتي التهديدات الأولى والثانية: طارئ عام، وطارئ في منطقة موقع، وطارئ في مرافق، وإنذار [٢].

ثالثا-٤ وينبغي أن يؤدي الإعلان عن الطوارئ المندرجة في أي من فئات الطوارئ هذه إلى الشروع في تصديٍ يتعدى العمليات العادلة بكثير. والحد الأدنى لعدد الفئات هو أربعة. وتؤدي كل فئة إلى الشروع في مستوى تصديٍ يختلف اختلافاً واضحاً، كما هو مبين في الشكل ٦.

ثالثا-٥ وينص المرجع [٢]، في الفقرة ٢٠-٤ منه، على ما يلي: "وتتمثل معايير التصنيف في وضع مستويات موجبة للتصريف في حالات الطوارئ محددة مسبقاً (مستويات موجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ) بشأن الظروف الشاذة التي تكتنف المرافق أو الممارسة المعنية، والشواغل ذات الصلة بالأمن، وحالات انطلاق المواد المشعة، والقياسات البيئية وغيرها من المؤشرات القابلة للمشاهدة".

^٦ من الأمثلة على الأحداث التي لا ينبغي إدراجها في ظام تصنيف الطوارئ ما يلي: العيوب التقنية التي تتعدى الحدود المنصوص عليها في مدونات قواعد التفتيش أثناء الخدمة؛ وأعطال المعدات التي تتعدى حدود المؤوثقة المتوقعة؛ والكشف عن عيوب تصميمية كبرى أو عواقب ممكنة لحوادث غير محاط لها في تصميم المنشأة؛ ومظاهر العيوب الجسيمة في تدريب موظفي المشغل أو سلوكهم؛ ومخالفات المواقف التقنية أو أنظمة النقل؛ وجوانب النقص في الثقافة الأمنية.

إنذار	طارئ في مرافق	طارئ في منطقة موقع	طارئ عام
إجراءات فورية لتحليل الوضع والحد من عوائقه			
إجراءات فورية لوقاية من في الموقع			
تحضيرات لاتخاذ الإجراءات الوقائية خارج الموقع			
إجراءات فورية لوقاية الجمهور خارج الموقع			

الشكل ٦ - العلاقة بين إجراءات التصدي في إطار نظام التصنيف. (ملحوظة: الإجراءات ليست معروضة بالترتيب الذي ينبغي أن يتم به التنفيذ).

ثالثاً-٦ وفيما يلي أمثلة للأحوال التي يمكن أن تؤدي إلى حالة طوارئ عامة:

— ضرر فعلي أو متوقع^{١٧} لقلب المفاعل أو لكميات كبيرة من الوقود تم تفريغها حديثاً، مقتربن بضرر فعلي للحواجز أو نظم الأمان الحرجة بحيث يصبح احتمال حدوث إطلاق مشع احتمالاً كبيراً؛

— الكشف عن مستويات إشعاع خارج الموقع تسوّغ اتخاذ إجراءات وقائية عاجلة؛
— عمل شرير يؤدي إلى عدم القدرة على رصد نظم أمان حرجة لازمة لمنع حدوث إطلاق أو إلى عدم القدرة على التحكم في تلك النظم، أو يؤدي إلى حالات تعرض خارج الموقع يمكن أن تؤدي إلى جرعات تسوّغ اتخاذ إجراءات وقائية عاجلة.

ثالثاً-٧ وفيما يلي أمثلة للأحوال التي يمكن أن تؤدي إلى حالة طوارئ في منطقة موقع:

— انخفاض كبير في مستوى الدفاع في العمق المؤثر لقلب المفاعل أو للوقود المبرد تبريداً فاعلاً؛

— انخفاض كبير في الحماية من الحرارة العرضية؛

— ظروف تجعل من الممكن أن يؤدي أي عطل إضافي إلى حالة طوارئ عامة؛

— جرعات خارج الموقع تقترب من المستويات الموجبة للتدخل الخاصة باتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة؛

١٧ تدل عبارة ‘ضرر متوقع’ على فقدان وظائف أمان حرجة ضرورية لحماية قلب المفاعل أو لحماية كميات كبيرة من الوقود تم تفريغها حديثاً.

— عمل شرير يمكن أن يخل بأداء مهام أمان حرجية أو أن يؤدي إلى إطلاق رئيسي أو تعرّض شديد.

ثالثاً- ٨ وفيما يلي أمثلة للأحوال التي يمكن أن تؤدي إلى حالة طوارئ في مرافق:

— طارئ في مناولة الوقود، بما في ذلك إسقاط حاوية نقل وقود^{١٨}؛

— حريق في مرافق، أو طارئ آخر لا يؤثر على نظم الأمان؛

— نشاط شرير أو إجرامي (مثل الابتزاز) يؤدي إلى ظروف خطيرة في الموقع ولكن مع عدم احتمال أن تؤدي إلى حرجية أو إطلاق خارج الموقع من شأنه أن يسough اتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة؛

— فقدان التدريع أو التحكم فيما يتعلق بمبينعث كبير لأشعة غاما أو بالوقود المستهلك؛
— تمزق مصدر خطر؛

— جرعات عالية في الموقع تقترب من المستويات الموجبة للتدخل الخاصة باتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة؛

— جرعات تتجاوز الحدود المقررة للموظفين المعرضين مهنياً، بما في ذلك العاملين في أنشطة النقل أو المناولة، وبما في ذلك حالات القيم العالية المؤكدة التي تقيسها أجهزة مراقبة الإشعاعات في المناطق أو العمليات أو الناتجة من قياسات التلوث؛

— انسكابات الزيوت أو المواد الكيميائية التي تشكل خطراً على البيئة؛

— الاضطرابات المدنية (مثل التظاهرات بالقرب من محطة قوى نووية).

ثالثاً- ٩ والإذارات هي الأحداث التي لا تمثل حالة طوارئ ولكن توسيع التنشيط الفوري لأجزاء من المنظمة الخاصة بالتصدي في الموقع دعماً لموظفي التشغيل.

الخلفية الفنية لتصنيف حالات الطوارئ فيما يتعلق بمعاملات الماء الخفيف

ثالثاً- ١٠ وضع هذا التصنيف بحيث يكون مستقلاً بقدر الإمكان عن تصاميم معاملات الماء الخفيف. والهدف هو وضع تصنيف يمكن اعتباره مرجعاً مفيداً للتوصيات المختلفة لمعاملات الماء الخفيف المستخدمة في جميع أنحاء العالم. ويتبعه عند تطبيقه مراعاة سمات المفاعل التصميمية المحددة المتاحة.

ثالثاً- ١١ وأساس نظام التصنيف هو أن وقوع ضرر لقلب المفاعل وفشل الاحتواء لازمان كلاهما لحدث إطلاق شديد أو جرعات عالية في الموقع.

^{١٨} يعتبر إسقاط حاوية نقل وقود ووقوع حادث في مناولة الوقود طارئاً في مرافق لأنه لا يمكن أن تنشأ عنهما جرعات توسيع اتخاذ إجراءات وقائية خارج الموقع.

ثالثا- ١٢- وترتبط الفئات بتزايد الاحتمال أو الثقة بوجود ظروف من شأنها أن تؤدي إلى ضرر لقلب المفاعل أو إلى جرعات عالية في الموقع أو خارجه. وينتشر هذا النظام التصنيفي للموظفين في الموقع أكبر فرصة للتخفيف من عواقب الحدث، وينتشر للمتصدين خارج الموقع أكبر فرصة لاتخاذ إجراءات فعالة لوقاية الجمهور.

تطبيق تصنيف حالات الطوارئ

ثالثا- ١٣- يطلق على المعايير المستخدمة لتصنيف الأحداث اسم المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ. والمستوى الموجب لاتخاذ إجراءات الطوارئ هو عتبة محددة سلفاً ظاهرة قابلة لللحظة تجعل منظمات التصدي في المنشأة وخارج الموقع تتذهب لمواجهة طارئ من فئة طوارئ معينة. وهناك نوعان من المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ مختلفان اختلافاً أساسياً، وهما المستويات المستندة إلى الأعراض والمستويات المستندة إلى الأحداث. والمستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ المستندة إلى الأعراض هي قراءات للأجهزة الخاصة بالموقع (مثل أن يكون ضغط نظام تبريد المفاعل أعلى من مستوى معين) أو عتبات أخرى قابلة لللحظة أو لقياس الكمي (مثل تعطل نظم إمدادات الطاقة الخاصة بحالات الطوارئ الذي يدل عليه بaramتر معين). والمستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ المستندة إلى الأحداث هي معايير ذاتية بقدر أكبر، تتطلب رأياً من موظفي التشغيل. ومن الأمثلة على تلك المستويات 'الكشف عن حريق في منطقة تحتوي على أنظمة أمان حيوية'.

ثالثا- ١٤- وينبغي، عند الإمكان، استخدام المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ، لأنها تجعل عملية التصنيف تتم في وقت أنساب وتجعلها أقل عرضة للخطأ. وفي المرافق التي يجري فيها رصد الأنظمة الهامة للأمان عن طريق المعدات وأجهزة الإنذار، يمكن أن يكون جزء كبير من المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ أعراضاً مستندة إلى الطبيعة، في حين أن إجراءات التصنيف في المنشآت البسيطة ذات الأجهزة القليلة تكاد أن تتالف حسراً من مستويات موجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ مستندة إلى الأحداث.

ثالثا- ١٥- ويشتمل هذا التذليل على جدولين يقدمان أمثلة للمستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ المستخدمة لتصنيف الأحداث.^{١٩} ويخص الجدول ١٢ المفاعل الذي

^{١٩} لم تدرج أمثلة للمستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ فيما يخص طوارئ المرافق، بسبب عدم إجراء بحوث ودراسات عامة بشأن تحديد مدى طوارئ المرافق المحتملة يمكن استخدامها كأساس متين لوضع تلك الأمثلة. ولذلك ينبغي أن تستند الأحداث التي يتم تصنيفها باعتبارها طوارئ مرافق، والمستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ المستخدمة لتصنيف تلك الأحداث، إلى تحليل خاص بكل موقع على حدة.

يكون في وضع التشغيل أو وضع الاستعداد أو وضع الإغلاق على الساخن. وفي هذه الأوضاع، تكون كل الحواجز والأجهزة وأنظمة الأمان الخاصة بمنتجات الانشطار قائمة وعاملة. ويخص الجدول ١٣ المفاعلات التي في وضع الإغلاق البارد (نظام تبريد المفاعل مسدود وحرارة مائع التبريد في نظام تبريد المفاعل أقل من ١٠٠ درجة مئوية) أو في وضع التزود بالوقود. وفي هذه الأوضاع تتحفظ انخفاضاً كبيراً كمية الطاقة الموجودة في نظام تبريد المفاعل، وتوليد حرارة الأضمحلال، ومنتجات الانشطار قصيرة الأمد. وإضافة إلى ذلك، يمكن في هذه الأوضاع أن لا يكون نظام تبريد المفاعل واحتواه قائمين (يمكن مثلاً أن يكون الغطاء العلوي لوعاء ضغط المفاعل قد أزيل)، ويلزم أن يكون جاهزاً عدد أقل من نظم الأمان وأجهزته. ويضع نطاق كل من هذين الجدولين، كما هو مبين أعلاه، شرطاً متحفظاً يحدد المعيار الجوهرى، وهو ما إن كان نظام تبريد المفاعل مسدوداً أم غير مسدود (أى مكشوفاً للجو).

ثالثاً- ٦- والمعايير الواردة في الجدولين منظمة بحيث تساعد على القيام في أقرب وقت ممكن بتصنيف الحدث الذي يمكن أن يؤدي إلى إطلاق شديد. وترتدى المعايير بالترتيب التالي: (١) خلل وظيفة أمان حيوية؛ (٢) فقدان حواجز منتجات الانشطار؛ (٣) ازدياد مستويات الإشعاع في الموقع؛ (٤) ازدياد مستويات الإشعاع خارج الموقع؛ (٥) الأحداث الأمنية والحرائق والانفجارات وإطلاقات الغازات السامة والأحداث الطبيعية وغيرها من الأحداث؛ (٦) أحداث حوض الوقود المستهلك.

ثالثاً- ٧- ويحتوى الجدولان ١٢ و ١٣ على أمثلة للمستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ التي تتناول عناصر نظام التصنيف. ولذلك ينبغي أن يستعاض عن المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ المنصوص عليها في الجدولين بمستويات خاصة بالموقع المعين. وتنطبق على هذه العملية التوجيهات التالية:

— من المهم أهمية حاسمة أن تكون إجراءات التصنيف الخاصة بالموقع المعين مصممة للاستخدام السهل والسرعى (تنجز في غضون بضع دقائق) في حال وقوع أي حدث.

— ينبغي الحرص على ضمان أن إجراءات التصنيف صالحة للاستخدام في ظروف الحادث، التي يكون فيها مستوى أعباء العمل ومستوى التوتر عاليين للغاية.

— ينبغي أيضاً أن يؤخذ في الحسبان لدى وضع المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ أداء الأجهزة في حالات الطوارئ. ويتضمن الجدولان ١٢ و ١٣ ملحوظات بشأن الحقائق التي ينبغي أخذها في الاعتبار عند استخدام الأجهزة المختلفة في حالات الطوارئ. وليس كل الأجهزة مؤهلة للتشغيل الموثوق به في ظل الظروف القاسية للحوادث.

— ينبغي أن تستخدم في المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ الخاصة بالموقع المعين الوحدات المستخدمة في الأجهزة والمصطلحات المستخدمة في المحطة.

— بعد وضع نظام المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ الخاص بالموقع المعين، ينبغي اختباره و/أو التحقق من صلاحيته في تدريبات دورات تمرير عملی، لضمان أن يكون صالحًا للاستخدام من جانب موظفي غرفة التحكم المخصصين لذلك في ظروف الطوارئ.

— الخطوة النهائية في التنفيذ هي إعادة النظر في نظام التصنيف مع المسؤولين خارج الموقع. وينبغي أن يكون المسؤولون خارج الموقع الذين سيكلّفون بتنفيذ أي إجراء وقائي أو غيره من إجراءات التصدي التي يتطلبها التصنيف موافقين على نظام التصنيف.

— ينبغي تنفيذ المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ، والإجراءات المقابلة لها، على أساس الخبرة التشغيلية والتعقيبات المستمدّة من التمارين.

إجراءات التصدي للحوادث وتصنيف حالات الطوارئ

ثالثاً- ١٨- الأهداف الرئيسية للتصدي للحوادث هي منع تصعيد الحدث إلى حادث عنيف، والخفيف من عواقب أي حادث عنيف بعد وقوعه، وتحقيق حالة آمنة مستقرة طولية الأجل.

ثالثاً- ١٩- ويستخدم موظفو غرفة التحكم الرئيسية إجراءات التشغيل الطارئة الهدفـة إلى منع وقوع حادث عنيف في حال وقوع أحداث لا تتطوّر على حادث عنيف. وتوضع مبادئ توجيهية لإدارة الحوادث العنيفة من أجل التعامل مع أي حادث عنيف إذا وقع؛ وتُستخدم المبادئ التوجيهية للتصدي للحوادث العنيفة، في المقام الأول، من جانب مركز الدعم التقني أو مركز التحكم في حالات الطوارئ التابع للمنظمة المشغلة لتقديم المشورة بشأن التدابير التخفيفية إلى موظفي غرفة التحكم الرئيسية وإلى فرق الطوارئ خارج الموقع.

ثالثاً- ٢٠- وتنص الفقرة ١٩-٤ من المرجع [٢] على ما يلي: "على المشغل ... أن يضع ترتيبات تكفل التحديد الفوري لحالات الطوارئ النووية أو الإشعاعية الفعلية أو المحتملة، وأن يبيّن بشأن مستوى التصدي الذي يلائمها".

ثالثاً- ٢١- ومن شأن أي ظرف من الظروف التي توسيع استخدام إجراءات التشغيل في حالات الطوارئ أن يصنّف على أنه يشكّل حالة طوارئ، وأن يؤدي إلى الشروع في إجراءات التصدي المحددة مسبقاً لحالات الطوارئ في الموقع. وفور وجود ظروف يترتب عليها وقوع ضرر فعلي أو وشيك لقلب المفاعل، ينبغي الانتقال من مجال إجراءات التشغيل في حالات الطوارئ إلى مجال المبادئ التوجيهية للتصدي للحوادث العنيفة.

ثالثاً- ٢٢- وينبغي دمج إجراءات التشغيل في حالات الطوارئ والمبادئ التوجيهية لإدارة الحوادث العنيفة في الهيكل التنظيمي المحدد في خطة طوارئ المحطة، وينبغي تنسيق تلك الإجراءات مع الخطة لضمان التصدي المتسبق والمنسق لظروف الحوادث العنيفة. وينبغي أن توفر ظروف المنشأة المنصوص عليها في إجراءات التشغيل في حالات الطوارئ والمبادئ التوجيهية للتصدي للحوادث العنيفة مدخلات واضحة لظروف الاستهلاك المستخدمة في تصنيف الحوادث من أجل إعلان المستويات المناسبة الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ في الموقع.

ثالثاً- ٢٣- وكجزء من تنفيذ إجراءات التشغيل في حالات الطوارئ والمبادئ التوجيهية للتصدي للحوادث العنيفة الخاصة بمحطة معينة، ينبغي أن يعاد النظر في خطة الطوارئ فيما يتعلق بالإجراءات التي ينبغي اتخاذها عملاً بإجراءات التشغيل في حالات الطوارئ والمبادئ التوجيهية للتصدي للحوادث العنيفة، لضمان عدم وجود تضارب. وينبغي التأكد من عدم وجود تضارب مع الترتيبات المتخذة لكفالة الأمن ومكافحة الحرائق وتقديم الدعم من خارج الموقع، كما في حالة فرق الاطفاء القادمة من خارج الموقع أو الأجهزة الأمنية القادمة من خارج الموقع.

ثالثاً- ٢٤- وتنص الفقرة ٧-٤ من المرجع [٢] على أنه يتبع التأكيد من "أن الانتقال إلى التصدي للطوارئ وتأدية إجراءات التصدي الابتدائي لا يخلان بقدرة موظفي التشغيل (مثل موظفي غرفة التحكم) على اتباع الإجراءات الضرورية لعمليات التشغيل المأمون ولاتخاذ الإجراءات المخففة".

الافتراضات التقنية

ثالثاً- ٢٥- تستند أمثلة المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ الواردة في الجدولين ١٢ و ١٣ إلى الكم الكبير من البحوث التي أجريت بشأن الحوادث العنيفة في مفاعلات الماء الخفيف (مثل مفاعلات الماء المضغوط، ومفاعلات الماء المغلي، والمفاعلات المهدأة بالماء البرد بالماء). وينبغي أن تشمل المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ جميع الأحداث التي يمكن أن تقع في مفاعل ماء خفيف ويمكن أن تؤدي إلى جرارات عالية في الموقع أو إلى إطلاق شديد. بيد أنها ينبغي أن تقارن بنتائج أي تقييم احتمالي لأمان الموقع المعين يكون متاحاً، بغية ضمان تناول كل الحوادث العنيفة.

ثالثاً- ٢٦- وتعرف المستويات الثلاثة الممكنة لحالات الطوارئ الواردة في الجدولين ١٢ و ١٣ كما يلي [٢٧]:

حالة طوارئ عامة. الأحداث التي تسفر عن إطلاق فعلي أو خطر كبير بحدوث إطلاق يتطلب تنفيذ إجراءات وقائية عاجلة خارج الموقع. ويشمل ذلك (أ) وقوع ضرر فعلي جسيم^{٢٠} أو توقيع وقوع ضرر فعلي جسيم لقلب المفاعل أو لكميات كبيرة من الوقود المستهلك، أو (ب) وقوع إطلاق خارج الموقع يؤدي إلى جرعة تتجاوز المستويات الموجبة للتدخل الخاصة باتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة. وينبغي اتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة على الفور لحماية الجمهور الموجود بالقرب من المحطة عند إعلان هذا المستوى من حالات الطوارئ.

حالة طوارئ في منطقة موقع. أحداث تؤدي إلى انخفاض كبير في مستوى الحماية للعاملين في الموقع أو للجمهور. ويشمل ذلك ما يلي: '١' حدوث انخفاض كبير في مستوى الحماية المرتب له لقلب المفاعل أو لكميات كبيرة من الوقود المستهلك، أو '٢' حدوث ظروف يمكن أن يؤدي فيها أي فشل إضافي إلى ضرر لقلب المفاعل أو للوقود المستهلك، أو '٣' حدوث جرعات عالية في الموقع أو جرعات خارج الموقع تقارب المستويات الموجبة للتدخل الخاصة باتخاذ الإجراءات الوقائية العاجلة. وفيما يتعلق بهذه الفئة من حالات الطوارئ، ينبغي اتخاذ إجراءات للتحكم في الجرعة التي تصيب العاملين في الموقع وتنفيذ استعدادات لاتخاذ إجراءات وقائية خارج الموقع.

إنذار. وقوع أحداث تتطوّي على انخفاض غير معلوم أو كبير في مستوى الحماية للعاملين في الموقع أو للجمهور. ولهذه الفئة من حالات الطوارئ، تزداد حالة التأهب لدى منظمات التصدي في الموقع وخارج الموقع ويتم إجراء تقييمات إضافية.

٢٠. الضرر الجسيم الذي يؤدي إلى إطلاق يزيد على ٢٠ في المائة من رصيد الفجوة.

١٦- تضييف حالات الطوارئ لمعاملات الماء الخفيف التي في وضعية التشغيل أو الاستبعاد أو الإعداق على الساسفن (تابع)

- مُثْلَع** حالة صواري في منتصفه موقع إذا: يعلق إندار إذا:

- قد لا يكون مستويات الضغط متسوى المستوى في الوعاء الدسي من قيمته الأولى، مما يتيح أن يصبح أذني منبهة، وأن المنشط أو يتويق أن يصبح أذني منها.
- في جهاز الضغط الناصل يستخدم الشكل A ومحليات المساعدة مما يلي:
- مستوى الضغط في الوعاء أقل من ينبع على الماء المضغوط
- يستخدم الشكل A ومحليات المساعدة مقابلاً للضغط الخاصية بالمحليات

الماء المقذفية في الوعاء في
ـ مفاعل الماء المضغوط على
ـ قدر كبير من عدم اليقين
ـ استدامها إلا لتنقيب
ـ دلائل أخرى على ضرر فعلي أو وشيك

(٤) ينفيز عدم كفاية تزويق المفعد بثلاثة أنواع من ظروف الاستهلاك: مسنتوى الماء في الوعاء، ودرجحة حرارة قلب المفعد، والقدرة على إزالة حرارة الأضداد.

الجدول ١٢ - تصنيف حالات الطوارئ المفاجئات الماء الخفيف التي في وضعية التشغيل أو الاستعداد أو الإغلاق على الساخن (تابع)

<p>فيما يتطرق بضرور ف</p> <p>الاستهلاك اللطالية:</p> <p>— يمكن أن تؤدي حوادث الحرارة العالية في إبار تبريد المفاعل أو قشل حاجز الاحتراق التصريف وحرارث الصنف المخضض (مثل الحرادت الناجمة عن فقدان مائج التبريد) إلى قراءة مستقرة</p>	<p>يُعلن إنذاراً:</p> <p>يُعلن حالة طوارى عامة إذا:</p> <p>— ملحوظة: يمكن اعتبار الفشل الوشيك لـنظام تبريد المفاعل أو قشل حاجز الاحتراق التصريفياً.</p>
<p>— عدم كفاءة تبريد قلب المفاعل —</p> <p>قراءة الزروج الحراري لمخرج قلب المفاعل أكير من ٨٠٠ درجة مئوية</p> <p>قراءة الزروج الحراري لمخرج قلب المفاعل أكير من ٦٥٠ درجة مئوية</p> <p>قراءة الزروج الحراري لمخرج قلب المفاعل أكير من ٣٧٠ درجة مئوية</p>	<p>يُعلن حالة طوارى في منطقة موقع إذا:</p> <p>— قراءة الزروج الحراري لمخرج قلب المفاعل أكير من ٦٥٠ درجة مئوية</p> <p>قطع فعل أو متوجه طويق الأجل في الفدرة على إزاله الأصلحاد إلى البيئة، من أجل إزاله حرارة الأضمحلال^(١)</p> <p>الأمر الذي يمكن أن يؤثر على القراءة على حميلة قلب المفاعل</p>
<p>— عدم كفاءة تبريد قلب المفاعل —</p> <p>قراءة الزروج الحراري لمخرج قلب المفاعل أكير من ٦٥٠ درجة مئوية</p> <p>قراءة الزروج الحراري لمخرج قلب المفاعل أكير من ٣٧٠ درجة مئوية</p>	<p>يُعلن حالة طوارى عامة إذا:</p> <p>— قراءة الزروج الحراري لمخرج قلب المفاعل أكير من ٦٥٠ درجة مئوية</p> <p>قطع فعل أو متوجه طويق الأجل في الفدرة على إزاله الأصلحاد إلى البيئة، من أجل إزاله حرارة الأضمحلال^(١)</p>
<p>— عدم كفاءة تبريد قلب المفاعل —</p> <p>قراءة الزروج الحراري لمخرج قلب المفاعل أكير من ٦٥٠ درجة مئوية</p> <p>قراءة الزروج الحراري لمخرج قلب المفاعل أكير من ٣٧٠ درجة مئوية</p>	<p>يُعلن حالة طوارى عامة إذا:</p> <p>— قراءة الزروج الحراري لمخرج قلب المفاعل أكير من ٦٥٠ درجة مئوية</p> <p>قطع فعل أو متوجه طويق الأجل في الفدرة على إزاله الأصلحاد إلى البيئة، من أجل إزاله حرارة الأضمحلال^(١)</p>
<p>— عدم كفاءة تبريد قلب المفاعل —</p> <p>قراءة الزروج الحراري لمخرج قلب المفاعل أكير من ٦٥٠ درجة مئوية</p> <p>قراءة الزروج الحراري لمخرج قلب المفاعل أكير من ٣٧٠ درجة مئوية</p>	<p>يُعلن حالة طوارى عامة إذا:</p> <p>— قراءة الزروج الحراري لمخرج قلب المفاعل أكير من ٦٥٠ درجة مئوية</p> <p>قطع فعل أو متوجه طويق الأجل في الفدرة على إزاله الأصلحاد إلى البيئة، من أجل إزاله حرارة الأضمحلال^(١)</p>

(٧)

تستخدم مياه التغذية العادية لإزالة الحرارة في هذه الأوضاع، وإذا كانت مياه التغذية العادية غير متوفرة فيتبين استخدام مصادر المياه البدائية للتغذية موأد الماء.

(٨) تستخدم مياه التغذية العادية لإزالة الحرارة في هذه الأوضاع، وإذا كانت مياه التغذية العادية غير متوفرة فيتبين استخدام مصادر المياه البدائية للتغذية موأد الماء.

(٩) في حال تضرر قلب المفاعل، تكون لحالة النظام حرارة الماء المضغوط — هامش التبريد مفاسع الماء المضغوط — درجة حرارة الماء المضغوط — درجة حرارة الماء المضغوط — هامش التبريد مفاسع الماء المضغوط — هامش التبريد حرارة الماء المضغوط — درجة حرارة الماء المضغوط — درجة حرارة الماء المضغوط — هامش التبريد مفاسع الماء المضغوط — هامش التبريد حرارة الماء المضغوط — درجة حرارة الماء المضغوط — درجة حرارة الماء المضغوط — هامش التبريد

(١٠) لارتفاع حرارة مخرج الماء السادس لتدور تبريد القلب، وذلك يستخدم هذا المظاهر استهلاك الحدم كفاية تبريد القلب، ودرجة حرارة الماء الحرجة التي لا يمكن أن يوجد الماء السادس بعد تجاوزها إلى كان ضعف الماء السادس هي ٣٣٠ درجة مئوية، وتستخدم الفيضة ٤٥٠ درجة مئوية على إدخال الحرارة على عادلة للدورة في أحواط الطوارى على عدم كفاءة تبريد القلب، وذلك على أن الماء السادس يتدور في إنتاج الهمبروجين؛ وبتبريد درجة الحرارة ٨٠٠ مئوية على تضرر القلب، الذي يبدأ عندما يتبلغ حرارة الماء الحرجة التي لا يمكن أن يوجد الماء السادس بعد تجاوزها إلى كان ضعف الماء السادس هي ٣٣٠ درجة مئوية.

الجدول ١٤ - تصنيف حالات الموارى ل المعاملات الماء الخفيف التي في وضعية التشغيل أو الاستعداد أو الإغلاق على الساخن (تابع)

فيما ينبع بغير وف الاستهدال للالية:	يُعلن إنذار إدا:	يُعلن حالة طوارى عامة إذا:	يُعلن حالة طوارى عامة إذا:	يُعلن حالة طوارى عامة إذا:
عالية عدم كفاية تبريد قلب المفعول) ملحوظة: يتبعه قرار فقدان ماء التبريد، وأى معايير الحرارة في الوعاء، ومعلم المعاملات الماء المخرج المفتعل بزرواج حرارة المراة في تفليس درجات الحرارة في الاحتياطى (الضغط الخاص الاضمحلال ليستخدم الشكل ٨ ومن حيثيات العالمة (١) بالمضخات العاملة (٢)	دقيقة أو تردد فترات زمنية خاصة بالصرف لتصرير قلب المفتعل عقب وقوع حدث فقدان ماء التبريد — الناتج من التبخير الذي تسببه حرارة النظام المحدد لصالات امان تبريد المفاعل). (١)	أن هامش التبريد سلي على أساس الشكل ٧ لا يكرر من ٥ دقائق ملحوظة: يتم قراءة هامش التبريد السلبي حالما تكون درجة حرارة النظام أعلى من حرارة التشغيل عند الضغط المحدد لصالات امان نظام تبريد المفاعل). (١)	أن هامش التبريد سلي على أساس الشكل ٧ لا يكرر من ٥ دقائق ملحوظة: يتم قراءة هامش التبريد السلبي حالما تكون درجة حرارة النظام أعلى من حرارة التشغيل عند الضغط المحدد لصالات امان نظام تبريد المفاعل). (١)	أن هامش التبريد سلي على أساس الشكل ٧ لا يكرر من ٥ دقائق ملحوظة: يتم قراءة هامش التبريد السلبي حالما تكون درجة حرارة النظام أعلى من حرارة التشغيل عند الضغط المحدد لصالات امان نظام تبريد المفاعل). (١)
أعلى أربعة قياسات للزوج الحراري لمخرج المفتعل، وإذا هذاك تدفق مياه فيمكن استخدام درجة حرارة المخرج الساخن — حدوث زيدات كبرى (١٠٠-١٠٠) الوقود الشنت — مستوى الماء في الوعاء الذي من قمة أو	أعلى أربعة قياسات للزوج الحراري لمخرج المفتعل، وإذا هذاك تدفق مياه في يمكن استخدام درجة حرارة المخرج الساخن — حدوث زيدات كبرى (١٠٠-١٠٠) الوقود الشنت — مستوى الماء في الوعاء الذي من قمة أو	أعلى أربعة قياسات للزوج الحراري لمخرج المفتعل، وإذا هذاك تدفق مياه في يمكن استخدام درجة حرارة المخرج الساخن — حدوث زيدات كبرى (١٠٠-١٠٠) الوقود الشنت — مستوى الماء في الوعاء الذي من قمة أو	أعلى أربعة قياسات للزوج الحراري لمخرج المفتعل، وإذا هذاك تدفق مياه في يمكن استخدام درجة حرارة المخرج الساخن — حدوث زيدات كبرى (١٠٠-١٠٠) الوقود الشنت — مستوى الماء في الوعاء الذي من قمة أو	أعلى أربعة قياسات للزوج الحراري لمخرج المفتعل، وإذا هذاك تدفق مياه في يمكن استخدام درجة حرارة المخرج الساخن — حدوث زيدات كبرى (١٠٠-١٠٠) الوقود الشنت — مستوى الماء في الوعاء الذي من قمة أو
واسفاف، (١) ويوفر القيمية T_{Hot} لخطابه لزوج الماء المعني بويفر ذلك وصفاً لأدق المفطور الماء المفتعل. (٩) في حالة تصرير الماء سقوط الماء المفتعل وهو أحراء تأثيرها كبيراً على مقدار اطلاق مدخلات الايساطر. (١٠) (١١) إذا تغير إحداث تدفق لصالات التبريد سائل التبريد لاستهلاك الماء المفتعل في التشغيل، وإذا كانت حرارة النظام أعلى من حرارة التشغيل عند الضغط المحدد لصالات امان نظام التبريد فإن ذلك يعني استهلاك زاده ضغط نظام تبريد المفتعل.	ويوفر القيمية T_{Hot} لخطابه لزوج الماء المعني بويفر ذلك وصفاً لأدق المفطور الماء المفتعل. (٩) في حالة تصرير الماء سقوط الماء المفتعل وهو أحراء تأثيرها كبيراً على مقدار اطلاق مدخلات الايساطر. (١٠) (١١) إذا تغير إحداث تدفق لصالات التبريد سائل التبريد لاستهلاك الماء المفتعل في التشغيل، وإذا كانت حرارة النظام أعلى من حرارة التشغيل عند الضغط المحدد لصالات امان نظام التبريد فإن ذلك يعني استهلاك زاده ضغط نظام تبريد المفتعل.	ويوفر القيمية T_{Hot} لخطابه لزوج الماء المعني بويفر ذلك وصفاً لأدق المفطور الماء المفتعل. (٩) في حالة تصرير الماء سقوط الماء المفتعل وهو أحراء تأثيرها كبيراً على مقدار اطلاق مدخلات الايساطر. (١٠) (١١) إذا تغير إحداث تدفق لصالات التبريد سائل التبريد لاستهلاك الماء المفتعل في التشغيل، وإذا كانت حرارة النظام أعلى من حرارة التشغيل عند الضغط المحدد لصالات امان نظام التبريد فإن ذلك يعني استهلاك زاده ضغط نظام تبريد المفتعل.	ويوفر القيمية T_{Hot} لخطابه لزوج الماء المعني بويفر ذلك وصفاً لأدق المفطور الماء المفتعل. (٩) في حالة تصرير الماء سقوط الماء المفتعل وهو أحراء تأثيرها كبيراً على مقدار اطلاق مدخلات الايساطر. (١٠) (١١) إذا تغير إحداث تدفق لصالات التبريد سائل التبريد لاستهلاك الماء المفتعل في التشغيل، وإذا كانت حرارة النظام أعلى من حرارة التشغيل عند الضغط المحدد لصالات امان نظام التبريد فإن ذلك يعني استهلاك زاده ضغط نظام تبريد المفتعل.	ويوفر القيمية T_{Hot} لخطابه لزوج الماء المعني بويفر ذلك وصفاً لأدق المفطور الماء المفتعل. (٩) في حالة تصرير الماء سقوط الماء المفتعل وهو أحراء تأثيرها كبيراً على مقدار اطلاق مدخلات الايساطر. (١٠) (١١) إذا تغير إحداث تدفق لصالات التبريد سائل التبريد لاستهلاك الماء المفتعل في التشغيل، وإذا كانت حرارة النظام أعلى من حرارة التشغيل عند الضغط المحدد لصالات امان نظام التبريد فإن ذلك يعني استهلاك زاده ضغط نظام تبريد المفتعل.

الجدول رقم ١- تفصيف حالت المخوازي بعد عادت الماء لحقيق النبي في وضعيه التشغيل أو الاستعداد والإعداد على استئناف (أيامه)

يُعلن إِنذار إِذَا:

تُعلن حالة طوارئ عامة إذا: تُعلن حالة طوارئ في منطقة موقع إذا:

فقدان القوى الکهربائية للتيار المتناقض أو المستمر اللازمة لتشغيل نظام

الآمان والأجهزة التي تدعى أو
الأنفاس تلك القوى بحيث تقصر
على مصدر واحد

أو
— حدوث زيادات كبرى (١٠٠٠-١٠٠٠)
— ضعف (في قياسات أجهزة متعددة
لرصد الإشعاعات
أو
— وجود دلائل أخرى على حدوث ضرر
فعلي أو ويشيك إثبات المفاجئ

ظلروف غير مفهومه ويتحمل ان
تأثير على نظم الأمان

بيان مقدمة الاستهلاك

تصنيف حالات الطوارئ لمعا علات إسماع الحقيف التي في وضعية التشغيل أو الاستعداد والإعداد على الساخن (تابع)
الجدول ٢

يُعلن إلذار إذا: **يُعلن حالة طوارئ عالمية إذا:**
يُعلن حالة طوارئ في منطقة موقع إذا:

6

عدم توافر أجهزة أو مفاتيح تحكم خاصة
بتظام الأمان في غرفة التحكم وموقع التحكم
بقطفه أو وقوفه حدث عابر كبير مستمر يمكن
أن يؤثر على القذرة على حملية قلب
المفاعل

قدran أو تدهور التحكم في نظم
الأمان بما فيها الأجهزة المalarz
عن بعد وأي معايير.

— مستوى الماء في الوعاء أعلى من قمة
الورق الشفط

عدم توافر أجهزة أو مفاتيح تحكم خاصة
بتظام الأمان في غرفة التحكم الألزام
متطلبات تحكم خاصة بتظام الأمان في
غرفة التحكم لأكثر من 15 دقيقة

عدم موئليه عمل عدة أحاجيز أو
مفاتيح تحكم خاصة بتظام الأمان في

الورود النسـط

الوقود النشط

١٤

سر-ريـاـءـ بـرـىـ (ضـعـفـ) فـي قـيـاسـاتـ أـجـهـزـةـ مـتـعـدـدـةـ

— وجود دلائل أخرى على حدوث ضرر أو ويشيك أو فعلى لقلب المفاجع

فقدان حواجز منتجات الاشتطار

(١٢) يمكن تذكير المدرة على الحكم في نفس الأمان أو تقديم تلك الفكرة، وعذر رجت الحالات كذاها، ويوضع في الاختبار عدم موثقته إداء عددة جهزة أو جهاز إنذار خالصة ببيان الأمان وعدم توافر الأجهزة أو مفاتيح تحكم الأجهزة أو مفاتيح تحكم الأجهزة أو مفاتيح تحكم الأجهزة.

الجدول ١٢ - تصنيف حالات الطوارئ المفاجئات الماء الخفيف التي في وضعية التشغيل أو الاستعداد أو الإغلاق على الساخن (تابع)

فيما ينبع بضرر وف الاستهلاك المالي:	يُعلن إنذار إذنا:
تُعلن حالة طوارئ عامة إذنا:	تُعلن حالة طوارئ في منطقة موقع إذنا:
تُرَكَ الْبَوْدِ ١٣١٠٠ أَعْلَى مِنْ [نَدْرَج قَبِيَّةٍ خاصَّةٍ بِالْمَوْقِعِ تَسَاوِي ١٠٠ أَضْعافَ الْمُوَاصِفَاتِ التَّقْنِيَّةِ أَوِ الْحَدَوْدِ الْمُشَغَّلَيَّةِ الْأُخْرَى] /	تُرَكَ الْبَوْدِ ١٣١٠٠ أَعْلَى مِنْ [نَدْرَج قَبِيَّةٍ خاصَّةٍ بِالْمَوْقِعِ تَنْدَلُ عَلَى إِطْلَاقِ ٢٠٪ مِنْ رَصِيدِ الْفَلَقِبِ] /
تُرَكَ الْبَوْدِ ١٣١٠٠ أَعْلَى مِنْ [نَدْرَج قَبِيَّةٍ خاصَّةٍ بِالْمَوْقِعِ لِإِطْلَاقِ أَكْثَرِ مِنْ ١٠٪ مِنْ عِنْدَتِنْ مِنْ مَائَةِ الْتَّبْرِيدِ إذْنَانِ ذَلِكَ سَيُؤْدي إِلَى تَقْفِي جَرِعَاتِ فَرِيدِيَّةٍ عَالِيَّةٍ.]	تُرَكَ الْبَوْدِ ١٣١٠٠ أَعْلَى مِنْ [نَدْرَج قَبِيَّةٍ خاصَّةٍ بِالْمَوْقِعِ لِإِطْلَاقِ أَكْثَرِ مِنْ ١٠٪ مِنْ رَصِيدِ الْفَلَقِبِ] /
— لا تُتَعَدَّد سُوَى التَّرْكِزَاتِ الْمُسْتَدِدَةِ مِنْ عِنْدَتِنْ أَخْدَتِ يَدِهِ الْحَدَدِ — فَلَا تَكُونُ تَرْكِزَاتِ مَائِعٍ الْمُتَبَرِّدَةِ مُمْتَلَّةً لِلْلَّوْقِعِ — يَتَقْرَضُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْقَلْبَ قدْ يَمْكُونُ غَرَقًا فَالْتَّرْبِيدُ بَعْدِ الْمَسْهَارِ بِنِسْبَةِ ١٠٪	— تُنْظَمُ قَرَاءَاتُ خاصَّةٍ بِالْمَوْقِعِ مُسْتَدِدَةٌ مِنْ نَظَامِ إِخْدَاعِ الْعَيْنَاتِ بَعْدِ الْحَادِثِ تَنْدَلُ عَلَى إِطْلَاقِ ١٪ مِنْ رَصِيدِ الْفَلَقِبِ /
ضرر مؤكَّدُ لِفَلَقِ الْمَفَاعِلِ — الإِشَارَةُ إِلَى تَسْطِيلِ جَهَنَّمِ لِرَفِيقِهِ الْأَوْقُودِ فِي مَفَاعِلِ الْمَاءِ الْمُضْعُوطِ وَجَهَنَّمِ لِرَفِيقِهِ عَارِ الْعَادِمِ فِي مَوَاعِلِ الْمَاءِ الْمُغَيِّبِ عَدْبِي بِإِشَارةٍ إِلَى دِيَامَرِ لِأَكْدَدِ الْعَيْنَاتِ بَعْدِ الْحَادِثِ.	— تُنْظَمُ قَرَاءَاتُ خاصَّةٍ بِالْمَوْقِعِ مُسْتَدِدَةٌ مِنْ نَظَامِ إِخْدَاعِ الْعَيْنَاتِ بَعْدِ الْحَادِثِ تَنْدَلُ عَلَى إِطْلَاقِ ٢٠٪ مِنْ رَصِيدِ الْفَلَقِبِ /

(١٣) الإشارة إلى تسطيل جهنّم لرفيقه الأوقود في مفاسع الماء المضغوط وجهنّم لرفيقه عار العادم في مفاسع الماء المغيّب عدّبى بإشارة إلى ديمام لأكدد العيّنات بعد الحادث.

(١٤) رصيد الفلوجة هو كمية المنتجات الاستهلاكية التي توجد في فجوة قضبان الرقود أثناء التشغيل العادي.

١- تضييق حدّلات الموارد لما عادت إسماء الحرف إلى قيمته المُتعاقبة أو الاستعداد أو الإعادتين على المسالك (إيج)

١-٢ تضييق حولات الطوارئ لمحاولات النساء الحفيف التي هي وصعيبة التشخيص أو الاستعداد أو الإغاثة على المسالخن (باتجاع) البندول ١٢

١٢- تصنیف حلقات الطواری لمعاملات الماء الخفیف التي تبقي ورضعیة المشتغیل او الاستعداد او الاخلاق على المساجن (تألیف الجدول

مستويات الإشعاعات

- **الاستهلاك**: فيما يتعلق بظروف فيينا، فإذا تمثل حالة طوارئ عاملة إذا: **تعلن حالة طوارئ في منطقة موقع إداري**.
- **بيان إنذار إذا:** يعلن إنذار إذا:

مستويات عالية للإشعاعات في غرفة التحكم أو مناطق أخرى يلزم الوصول المستمر إليها من سفيرت/اسعة

مستويات عالية للالشعاعات في غرفة الشحوم أو مناطق أخرى يلزم الوصول إليها من أجل تشغيل نظام الأتمان وصيانتها ملحوظة يمكن أن يتراجع من الحال قراءات أجهزة المراقبة من غير المكتبه أو من مدخل جهاز مراقبة، ومن تشعي من نظام أحذاء مجاور. ويمكن أن تشير أجهزة المراقبة إلى عمال أو منخفض أو متوسط إذا تخطلت. ويمكن تأكيد القراءات باستخدام أجهزة مرافق محمولة يدورها خارج المنطقة.

الجدول ١٢ - تصنيف حالات الطوارئ المفاجئات الماء الخفيف التي في وضعية التشغيل أو الاستعداد أو الإغلاق على الساخن (تابع)

<p>فيما يتعذر بطاروف الاستهلاك الداللية:</p> <p>يُعلن إنذار إذابة:</p> <p>تُعلن حالة طوارئ عامة إذابة:</p> <p>تُعلن حالة طوارئ في منطقة موقع إذابة:</p>	<p>مستويات عالية للاشعةات أكثر من ١٠٠ ملي مستويات الإشعاعات أكثر من ١٠ ملي مستويات الإشعاعات أعلى من ١٠ ملي مستويات الإشعاعات أعلى من ١٠ ملي</p> <p>منطق تتطلب إشعاعات من حين إلى آخر من أجل صيانة نظم الأمان أو مرافقها</p> <p>ارتفاع مستويات الإشعاعات في حيز حيز الاختباء (فيما يتوقف بمفاعلات الماء المغلي، يذر النصريف)^(٢٣)</p> <p>ارتفاع مستويات الإشعاعات في حيز الاختباء أكبر من ٥ غراي/ساعة أو تدرج قراءة خاصة بموقع تدل على إطلاق أكثر من ١٪ من رصيد الفجور^(٢٤)</p>	<p>مستويات الإشعاعات أعلى من ١٠ ملي سيفرت/ساعة ويبين أن تستمر لعدة ساعات سيفرت/ساعة ويبين أن تستمر لعدة ساعات سيفرت/ساعة ويبين أن تستمر لعدة ساعات</p> <p>مستويات الإشعاعات أعلى من ١٠ ملي سيفرت/ساعة ويبين أن تستمر لعدة ساعات سيفرت/ساعة ويبين أن تستمر لعدة ساعات</p> <p>مستويات الإشعاعات أعلى من ١٠ ملي سيفرت/ساعة ويبين أن تستمر لعدة ساعات سيفرت/ساعة ويبين أن تستمر لعدة ساعات</p> <p>مستويات الإشعاعات أعلى من ١٠ ملي سيفرت/ساعة ويبين أن تستمر لعدة ساعات سيفرت/ساعة ويبين أن تستمر لعدة ساعات</p>
<p>١٠٪ من رصيد مائج التبريد^(٢٥)</p>	<p>١٠٪ من رصيد مائج التبريد^(٢٥)</p>	<p>١٠٪ من رصيد مائج التبريد^(٢٥)</p>
<p>١٠٪ من رصيد مائج التبريد^(٢٦)</p>	<p>١٠٪ من رصيد مائج التبريد^(٢٦)</p>	<p>١٠٪ من رصيد مائج التبريد^(٢٦)</p>
<p>١٠٪ من رصيد مائج التبريد^(٢٧)</p>	<p>١٠٪ من رصيد مائج التبريد^(٢٧)</p>	<p>١٠٪ من رصيد مائج التبريد^(٢٧)</p>
<p>١٠٪ من رصيد مائج التبريد^(٢٨)</p>	<p>١٠٪ من رصيد مائج التبريد^(٢٨)</p>	<p>١٠٪ من رصيد مائج التبريد^(٢٨)</p>

(٢١) فيما يتعذر بمعقلات الماء المغلي، تكون الإشارة إلى بير التصريف بدلاً من حيز الاختباء أكثر ملاءمة.

(٢٢) يمكن أيضاً تؤثر الإشعاعات الصدرية من نظام ملوث قريب على أحجهة المراقبة داخل حيز الاختباء.

(٢٣) يمكن أيضاً تؤثر الإشعاعات الصدرية من نظام ملوث قريب على أحجهة المراقبة داخل حيز الاختباء.

الجدول ١٤ - تصنيف حالات الطوارئ المفاجئات الماء الخفيف التي في وضعية التشغيل أو الاستعداد أو الإغلاق على الساخن (تابع)

<p>الإغلاق أو التشغيل</p> <p>فيما ينبع بضرر وف الاستهلاك الداللية:</p> <p>يُعلن إنذار إدا:</p> <p>تعلن حالة طوارى عامنة إدا:</p>	<p>أجهزة متعددة لرصد الإشعاعات في المحطة أجهزة متعددة لرصد الإشعاعات في المحطة</p> <p>أجهزة غير مخطط لها في المحطة أجهزة غير مخطط لها في المحطة</p> <p>زيادة غير مخطط لها في المحطة زيادة غير مخطط لها في المحطة</p>	<p>متغير إلى أزيداد غير مخطط له أو غير متغير إلى أزيداد غير مخطط له أو غير</p> <p>متباين به، يعامل ١٠٠ أو أكثر، ويجري حدث متباين به، يعامل ١٠٠ أو أكثر، ويجري حدث له أو غير متباين به، يعامل ١٠٠ أو له أو غير متباين به، يعامل ١٠٠ أو أكثر</p>	<p>عابر كبير يمكن أن يؤثر على القرة على عابر كبير يمكن أن يؤثر على القرة على</p> <p>عابر على تأثير على القلب</p>	<p>عملية القلب</p>
<p>الأخرين</p> <p>حريق أو انفجار يمكن أن يؤثر على مناطق تدمر على نظم أمان</p>	<p>على معدلات الحرارة المحيطة على حدود الموقع أو خارجها تزيد على ١٠ مللي سينوفت اساعة أو يدرج المستوى الموجب للتدخل التشغيلي الخاص بالملوقي، انظر الإجراء بـ ١-١ فيما يتعلق بالإجلاء، انظر الإجراء بـ ١-١ في المراجع //</p>	<p>على معدلات الحرارة المحيطة على حدود الموقع أو خارجها تزيد على ١٠ مللي سينوفت اساعة أو يدرج المستوى الموجب للتدخل التشغيلي الخاص بالملوقي، انظر الإجراء بـ ١-١ فيما يتعلق بالإجلاء، انظر الإجراء بـ ١-١ في المراجع //</p>	<p>على معدلات الحرارة المحيطة على حدود الموقع أو خارجها تزيد على ١٠ مللي سينوفت اساعة أو يدرج المستوى الموجب للتدخل التشغيلي الخاص بالملوقي، انظر الإجراء بـ ١-١ فيما يتعلق بالإجلاء، انظر الإجراء بـ ١-١ في المراجع //</p>	<p>الأخرين</p>
<p>الأحداث الأنبية والحرائق والانفجارات وإطلاقات الغازات السامة والأخذات الطبيعية والأخرى</p> <p>حريق أو انفجار (بسا في ذلك نعمطل توربين)</p>	<p>حدث أمني (شخص مقتحم أو فعل شرير) رسد ونطاف الأمان لحصارية قلب خلال (١٠) في إمكانية الوصول إليها</p>	<p>حدث أمني يؤدي إلى فقدان القدرة على نظم الأمان، أو ظروف أمنية غير نظمية</p>	<p>حدث أمني يؤدي إلى ضرر لنظم الأمان أو رسد ونطاف الأمان لحصارية قلب</p>	<p>الأحداث الأنبية والحرائق والانفجارات وإطلاقات الغازات السامة والأخذات الطبيعية والأخرى</p>
<p>الأخرين</p> <p>(٢٤) يقياس معدل الحرارة المحيطة عادة على حدود الموقع. يزيد أنه إذا توفر أي قياس للمعدل الحرارة المحيطة خارج حدود الموقع في يمكن استخدامه لأغراض هذا المستوى الموجبة. (٢٥) لأنذار إجراءات الطوارئ.</p>	<p>أجري تغيير في العباره لتعكس الفصد من المعيار بطريقة أفضل.</p>	<p>حريق أو انفجار يمكن أن يؤثر على مناطق تدمر على نظم أمان</p>	<p>حريق أو انفجار يمكن أن يؤثر على مناطق تدمر على نظم أمان</p>	<p>حريق أو انفجار يمكن أن يؤثر على مناطق تدمر على نظم أمان</p>

الجدول ١٢ - تصنيف حالات الطوارئ المفاجئات الماء الخفيف التي في وضعية التشغيل أو الاستعداد أو الإغلاق على الساخن (تابع)

فيما يتطرق بمراوفة الاستهلاك المائية:	شلن حالة طوارى عامة إذا: تُعلن حالة طوارى عامة إذا: يُعلن إنذار للاشتعال في	غيرات سامة أو قابلة للاشتعال غازات غازات قابلة للاشتعال تنسق التحكم الماء المحطة	يمكن التحكم في عرقفة المحطة من عرقفة التحكم الخاصة بالطوارئ أحداث طبيعية كبيرة تهدىء المحطة، متلائمة: — أحداث توقيع إمكانية الوصول إلى نتف أو أدواء مهنية، الهيدروجين في بير في تبديل الأدوات أو صيانتها	يمكن التحكم في عرقفة التحكم الرئيسية ولا في عرقفة التحكم الخاصة بالطوارئ أحداث طبيعية كبيرة تهدىء المحطة، متلائمة: — أحداث توقيع إمكانية الوصول إلى نتف أو أدواء مهنية، الهيدروجين في بير في تبديل الأدوات أو صيانتها	إخلاء عرقفة التحكم الرئيسية ^(٣٠) كارثة طبيعية كبيرة، مثل ما يلي: — زلازل — إعصار دوامي — فيضان عاتية — رياح عاتية — سقوط مرتكبة أو طائر ^(٢٨) — إعصار مداري — ثوران مائي — ثمور عاصفي — انفجاض مسحوي المياه — ضرورة برق ^(٢٩) — ضرورة يخصل مفاجئات الماء المائي، يمكن أن يزداد تذكر الطيور جين في بدر الصحراء، الأمر الذي يمكن أن يسبب ضرراً كبيراً في حالة الشتاء.
(٢٦)	فيما يخصل مفاجئات الماء المائي، يمكن أن يزداد تذكر الطيور جين في بدر الصحراء، الأمر الذي يمكن أن يسبب ضرراً كبيراً في حالة الشتاء.	(٢٧)	مستوى جديد موجب لأخذ إجراءات الطوارئ، تتأثرقدرة التحكم في الماء المحطة (توقف شدة الحالة على تصميم المحطة) وإذا تم استخدام عرقفة التحكم الخاصة بالطوارئ للتحكم في حالة الاحتجاج إلى إدخال إجراءات الطوارئ؛ فإذا تضررت عرقفة التحكم الرئيسية	(٢٨)	وغرفة التحكم الخاصة بالطوارئ كلها وتعين التحكم في الماء المحطة، يمكن الإنذار هو المسئولي المناسب الموجوب لاتخاذ إجراءات الطوارئ. يمكن أن يسبب سقوط الطيور ضرراً اشدداً للماء المحطة وأن يهدىء أمانتها.
(٢٩)	يمكن أن تسبب ضربات البرق أيضاً ضرراً اشدداً للماء المحطة وأن تهدىء أمانتها.	(٣٠)	أجري تغيير في العباره لتعكس الفصد من المعيار بطريقة أفضل.		

الجدول ١٢ - تصنيف حالات الطوارئ لالمعاملات الماء الخفيف التي في وضعية التشغيل أو الاستعداد أو الإغلاق على الساخن (تابع)

فيما يتعذر بشرؤف الاستهلاك الداخلية: فقدان الاتصالات ^(١)	يُعلن إنذار إدا: تُعلن حالة طوارئ عامة إدا: تُعلن حالة طوارئ في منطقة موقع إدا:
---	---

أحداث حوض الوقود المستهلك هذا المستوى المناسب الموجب لاتخاذ إجراءات الطوارئ جديدة ويُمكّن التبود الذي تم حذفها من المسطر السابق. الحرارة العالية في حوض المستهلك تتخرج من تدهور إرثه الحرارة هذه أيضًا كمؤشر إضافي للطروف غير العادي. في إعادة التزويد بالوقود أو في الوقود المستهلك.	أحداث حوض الوقود المستهلك طروف غير عادي يتخلص إعاده أعلى من الوقود المستهلك أو تضمر الوقود المستهلك أو مستوى الإشعاعات في منطقة الحوض أكبر من ٣٠ ملي غري إساعة من ٣ غري إساعة	أحداث حوض الوقود المستهلك طروف غير عادي يتخلص إعاده أعلى من قلب أزيلا من المفاعل في المستهلك غضون السنوات الثلاث الماضية أعلى من المياه يحتوي على الحوض المفرغ تمامًا من المياه أكبر من التزويد بالوقود أو تخصص الوقود المستهلك	أحداث حوض الوقود المستهلك طروف غير عادي يتخلص إعاده أعلى من قلب أزيلا من المفاعل في المستهلك غضون السنوات الثلاث الماضية أعلى من المياه يحتوي على الحوض المفرغ تمامًا من المياه أكبر من التزويد بالوقود أو تخصص الوقود المستهلك	رأي مشرف الرؤبة في المحطة خارج الموقع وقدية عاجلة أو ظروف تبرر اتخاذ إجراءات وقائية في الموقع	ظروف تبرر اتخاذ إجراءات وقائية في ظروف غير عادية تثير زيادة التأهب من جانب المسؤولين خارج الموقع	ظروف تبرر تهيئة الجمهور لتنفيذ إجراءات على مساعدة إضافية فورية لموقف العاملات في الموقع	ظروف تبرر تهيئة الجمهور لتنفيذ إجراءات على مساعدة إضافية فورية لموقف العاملات في الموقع	محتمل للاتصالات بالسوق لفترة زمنية طويلة	أحداث تؤدي إلى فقدان فعلي أو زمنية طويلة
---	--	--	--	---	--	--	--	--	--

١٣ - تشخيص حالات الطوارئ لمعاقلات الماء الخفيف التي في وضعية الإلحاد على البارد أو إعادة الترويد بالغليون

فيما يتعارض بعثروف الاستهلاك
شعل حالة طوارئ عامة إذ:
تعلن حالة طوارئ في منطقة موقعاً إذا:
يعلن إنشار إدا:

سید علی

عدم القراءة على إيقاع المحمولة في حالة دون الحرجة
حالات إغلاق الماء (حالة دون الحرجة)⁽¹⁾
— معدل الصنف في الوعاء الذي من المعدل
فشل في إيقاع المحمولة في حالة دون الحرجة
وأي معايير.

المبيين في الشكل ٨

٢٦

الوقود النشط = مسحوي الماء في الوعاء الذي هل فيه

۱۶

— زیارات خدای رضا (رض) —

في قياسات اجهزة متعددة لرصد الانبعاثات

٦

— دلائل اخرى على ضرر فعلى او وسليك للمفاسد أو للهقوط المستهلك

(١) يشكّل عدم القدرة على إبقاء المحطة في حالة أمان (حالة دون الحرجة) شان

ومن ثم ينبع عدم اقدر على البالد ووضعية اعتماده على التزويق بالغورود. وبما ان جميع قضبان الاعلاوه على البالد لا يعطيه اعتماد على الحرجية ومن اجل ذلك ينبع اهمية تجنب المبالغ على البالد ووضعية اعتماده على التزويق بالغورود.

شیوه ایجاد

الدعاة المصنفون طواكب من ٨٠ درجة مموجة يحيى موسى بن حربة العصماء الأسلامي في مدخله لأهم حجرة العصماء الأسلامي طواكب من ٩٠ درجة مموجة يحيى موسى بن حربة العصماء الأسلامي في مدخله لأهم مؤوية

حرارة المضغوط أكبر من ٩٠ درجة مئوية وإي
حرارة المضغوط أصغر من ٣٠ درجة مئوية وإي
حرارة المضغوط يزيد بـ٢٠ درجة مئوية عن حرارة النظام
حرارة المضغوط - حرارة الأساسي - عاديّة (٤)
حرارة المضغوط، يبيّن أن تقلّس درجات
الحرارة في الواقع، ومقدمة
الحرارة في المضغوط مردودة
لتحفّص العناصر المضغوط معروفة
بـ الزواج حرارات المخرج المفتعل
مقويس درجات الحرارة في
لوحة أداء، وينتشر على الـ
بعض المضخات العاملة (٥) أو

(ب) يستخدم المقاولات الدائمة المعمطلة لإدخال الحرارة لـ T_{100} . بعد أن تغير درجة حرارة الماء من T_0 إلى T_{100} ، ينخفض الماء المعمطل على درجة الحرارة T_{100} ، مما يزيد طاقة الحرارة المائية في الماء المعمطل. وبما أن الماء المعمطل ينخفض على درجة الحرارة T_{100} ، فإنه لا يمكن إدخال الحرارة لـ T_{100} في نظام تدفئة احتيالية للرطوبة. غير أنه لا يمكن إدخال الحرارة لـ T_{100} في الماء غير الفاصل، وتحدث التغيرات في القيمة T_0 بعد أن تغير درجة حرارة مخزج الماء المعمطل إلى درجة حرارة الماء المعمطل والذرة الماء المعمطل على درجة الحرارة T_0 . وبما أن الماء المعمطل ينخفض على درجة الحرارة T_0 ، فإنه لا يمكن إدخال الحرارة لـ T_0 في نظام تدفئة احتيالية للرطوبة.

۱۶

الجدول ١٣ - تصنیف حالات الطوارئ لمعاولات الماء الخفيف التي في وضعية الإغلاق على البارد أو إعادة التزويد بالوقود (تابع)

فيما يتعارض بمثابة الاستهلاك التالية:

تعلن حالة طوارىء عامة إذا:

تعلن حالة طوارىء في منطقة موقع إذا:

مستوى الماء في الوعاء أدنى من
ارتفاع الحلة الوسطى أو يتحقق أن
يصبح أدنى منه، وارتفاع الحرارة
المتباعدة متوقفة لأكثر من ١٥ دقيقة

مستوى الماء غير عادي في
وأعاء الشمعون أو في منطقة إعادة
التزويد بالوقود (عدم تبريد
القلب أو الوقود المستهلك) (٢)

مستوى الماء أدنى من قمة الوقود الشفط أو
يتتحقق أن يصبح أدنى منها، لأكثر من ٣٠
دقيقة

مستوى الماء أدنى من قمة الوقود الشفط أو
يتتحقق أن يصبح أدنى منها، وأي مما يلي:
— معدل الصخخ في الوعاء أقل من الاستهلاك
الشيك (١) ومتغيرات السعة مقابل الشفط
الخاصية بالمضخات العاملة (٣)
أو

— حدوث زياادات كبرى (٤٠-١٠٠٪)
— ضعف (٥) في قياسات أجهزة رصد
الإشعاعات في المناطق أو في العمليات
أو

— وجود دلائل أخرى على حدوث ضرر
وتشيك تقلب المعاشر

مستوى الماء غير العادي أو المتغير في وعاء الصخخ أو منطقة إlevation التزويد بالوقود هو مظاهر لعدم كفاءة إعادة الحرارة المتبقية ولا يمكن أن يستعاد فوريا لإستعادة إجراءات الطوارئ لإزالة الماء. وإنذار هو

(ن) هذا وصف أكثر دقة للطواهر التي تحدث داخل وعاء المعاشر.

(و)

المستوى الموجب لإنذار إجراءات الطوارئ المناسب فيما يتعلق بمستوى المياه المذكور.

<p>الجدول ١٣ - تصنیف حالات الطوارئ لمعادلات الماء الخفيف التي في وضعية الإغلاق على البارد أو إعادة التزويد بالوقود (تابع)</p> <p>فيما يتعارض بمدروf الاستهلاك التأليفة:</p>
<p>تعلن حالة طوارئ عامة إذا:</p> <p>تعلن حالة طوارئ في منطقة موقع إذا:</p>

الأخاضن القوى الكهربائية للتبار
المقطع أو المستمر لتشغيل
القطدان الغلبي أو المتنوع، لأكثر من ٦٠
دقائق، لكل القوى الكهربائية اللازمة
لتشغيل الدارمة لتشغيل نظم الأمان
نظم الأمان والأجهزة التي تدعها
حيث تتصر على مصدر وحيد
بالموقع بغير إرادة عطاء القاب أو الوقود
المستهلك لأكثر من ٣٠ دقيقة /

احتلال المقدان الغلبي أو المتنوع كل القوى
الكهربائية للتبار المقطع أو المستمر لازمة
لتشغيل الأمان والنظام التي تدعها(١)،
لأكثر من ٤٥ دقيقة /أو يترج زمن خاص
بالموقع بغير إرادة عطاء القاب أو الوقود
المستهلك لأكثر من ٣٠ دقيقة /

فقدان كل القوى الكهربائية للتبار المقطع أو
المستمر لازمة لتشغيل الأمان وأي
مما يلي:

- مستوى الماء في الواء أدنى من قمة
الوقود الشست
- أو
- حدوث زيادات كبرى (١٠٠-١٠٠٪)
ضعف) في قياسات أحجزة متعددة
لرصد الإشعاعات
- وجود دلائل أخرى على حدوث ضرر
فهي أو وسبيك لقاب المفاعل

ظروف غير مفهومة ويتمثل أن
تؤثر على نظم الأمان

(ج) تشغيل النظم الداعمة لنظم الأمان هو شرط لازم لتشغيل نظم الأمان.

ظروف ناجمة عن سبب غير
معروف تؤثر على نظم الأمان

الجدول ١٣ - تصنیف حالات الطوارئ لمعاولات الماء الخفيف التي في وضعية الإغلاق على البارد أو إعادة التزويد بالوقود (تابع)

فيما يتعارض بمثابة الاستهلاك
أو التالية:

تعلن حالة طوارئ عامة إذا:

تعلن حالة طوارئ في منطقة موقع إذا:

يُعلن إذنار إذن:

عدم موثوقية عمل بعض أجهزة أو
مفاتيح تحكم خاصية أو
عدم توافر أجهزة أو مفاتيح تحكم خاصة
بنظام الأمان في غرفه التحكم لاكثر من ٣٠
دقائق ووجود حدث عالى كبير مستمر يمكن
ان يؤثر على القدرة على حمولة الوقود
المشعّع

قدان أو تذهب التحكم في نظم
الأمان بما في ذلك الأجهزة (ا)
اللازمة لما بعد الحراث (ا)
الموارد الملياه في
الوعاء اى من قدرة الوقود المشعّع
أو

— حدوث زياادات كبرى (١٠٠-١٠٠)
ضعف) في قياسات أحجزة متعددة
لرصد الإشعاعات

أو
— وجود دلائل أخرى على حدوث ضرر
وتشيك أو فحلي اقتناب المفاعل

فقدان حواجز منتخبات الاشتطار

فقدان اى النظم الازمة لمحلية القلب، لاكثر
من ٩٠ دقيقة او بيرج زمان خاص بالمرفق
يلزم لإزاله عطاء القلب لاكثر من ٣٠ دقيقة/
او الوقود المستهلك (فقدان الاستهلاك في
الامان) تزيد من تضرر القلب
أدى إلى تعطل مكون واحد او أكثر من
أسطفال قليلة او متوقفة في نظم
المفاتيح الخاصة بنظام التحكم
بنظام الأمان في غرفه التحكم لاكثر من ٣٠
دقائق تحكم خاصية بنظام الأمان في
غرفة التحكم لاكثر من ٣٠ دقيقة

(ط) يمكن ان تذهب القدرة على التحكم في نظم الامان او تهدى تماما؛ وقد أدرجت الحالات كالتالي:

الجدول ١٣ - تصنیف حالات الطوارئ لمعاولات الماء الخفيف التي في وضعية الإغلاق على البارد أو إعدة التزويد بالوقود (تابع)

فيما ينبع بضروره الاستهلاك
الذاللية:
تعلن حالة طوارئ عامة إذا:
تُعلن حالة طوارئ في منطقة موقع إذا:

ضرر مؤوك أو وقود الاستهلاك (ي) المفاعل أو الوقود المستهلك (ز) فيزي عزل الأحياء (بواسطة التهوية أو الأقفال مثل)	حادث في منولة الوقود أو اطلاق مؤوك يزيد على ١% من رصيد الفجوة وتصان فيزي عزل الأحياء (بواسطة التهوية أو الأقفال مثل)
---	---

تسرب مائي تبريد النظام
الأساسي (ز)

تسرب كبير من الأنابيب التي تحمل
سائل تبريد النظام الأساسي إلى خارج
حيز الأحياء (في ظرف التقنية أو خطأ
إزالة حرارة المفاعل، الخ)

تسرب من الأنابيب التي تحمل
سائل تبريد النظام التقنية أو خطأ
إزاله حرارة المفاعل، الخ)

مستويات الإشعاعات

تسرب مائي تبريد النظام
الأساسي (ز)
يتحقق أضرار أن تكون الطرف الجوي
متواسطته

يمكن أن يسبب حادث متأوله الوقود أو اطلاق المؤوك لكمية كبيرة من رصيد الفجوة لامتصاصه على البارد وإعاده التزويد بالوقود،
الإذار هو فحص الأحياء هو المعاشر للسلم الوحد الإطلاق. وفي هذه الحالة، يتبعي اتخاذ إجراءات فورية لوقف هذا الإطلاق أو منعه وإذا كان حيز الأحياء مغزاً علا كاملاً
(ي) حتى إذا كان التسرب أقل احتلالاً في وضعية الإغلاق على البارد وإعدة التزويد بالوقود مما هو عليه في وضعيات تشغيل الفرعى والاستعداد على الساخن والإغلاق على الساخن،
(ز) يتحقق هناك امكانية لتسرب مائي تبريد النظام الرئيسي. وإذا حدث تسرب بوير على تبريد أقرب فنيبي اتخاذ إجراءات فورية لوقف التسرب أو لمنع فقدان تبريد القلب. والإذار هو المستوى الموجب لاتخاذ إجراءات الطوارئ المناسب في هذه الحالات.

معدلات الإطلاق من الصباب
تجاوز حدود الإطلاق بأكثر من
١٠٠ صحف

تسرب مائي تبريد الصباب
يزيد على ١٥ دقيقة مما يلي تدرج قافية
خاصية بالموقع لأجهزة رصد الصباب
وقراءاتها التي تدل على أن المجرعات خارج
الموقع ستزيد في عضون ساعاته على
ال المستوىيات الموحدة للتدخل فيها
بالإجراءات الوقائية العاجلة، يتحقق ان
يتحقق بالإجراءات الوقائية العاجلة،

يتحقق أضرار أن تكون الطرف الجوي

يتحقق أضرار أن تكون الطرف الجوي

متواسطته

الجدول ١٣ - تصنیف حالات الطواری لمقاعدات الماء الحفیق التي فی وضعیة الإغلاق علی البیار او إعادة التزوید بالوقود (تابع)	
فيما يتعلق بظروف الاستهلاک	تعلن حالة طواری علیمة إذا:
منطقی يلزم الوصول المستمر	تعلن حالة طواری في منطقی موقع إذا:
مستويات عالیة لالشعاعات في	مستويات الاشعاعات أكبر من ١٠٠
الساعات	مستويات الاشعاعات أكبر من ١ ملي
سيفرت/ساعة	سيفرت/ساعة ويفک أن تستمر لعدة ساعات
سيفرت/ساعة	سيفرت/ساعة ويفک أن تستمر لعدة ساعات
إليها تشغیل نظام الأمان	إليها تشغیل نظام الأمان
وصیلتتها	وصیلتتها
ملحوظة: يمكن أن يتتج تضارب	قراءات أحجزرة المرأ اقیمة من الخط
غير المکتمل، أو من تعطل جهاز	مراقبة، أو من تشعيی من نظم
مروث قریب. ويفک أن تغير	أحجزرة المرأة إلى مدى عال أو
متخفض أو متوسط إدا تمطل.	متخفض أو متوسط إدا تمطل.
ويفک تکید القراءات باستخدام	أحجزرة مرأفة معمولة بدوريا
خارج المنطقی.	أحجزرة مرأفة معمولة بدوريا
مستويات الاشعاعات أكبر من ١٠٠ ملي	مستويات الاشعاعات أكبر من ١٠ ملي
سيفرت/ساعة	سيفرت/ساعة ويفک أن تستمر لعدة ساعات
سيفرت/ساعة	سيفرت/ساعة ويفک أن تستمر لعدة ساعات
مستويات الاشعاعات	مستويات الاشعاعات
١ ملي	١ ملي
ساعات	ساعات

الخطاب الأول - يستهدف حفارات المطوازي لعمارات الماء، والخطاب الثاني في وضعه الإعلاني على الإبراد أو إعادة التدوير بالوقود (باتجاه)

فيما يتعلق بخروف الاستهلاك
يُعلن إنشار إذا:
يُعلن حالة طوارىء علمية إذا:
يُعلن حالة طوارىء فى منطقه موقع إذا:

مستويات
غير اي اسا
تند على ا
التجدد/ا
النحوية/ا
من رصيد
٢٠٪ من
بالموقع
قراءة خاصة
بالموقع
أكبر من ٥
الإشعاعات
مستويات
غير اي اسا

أجهزة متعددة لرصد الإشعاعات في المحطة تشhir إلى زيدل غير مخطط له أو غير متغير إلى زيدل غير مخطط له أو غير متغير حدث متغير به بعامل ١٠٠ أو أكثر، ويجري حدث متغير به بعامل ١٠٠ أو أكثر على اللترة على حالية القلب

أجهزة متعددة لرصد الإشعاعات في المحطة تشhir إلى زيدل غير مخطط له أو غير متغير إلى زيدل غير مخطط له أو غير متغير حدث متغير به بعامل ١٠٠ أو أكثر، ويجري حدث متغير به بعامل ١٠٠ أو أكثر على اللترة على حالية القلب

التي يريد

غير المكتمل، أو من تعطل
مرقبة، أو من التشيع من
مأثر قریب. ويمكن أن تستثير
أجهزة المراقبة إلى مدى عالٍ
من خفض أو متواضع إذا تعطلت
أجهزة مراقبة محمولة ببرق.
ويتمكن تأكيد القراءات باستخد-
ام خارج حيز الاحتواء.

الجدول ١٣ - تصنیف حالات الطوارئ لمعاولات الماء الخفيف التي في وضعية الإغلاق على البارد أو إعادة التزويد بالوقود (تابع)

فيما يتعارض بمثابة الاستهلاك الذاتي:
تعلن حالة طوارىء عامة إذا:
يعلن إذار إذار:

معدلات الحرارة المحيطة على حدود الموقع أو خارجها تزيد على ١٠ مللي متر في الساعة أو تدرج قرابة ١٠٪ في سبعة ساعات أو تدرج قرابة ١٪ في سبعة أيام من الموقوف الشامل للشخصي الخاص بالموقع خاصة باليوم قعها يتطلب بالإجلاء، انظر أضعاف معدل الحرارة على المدة المذكورة من مستويات السبعية الخفيف

معدلات الحرارة المحيطة على حدود الموقع أو خارجها تزيد على ١٠ مللي متر في الساعة أو تدرج قرابة ١٪ في سبعة أيام من الموقوف الشامل للشخصي الخاص بالموقع فيما يتعلق بالإجلاء، انظر الإجراء رقم ١-٤ في المرجع [٢٣٧]

الأحداث الأمنية والحرائق والأفعالات الطبيعية والأخرى

حدث أمني يمكن أن يؤثر على تشغيل حدث أمني يؤدي إلى ضرر لنظم الأمان أو نظم الأمان، أو ظروف أمنية غير يقينية فيما يتعلق بالوصول إليها

حدث أمني (شخص مقتحم أو رصد وظائف الأمان الازمة لحماية قلب المفاعل والنظام فيها) خلل في إمكانية الوصول إليها

حرائق أو انفجار يمكن أن يؤثر على مناطق تضرى على نظم أمان

غازات سامة أو قابلة للاشتعال في المحيط

غازات سامة أو قابلة للاشتعال

غازات سامة أو قابلة للاشتعال في المحيط

(ل) يقلس معدل الحرارة المحيطة عادة عند حدود الموقع. غير أنه إذا توفر قياس معدل الحرارة المحيطة خارج حدود الموقع فيمكن أن يستخدم لأغراض هذا المستوى الموجب لاتخاذ إجراءات الطوارئ.

(م) تغير شكل في العلامة للتغيير عن القصد من المعيل بطريقة أفضل. ولا يشار في هذا المستوى الموجب لاتخاذ إجراءات الطوارئ إلى نظم الأسان التي يلزم تكون قابلة للتغييل.

(ن) لا يكون التزويدين عملاً في وضعية الإغلاق على البارد وإعادة التزويد بالوقود.

الجدول ١٣ - تصنیف حالات الطوارئ لمعاولات الماء الخفيف التي في وضعية الإغلاق على البارد أو إعادة التزود بالوقود (تابع)

فيما يتعاقب بتدريج الاستهلاك تعلن حالة طوارى عامة إذا:

تعلن حالة طوارى في منطقة موقع إذا:

يعلن إذار إذا:

كارثة طبيعية كبيرة تهدىء المحطة، مثل ما يلي:

- زرزال
- إعصار تواهي
- فيضان
- رياح عاتية
- اصطدام مرکبة أو سقوط طائرة(س)
- إعصار مداري
- ثنيولي
- تهور عاصفي
- انخفاض مستوى المياه
- ضربة برق (٢)

أحداث تؤدي إلى فقدان فعلي أو محتمل للاتصالات بالموقع لفترة زمنية طويلة

أحداث تؤدي إلى فقدان فعلي أو محتمل للاتصالات بالموقع لفترة زمنية طويلة

- (س) يمكن أن يتسبب سقوط الطائرة أيضاً ضرراً يليغاً للمحطة وإن يحد من أمنيتها.
- (ع) يمكن أن تتسبب ضربات البرق ضرراً يليغاً للمحطة وإن تحد من أمنتها.
- (ف) تغير في العباردة للتغيير عن الفصل من المعيل بطرفيه أفضلي.
- (ص) هذا المستوى الموجب لاتخاذ إجراءات الطوارئ جديدة ويعكس تنويداً محفوظة من السطر السابقة.

الجدول ١٣ - تصنیف حالات الطوارئ لمعاولات الماء الخفيف التي في وضعية الإغلاق على البلد أو إعادة التزويد بالوقود (تابع)

فيما يتعارض بمدروf الاستهلاك
أي مشرف نووية المحطة
رأي مشرف النازلة:

تعلن حالة طوارى عامة إذا:
ـ ظروف تثير تبيئة الجمهور لتنفيذ إجراءات
ـ على مساعدة إضافية قوية لموظفي
ـ العاملات في الموقع أو زيادة التأهب
ـ من جانب المسؤولين خارج الموقع

ـ ظروف تثير اتخاذ إجراءات وقائية عاجلة
ـ فورية عاجلة أو اتخاذ إجراءات وقائية في
ـ الموقع

أحداث حوض المستهلك
ـ ظروف غير عادية في إعادة
ـ التزويد بالوقود أو تنصاص الوقود
ـ وفرد أزيد من المفusل في غضون الأشهر
ـ المستهلك المسئولة
ـ أو
ـ مستوى الإشعاعات في منطقة الحوض أكبر
ـ من ٣٠ ملي غريباي/إساعة
ـ من ٣ غريباي/إساعة
ـ حدوث ضرر للوقود المشعع
ـ أو
ـ فقدان القدرة على إبقاء حرارة مياه
ـ الحوض الذي من كمصدر إضافي للظروف غير العاديّة في
ـ الحرارة العالية في حوض الوقود المستهلك، ويتبعه أن تستخدم درجة الحرارة هذه أيضاً كمصدر إضافي للظروف غير العاديّة في

(ف) الحرارة العالية في حوض الوقود المستهلك تنتج من تدهور زلة الحرارة من الوقود المستهلك، ويتبعه أن تستخدم درجة الحرارة هذه أيضاً كمصدر إضافي للظروف غير العاديّة في

أمثلة للمستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ

ثالثاً- ٢٧- عند استخدام الجداول ١٢ و ١٣، ينبغي استعراض كل ظروف الاستهلاك غير العادية الواردة في العمود الأول. وفيما يتعلق بكل ظرف استهلاك ينطبق على حالة معينة، يتم اختيار الفئة بالمطابقة مع معايير المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ الواردة إلى اليسار. ويصنف الحادث في أعلى فئة مشار إليه، حيث أعلى فئة هي "حالة طوارئ عامة" وأدنى فئة هي "إنذار".

ثالثاً- ٢٨- وتستند هذه الأمثلة للمستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ إلى نظام أمثلة مقتبس من المرجع [٢٧]. والتغييرات في التوجيهات الأصلية الواردة في المرجع [٢٧] مصحوبة بحواشي لشرحها ولتمييزها عن التعليقات التقنية الواردة في التوجيهات الأصلية الواردة في المرجع [٣٣]. وقد تم ذلك لمساعدة مستخدمي التوجيهات السابقة على فهم كيفية تطبيق التغييرات فيما أفضل. وقد أزيلت بعض المستويات الموجبة لاتخاذ إجراءات الطوارئ الواردة في التوجيهات الأصلية (وهذا غير مشار إليه في الجداول).

منحنى هامش التبريد-التشبع

ثالثاً- ٢٩- تشير درجة حرارة النظام الأساسي المساوية لدرجة حرارة التشبع أو الأكبر منها إلى أن المياه الموجودة في قلب المفاعل تغلي. ويمكن الحصول على قيمة تقريبية لهامش التبريد (مع إهمال عدم دقة الأجهزة) عن طريق طرح درجة حرارة مائع التبريد من درجة حرارة التشبع فيما يتعلق بالنظام الأساسي المعين. وفيما يخص مفاعل الماء المضغوط، يشير هامش التبريد السلبي إلى أن المياه تغلي في وعاء الضغط في المفاعل وأن قلب المفاعل قد يكون مكشوفاً [٣٣].


كيفية استخدام الشكل ٧:

ثالثاً- ٣٠- يحدّد الضغط المطلق ودرجة الحرارة في النظام الأساسي T_{ps} ; ثم يستخدم الرسمان البيانيان لتحديد درجة حرارة التشبع T_{sat} ، وبالتالي هامش التبريد، وذلك باستخدام المعادلة أدناه:

$$\text{هامش التبريد} = T_{sat} - T_{ps}$$

حيث

T_{ps} هي درجة الحرارة في النظام الأساسي؛
 T_{sat} هي درجة حرارة التشبع المأخوذة من الشكل ٧.



الشكل ٧ - منحنى التبريد - هامش التشبع [٢٧].

فقدان المياه عن طريق الغليان بسبب حرارة الاضمحلال في محطة قوى نووية قدرتها ٣٠٠٠ ميغاواط (حراري)

ثالثاً- يوضح المنحنى الوارد في الشكل ٨ كمية المياه التي يجب ضخها في وعاء الضغط في المفاعل للاستعاذه عن المياه المفقودة عن طريق الغليان الناتج من حرارة الاضمحلال. ويستند هذا المنحنى إلى مفاعل بقدرة ٣٠٠٠ ميغاواط (حراري) يعمل بقدرة ثابتة لفترة لا نهاية إسمياً ثم يغلق على الفور. وهذا هو الحد الأدنى لمعدل تدفق المياه التي يجب ضخها في قلب المفاعل لتبريد فور إغلاقه [٣٣].

الخطوة ١: تحديد كمية المياه اللازم ضخها، من المعادلة:

$$W_i = W_i^{3000} \frac{P_{phat}(MW(th))}{3000(MW(th))}$$


حيث

W_i هو ضخ المياه المطلوب ($\text{م}^3/\text{ساعة}$)؛

W_i^{3000} هو ضخ المياه اللازم لمحطة بقدرة ٣٠٠٠ ميجاواط (حراري) ($\text{م}^3/\text{ساعة}$) المأخذوذ من الشكل ٨.

P_{plant} هو انتاج الطاقة من المحطة بالميجاواط (حراري) (ميغاواط (حراري) = ٣ × ميجاواط (كهربائي)).

الخطوة ٢: إذا كان القلب قد كشف لأكثر من ١٥ دقيقة، يزداد معدل الضخ بمعامل ثلاثة، لاستيعاب الحرارة الناتجة من تفاعل الزرنيكonyوم والماء وترامك الطاقة (المخزونة).



الشكل ٨ - معدل ضخ المياه اللازم لاستعاضة عن المياه المفقودة بالغليان الناتج من حرارة الاضمحلال في محطة للقوى النووية بقدرة ٣٠٠٠ ميجاواط (حراري) [٢٦].

التدليل الرابع

المظاهر القابلة لللاحظة على ساحة طارئ إشعاعي

رابعاً - ١ في حالات الطوارئ الإشعاعية، تكون المنطقة المطوفة الداخلية هي المكان الذي يتم فيه تنفيذ الإجراءات الوقائية لحماية المتصلين والجمهور. وفي البداية يتم تحديد حجم المنطقة على أساس المعلومات التي يمكن ملاحظتها مباشرة (العلامات مثلاً). ويمكن توسيع حجم المنطقة على أساس معدلات الجرعات والمستويات الموجبة للتدخل التشغيلي القائمة على القياس البيئي (راجع التدليل الثاني) عندما تصبح هذه البيانات المتاحة. ويقدم الجدول [١٤، ١٧] اقتراحات بشأن نصف قطر التقريري للمنطقة المطوفة الداخلية. وتقديم التعليمية ١ في المرجع [١٧] قائمة بالمظاهر القابلة لللاحظة التي يمكن أن يستخدمها أوائل المستجيبين لتحديد أي مصدر خطر. وينبغي تعين الحدود الفعلية لمحيط الأمان والأمن بطريقة تتيح التعرف عليها بسهولة (بواسطة الطريق مثلاً)، وينبغي تأمينها. غير أنه ينبغي تحديد محيط الأمان بما يبعد من المصدر بما لا يقل عما هو مبين في الجدول؛ إلى أن تكون الجهة المسؤولة عن تقييم الإشعاعات قد قامت بتقييم الوضع.

الجدول ٤ - نصف قطر المقترن للمنطقة المطوفة الداخلية (محيط الأمان) في حالات الطوارئ النووية أو الإشعاعية

المنطقة المطوفة الداخلية الأولية (محيط الأمان)	الحالة
	التحديد الأولي - في الخارج
مصدر غير مدَّع أو متضرر يمكن أن يكون خطراً	دائرة نصف قطرها ٣٠ مترًا حول المصدر
انسكاب كبير من مصدر يمكن أن يكون خطراً	دائرة نصف قطرها ١٠٠ متر حول المصدر
حريق أو انفجار أو أبخرة تتصل بمصدر خطير	دائرة نصف قطرها ٣٠٠ متر
اشتباه في وجود قنبلة (جهاز نشر إشعاعات محتمل)، الانفجار أو لم تتفجر	دائرة نصف قطرها ٤٠٠ متر أو أكثر للوقاية من الانفجار
انفجار أو حريق تقليدي (غير نووي) يتعلق بسلاح نووي (لا يوجد نتاج نووي)	دائرة نصف قطرها ١٠٠٠ متر
	التحديد الأولي - داخل مبني
ضرر أو فقدان تدريج أو انسكاب يتعلق بمصدر المنشآت المتضررة والمجاورة (بما في ذلك الطوابق الأعلى والأدنى)	يمكن أن يكون خطراً
حريق أو حدث آخر يتعلق بمصدر يمكن أن يكون خطراً، يمكن أن ينشر مواد مشعة في جميع أنحاء المبني (عبر نظام التهوية مثلاً)	المبني بكامله ومسافة خارجية مناسبة كما هو مبين أعلاه
التوضيع على أساس الرصد الإشعاعي	
المستويان ١ و ٢ الموجبان للتدخل التشغيلي الواردان	حيثما يتم قياس هذين المستويين في الجدول ٨

المراجع

- [1] INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY, Convention on Early Notification of a Nuclear Accident and Convention on Assistance in the Case of a Nuclear Accident or Radiological Emergency, Legal Series No. 14, IAEA, Vienna (1987).
- [٢] منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة العمل الدولية، ووكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، ومنظمة الصحة العالمية، التأهب للطوارئ النووية أو الإشعاعية والتصدي لها، سلسلة معايير الأمان الصادرة عن الوكالة، العدد GS-R-2، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، فيينا (٢٠٠٢).
- [3] INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY, WORLD HEALTH ORGANIZATION, Development of an Extended Framework for Emergency Response Criteria: Interim Report for Comment, IAEA-TECDOC-1432, IAEA, Vienna (2005).
- [٤] الاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة العمل الدولية، والمنظمة البحرية الدولية، ووكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الصحة العالمية، مبادئ الأمان الأساسية، سلسلة معايير الأمان الصادرة عن الوكالة، العدد SF-1، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، فيينا (٢٠٠٧).
- [٥] الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مفرد مصطلحات الأمان الصادر عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية، المصطلحات المستخدمة في مجالى الأمان النووي والوقاية من الإشعاعات، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، فيينا (٢٠٠٧).
- [6] INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY, Intervention Criteria in a Nuclear or Radiation Emergency, IAEA Safety Series No. 109, IAEA, Vienna (1994).
- [7] FOOD AND AGRICULTURE ORGANIZATION OF THE UNITED NATIONS, INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY, INTERNATIONAL LABOUR ORGANIZATION, PAN AMERICAN HEALTH ORGANIZATION, UNITED NATIONS OFFICE FOR THE CO-ORDINATION OF HUMANITARIAN AFFAIRS, WORLD HEALTH ORGANIZATION, Arrangements for Preparedness for a Nuclear or Radiological Emergency, IAEA Safety Standards Series No. GS-G-2.1, IAEA, Vienna (2007).
- [٨] الوكالة الدولية للطاقة الذرية، طريقة لوضع ترتيبات التصدي للطوارئ النووية أو الإشعاعية، EPR-METHOD (2003)، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، فيينا (٢٠٠٩).
- [٩] INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY, Planning and Preparing for Emergency Response to Transport Accidents Involving Radioactive Material, IAEA Safety Standards Series No. TS-G-1.2 (ST-3), IAEA, Vienna (2002).

[١٠] منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة العمل الدولية، ووكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية، ومنظمة الصحة العالمية، معايير الأمان الأساسية الدولية للوقاية من الإشعاعات المؤينة ولأمان المصادر الإشعاعية، سلسلة الأمان الصادرة عن الوكالة – العدد ١١٥ ، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، فيينا .(١٩٩٦)

- [11] INTERNATIONAL COMMISSION ON RADIOLOGICAL PROTECTION, Protection of the Public in Situations of Prolonged Radiation Exposure, ICRP Publication 82, Ann. ICRP **29** 1–2, Pergamon Press, Oxford (2000).
- [12] INTERNATIONAL COMMISSION ON RADIOLOGICAL PROTECTION, 1990 Recommendations of the International Commission on Radiological Protection, ICRP Publication 60, Ann. ICRP **21** 1–3, Pergamon Press, Oxford (1991).
- [13] INTERNATIONAL COMMISSION ON RADIOLOGICAL PROTECTION, Principles for Intervention for Protection of the Public in a Radiological Emergency, ICRP Publication 63, Ann. ICRP **22** 4, Pergamon Press, Oxford (1991).
- [14] INTERNATIONAL COMMISSION ON RADIOLOGICAL PROTECTION, The 2007 Recommendations of the International Commission on Radiological Protection, ICRP Publication 103, Ann. ICRP **37** 2–4 (2007).
- [15] INTERNATIONAL COMMISSION ON RADIOLOGICAL PROTECTION, Application of the Commission's Recommendations for the Protection of People in Emergency Exposure Situations, ICRP Publication 109, Ann. ICRP **39** 1, Elsevier, Amsterdam (2009).
- [16] UNITED STATES NATIONAL COUNCIL ON RADIATION PROTECTION AND MEASUREMENTS, Management of Terrorist Events Involving Radioactive Material, Rep. No. 138, US NCRP, Bethesda (2001).
- [١٧] الوكالة الدولية للطاقة الذرية، الكميات الخطرة من المواد المشعة (قيم التويدات المشعة)، EPR-D-VALUES 2006 ، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، فيينا (٢٠١١).
- [١٨] الوكالة الدولية للطاقة الذرية، كتيب المستجيبين الأولين للطارىء الإشعاعي، الاستعداد والاستجابة لحالات الطوارئ – المستجيبون الأولون ، ٢٠٠٦ ، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، فيينا (٢٠٠٧).
- [19] UNITED NATIONS SCIENTIFIC COMMITTEE ON THE EFFECTS OF ATOMIC RADIATION, Sources and Effects of Ionizing Radiation: United Nations Scientific Committee on the Effects of Atomic Radiation, 2000 Report to the General Assembly with Scientific Annexes, Vol. 2: Effects, Annex G: Biological Effects at Low Radiation Doses, United Nations, New York (2000).
- [20] WORLD HEALTH ORGANIZATION, Health Effects of the Chernobyl Accident and Special Health Care Programmes, Report of the UN Chernobyl Forum (BENNETT, B., Repacholi, M., CARR, Z., Eds), WHO, Geneva (2006).

- [21] INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY, Generic Procedures for Medical Response during a Nuclear or Radiological Emergency, EPR-MEDICAL (2005), IAEA, Vienna (2005).
- [22] INTERNATIONAL COMMISSION ON RADIOLOGICAL PROTECTION, Relative Biological Effectiveness (RBE), Quality Factor (Q) and Radiation Weighting Factor (w_R), ICRP Publication 92, Ann. ICRP 33 4, Elsevier, Amsterdam (2003).
- [23] EVANS, J.S., ABRAHAMSON, S., BENDER, M.A., BOECKER, B.B., GILBERT, E.S., SCOTT, B.R., Health Effects Models for Nuclear Power Accident Consequence Analysis, Part I: Introduction, Integration, and Summary, NUREG/CR-4214 Rev. 2, Part I ITRI-141, United States Nuclear Regulatory Commission, Washington, DC (1993).
- [24] INTERNATIONAL COMMISSION ON RADIOLOGICAL PROTECTION, The Evolution of the System of Radiological Protection: The Justification for new ICRP Recommendations, J. Radiol. Prot. 23 (2003) 129–142.
- [25] INTERNATIONAL COMMISSION ON RADIATION UNITS AND MEASUREMENTS, Quantities and Units in Radiation Protection Dosimetry, ICRU Rep. 51, ICRU, Bethesda (1993).
- [26] INTERNATIONAL COMMISSION ON RADIOLOGICAL PROTECTION, Biological Effects after Prenatal Irradiation (Embryo and Fetus), ICRP Publication 90, Ann. ICRP 33 (1–2) (2003).
- [27] INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY, Generic Assessment Procedures for Determining Protective Actions during a Reactor Accident, IAEA-TECDOC-955, IAEA, Vienna (1997).
- [28] INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY, The Radiological Accident in Goiânia, IAEA, Vienna (1988).
- [29] JOINT FAO/WHO FOOD STANDARDS PROGRAMME, CODEX ALIMENTARIUS COMMISSION, Codex General Standard for Contaminants and Toxins in Foods, Schedule 1 — Radionuclides, CODEX STAN 193-1995, CAC, Rome (2006).
- [30] WORLD HEALTH ORGANIZATION, Guidelines for Drinking-Water Quality: Incorporating First and Second Addenda, Vol. 1, Recommendations — 3rd edn, WHO, Geneva (2006).
- [31] INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY, The International Chernobyl Project: Technical Report, IAEA, Vienna (1991).
- [32] McKENNA, T., BUGLOVA, E., KUTKOV, V., Lessons learned from Chernobyl and other emergencies: Establishing international requirements and guidance, Health Physics 93 5 (2007) 527–537.
- [33] UNITED STATES Nuclear Regulatory Commission, Response Technical Manual, NUREG/BR-0150, Vol. 1, Rev. 4, USNRC, Washington, DC (1996).

المساهمون في الصياغة والاستعراض

Aeberli, W.	Beznau Nuclear Power Plant, Switzerland
Ahmad, S.	Pakistan Atomic Energy Commission, Pakistan
Barabanova, A.	State Research Centre, Institute of Biophysics, Russian Federation
Boecker, B.	Consultant, United States of America
Buglova, E.	International Atomic Energy Agency
Carr, Z.	World Health Organization
Crick, M.	International Atomic Energy Agency
Ford, J.	Health Canada, Canada
Hedemann Jensen, P.	Risø National Laboratory, Denmark
Homma, T.	Japan Atomic Energy Agency, Japan
Hončarenko, R.	Temelin Nuclear Power Plant, Czech Republic
Janko, K.	Nuclear Regulatory Authority of the Slovak Republic, Slovakia
Jaworska, A.	Norwegian Radiation Protection Authority, Norway
Kenigsberg, J.	National Commission on Radiation Protection, Belarus
Kocheyev, V.	World Association for Disaster and Emergency Medicine, United States of America
Kostadinov, V.	Slovenian Nuclear Safety Administration, Slovenia
Kutkov, V.	Russian Research Centre ‘Kurchatov Institute’, Russian Federation
Lafortune, J.	International Safety Research, Canada
Lee, S.	International Atomic Energy Agency

Lim, S.	Korea Institute of Radiological and Medical Sciences (KIRAMS), Republic of Korea
Martinčič, R.	International Atomic Energy Agency
McClelland, V.	United States Department of Energy, United States of America
McKenna, T.	International Atomic Energy Agency
Miller, C.	Centers for Disease Control and Prevention, United States of America
Nagataki, S.	Japan Radioisotope Association, Japan
Paile, W.	Radiation and Nuclear Safety Authority, Finland
Pellet, S.	OSSKI National Research Institute for Radiobiology and Radiohygiene, Hungary
Perez, M.	World Health Organization
Ricks, R.	Radiation Emergency Assistance Center/Training Site, United States of America
Robinson, J.	Nuclear Safety Directorate, United Kingdom
Rochedo, E.	National Nuclear Energy Commission, Brazil
Scott, B.	Lovelace Respiratory Research Institute, United States of America
Sjöblom, K.	Fortum Power and Heat Oy, Loviisa Power Plant, Finland
Sládek, V.	Nuclear Regulatory Authority of the Slovak Republic, Slovakia
Smith, J.	Centers for Disease Control and Prevention, United States of America
Solomon, S.	Australian Radiation Protection and Nuclear Safety Agency, Australia

Sundnes, K.	World Association for Disaster and Emergency Medicine, Norway
Turai, I.	OSSKI National Research Institute for Radiobiology and Radiohygiene, Hungary
Weiss, W.	Bundesamt für Strahlenschutz, Germany
Whitcomb, R.	Centers for Disease Control and Prevention, United States of America

الهيئات التي تضطلع بإقرار معايير أمان الوكالة

تشير العالمة النجمية إلى عضو مُراسل. وينتلقى الأعضاء المراسلون مسودات لغرض التعليق عليها، فضلاً عن وثائق أخرى، إلا أنهم لا يشاركون عموماً في الاجتماعات. وتشير العالمنان النجميتان إلى عضو مناوب.

لجنة معايير الأمان

Argentina: González, A.J.; Australia: Loy, J.; Belgium: Samain, J.-P.; Brazil: Vinhas, L.A.; Canada: Jammal, R.; China: Liu Hua; Egypt: Barakat, M.; Finland: Laaksonen, J.; France: Lacoste, A.-C. (Chairperson); Germany: Majer, D.; India: Sharma, S.K.; Israel: Levanon, I.; Japan: Fukushima, A.; Korea, Republic of: Choul-Ho Yun; Lithuania: Maksimovas, G.; Pakistan: Rahman, M.S.; Russian Federation: Adamchik, S.; South Africa: Magugumela, M.T.; Spain: Barceló Vernet, J.; Sweden: Larsson, C.M.; Ukraine: Mykolaichuk, O.; United Kingdom: Weightman, M.; United States of America: Virgilio, M.; Vietnam: Le-chi Dung; IAEA: Delattre, D. (Coordinator); Advisory Group on Nuclear Security: Hashmi, J.A.; European Commission: Faross, P.; International Nuclear Safety Group: Meserve, R.; International Commission on Radiological Protection: Holm, L.-E.; OECD Nuclear Energy Agency: Yoshimura, U.; Safety Standards Committee Chairpersons: Brach, E.W. (TRANSSC); Magnusson, S. (RASSC); Pather, T. (WASSC); Vaughan, G.J. (NUSSC).

لجنة معايير الأمان النووي

Algeria: Merrouche, D.; Argentina: Waldman, R.; Australia: Le Cann, G.; Austria: Sholly, S.; Belgium: De Boeck, B.; Brazil: Gromann, A.; *Bulgaria: Gledachev, Y.; Canada: Rzentkowski, G.; China: Jingxi Li; Croatia: Valčić, I.; *Cyprus: Demetriades, P.; Czech Republic: Šváb, M.; Egypt: Ibrahim, M.; Finland: Järvinen, M.-L.; France: Feron, F.; Germany: Wassilew, C.; Ghana: Emi-Reynolds, G.; *Greece: Camarinopoulos, L.; Hungary: Adorján, F.; India: Vaze, K.; Indonesia: Antariksawan, A.; Iran, Islamic Republic of: Asgharizadeh, F.; Israel: Hirshfeld, H.; Italy: Bava, G.; Japan: Kanda, T.; Korea, Republic of: Hyun Koon Kim; Libyan Arab Jamahiriya: Abuzid, O.; Lithuania: Demčenko, M.; Malaysia: Azlina Mohammed Jais; Mexico: Carrera, A.; Morocco: Soufi, I.; Netherlands: van der

*Wiel, L.; Pakistan: Habib, M.A.; Poland: Jurkowski, M.; Romania: Biro, L.; Russian Federation: Baranaev, Y.; Slovakia: Uhrik, P.; Slovenia: Vojnović, D.; South Africa: Leotwane, W.; Spain: Zarzuela, J.; Sweden: Hallman, A.; Switzerland: Flury, P.; Tunisia: Baccouche, S.; Turkey: Bezdeguemeli, U.; Ukraine: Shumkova, N.; United Kingdom: Vaughan, G.J. (Chairperson); United States of America: Mayfield, M.; Uruguay: Nader, A.; European Commission: Vigne, S.; FORATOM: Fourest, B.; IAEA: Feige, G. (Coordinator); International Electrotechnical Commission: Bouard, J.-P.; International Organization for Standardization: Sevestre, B.; OECD Nuclear Energy Agency: Reig, J.; *World Nuclear Association: Borysova, I.*

لجنة معايير الأمان الإشعاعي

**Algeria: Chelbani, S.; Argentina: Massera, G.; Australia: Melbourne, A.; Austria: Karg, V.; Belgium: van Bladel, L.; Brazil: Rodriguez Rochedo, E.R.; Bulgaria: Katzarska, L.; Canada: Clement, C.; China: Huating Yang; Croatia: Kralik, I.; *Cuba: Betancourt Hernandez, L.; *Cyprus: Demetriades, P.; Czech Republic: Petrova, K.; Denmark: Øhleneschlæger, M.; Egypt: Hassib, G.M.; Estonia: Lust, M.; Finland: Markkanen, M.; France: Godet, J.-L.; Germany: Helming, M.; Ghana: Amoako, J.; *Greece: Kamenopoulou, V.; Hungary: Koblinger, L.; Iceland: Magnusson, S. (Chairperson); India: Sharma, D.N.; Indonesia: Widodo, S.; Iran, Islamic Republic of: Kardan, M.R.; Ireland: Colgan, T.; Israel: Koch, J.; Italy: Bologna, L.; Japan: Kiryu, Y.; Korea, Republic of: Byung-Soo Lee; *Latvia: Salmins, A.; Libyan Arab Jamahiriya: Busitta, M.; Lithuania: Mastauskas, A.; Malaysia: Hamrah, M.A.; Mexico: Delgado Guardado, J.; Morocco: Tazi, S.; Netherlands: Zuur, C.; Norway: Saxebo, G.; Pakistan: Ali, M.; Paraguay: Romero de Gonzalez, V.; Philippines: Valdezco, E.; Poland: Merta, A.; Portugal: Dias de Oliveira, A.M.; Romania: Rodna, A.; Russian Federation: Savkin, M.; Slovakia: Jurina, V.; Slovenia: Sutej, T.; South Africa: Olivier, J.H.I.; Spain: Amor Calvo, I.; Sweden: Almen, A.; Switzerland: Piller, G.; *Thailand: Suntarapai, P.; Tunisia: Chékir, Z.; Turkey: Okyar, H.B.; Ukraine: Pavlenko, T.; United Kingdom: Robinson, I.; United States of America: Lewis, R.; *Uruguay: Nader, A.; European Commission: Janssens, A.; Food and Agriculture Organization of the United Nations: Byron, D.; IAEA: Boal, T. (Coordinator); International Commission on Radiological Protection: Valentin, J.; International Electrotechnical Commission: Bouard, J.-P.; International Organization for Standardization: Sevestre, B.; OECD Nuclear Energy Agency: Reig, J.; *World Nuclear Association: Borysova, I.*

Commission: Thompson, I.; International Labour Office: Niu, S.; International Organization for Standardization: Rannou, A.; International Source Suppliers and Producers Association: Fasten, W.; OECD Nuclear Energy Agency: Lazo, T.E.; Pan American Health Organization: Jiménez, P.; United Nations Scientific Committee on the Effects of Atomic Radiation: Crick, M.; World Health Organization: Carr, Z.; World Nuclear Association: Saint-Pierre, S.

لجنة معايير أمان النقل

*Argentina: López Vietri, J.; **Capadona, N.M.; Australia: Sarkar, S.; Austria: Kirchnawy, F.; Belgium: Cottens, E.; Brazil: Xavier, A.M.; Bulgaria: Bakalova, A.; Canada: Régimbald, A.; China: Xiaoqing Li; Croatia: Belamarić, N.; *Cuba: Quevedo Garcia, J.R.; *Cyprus: Demetriades, P.; Czech Republic: Ducháček, V.; Denmark: Breddam, K.; Egypt: El-Shinawy, R.M.K.; Finland: Lahkola, A.; France: Landier, D.; Germany: Rein, H.; *Nitsche, F.; **Alter, U.; Ghana: Emi-Reynolds, G.; *Greece: Vogiatzi, S.; Hungary: Sáfár, J.; India: Agarwal, S.P.; Indonesia: Wisnubroto, D.; Iran, Islamic Republic of: Eshraghi, A.; *Emamjomeh, A.; Ireland: Duffy, J.; Israel: Koch, J.; Italy: Trivelloni, S.; **Orsini, A.; Japan: Hanaki, I.; Korea, Republic of: Dae-Hyung Cho; Libyan Arab Jamahiriya: Kekli, A.T.; Lithuania: Statkus, V.; Malaysia: Sobari, M.P.M.; **Husain, Z.A.; Mexico: Bautista Arteaga, D.M.; **Delgado Guardado, J.L.; *Morocco: Allach, A.; Netherlands: Ter Morshuizen, M.; *New Zealand: Ardouin, C.; Norway: Hornkjøl, S.; Pakistan: Rashid, M.; *Paraguay: More Torres, L.E.; Poland: Dziubiak, T.; Portugal: Buxo da Trindade, R.; Russian Federation: Buchelnikov, A.E.; South Africa: Hinrichsen, P.; Spain: Zamora Martin, F.; Sweden: Häggblom, E.; **Svahn, B.; Switzerland: Krietsch, T.; Thailand: Jerachanchai, S.; Turkey: Ertürk, K.; Ukraine: Lopatin, S.; United Kingdom: Sallit, G.; United States of America: Boyle, R.W.; Brach, E.W. (Chairperson); Uruguay: Nader, A.; *Cabral, W.; European Commission: Binet, J.; IAEA: Stewart, J.T. (Coordinator); International Air Transport Association: Brennan, D.; International Civil Aviation Organization: Rooney, K.; International Federation of Air Line Pilots' Associations: Tisdall, A.; **Gessl, M.; International Maritime Organization: Rahim, I.; International Organization for Standardization: Malesys, P.; International Source Supplies and Producers Association: Miller, J.J.; **Roughan, K.; United Nations Economic Commission for Europe: Kervella, O.;*

*Universal Postal Union: Bowers, D.G.; World Nuclear Association: Gorlin, S.;
World Nuclear Transport Institute: Green, L.*

لجنة معايير أمان النفايات

*Algeria: Abdenacer, G.; Argentina: Biaggio, A.; Australia: Williams, G.; *Austria:
Fischer, H.; Belgium: Blommaert, W.; Brazil: Tostes, M.; *Bulgaria: Simeonov, G.;
Canada: Howard, D.; China: Zhimin Qu; Croatia: Trifunovic, D.; Cuba:
Fernandez, A.; Cyprus: Demetriades, P.; Czech Republic: Lietava, P.; Denmark:
Nielsen, C.; Egypt: Mohamed, Y.; Estonia: Lust, M.; Finland: Hutri, K.; France:
Rieu, J.; Germany: Götz, C.; Ghana: Faanu, A.; Greece: Tzika, F.; Hungary:
Czoch, I.; India: Rana, D.; Indonesia: Wisnubroto, D.; Iran, Islamic Republic of:
Assadi, M.; *Zarghami, R.; Iraq: Abbas, H.; Israel: Dody, A.; Italy: Dionisi, M.;
Japan: Matsuo, H.; Korea, Republic of: Won-Jae Park; *Latvia: Salmins, A.;
Libyan Arab Jamahiriya: Elsfawares, A.; Lithuania: Paulikas, V.; Malaysia: Sudin,
M.; Mexico: Aguirre Gómez, J.; *Morocco: Barkouch, R.; Netherlands: van der
Shaaf, M.; Pakistan: Mannan, A.; *Paraguay: Idoyaga Navarro, M.; Poland:
Włodarski, J.; Portugal: Flausino de Paiva, M.; Slovakia: Homola, J.; Slovenia:
Mele, I.; South Africa: Pather, T. (Chairperson); Spain: Sanz Aludan, M.; Sweden:
Frise, L.; Switzerland: Wanner, H.; *Thailand: Supaokit, P.; Tunisia: Bousselmi,
M.; Turkey: Özdemir, T.; Ukraine: Makarovska, O.; United Kingdom: Chandler, S.;
United States of America: Camper, L.; *Uruguay: Nader, A.; European
Commission: Necheva, C.; European Nuclear Installations Safety Standards:
Lorenz, B.; *European Nuclear Installations Safety Standards: Zaiss, W.; IAEA:
Siraky, G. (Coordinator); International Organization for Standardization: Hutson,
G.; International Source Suppliers and Producers Association: Fasten, W.; OECD
Nuclear Energy Agency: Riotte, H.; World Nuclear Association: Saint-Pierre, S.*

الأمان من خلال المعايير الدولية

"يتعين على الحكومات، والهيئات الرقابية والمشغلين في كل مكان ضمان استخدام المواد النووية والمصادر الإشعاعية على نحو مفيد، وآمن، وأخلاقي. ومعايير الأمان التابعة للوكالة مصاغة لتيسير هذه الغاية، وأشجع جميع الدول الأعضاء على استخدامها".

يوكي أمانو
المدير العام

الوكالة الدولية للطاقة الذرية
فيينا

ISBN 978-92-0-629410-9
ISSN 1996-7497